٤٩
تصدر منتصف كل شهر هجري (وفي كل شهرين مرة مؤقتاً) السنة العاشرة ـ ١٥ جمادى الآخرة / ١٤٢٦ هـ

الأصالة

رسالة إسلامية منهجية جامعة

عودة إلى الكتاب والسُّنَّة بفهم سلف الأمة

إقرأ في هذا العدد. . . .

رسالة إلى الدعاة ... الشيخ محمد بن صالح العثيمين

معالم في الفقه الشرعي ... الشيخ عبدالله بن صالح العبيلان

خطورة القنوات الفضائية ... الشيخ عبد الرزاق بن عبدالمحسن العباد

الذب عن السنة ... الشيخ ربيع بن هادي المدخلي

مخاطر تغريب المجتمعات المسلمة ... الشيخ محمد بن موسى آل نصر

إعلام الأنام بأن مستقبل الإسلام بفهم السلف الكرام ...

الشيخ سليم بن عيد الهلالي

من مكارم الأخلاق ... الشيخ علي بن حسن الحلبي

الأصالة
أشعر أنها اسمٌ على مسمّى إن شاء الله
الشيخ العلامة
محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله
مجموع فتاويه
(رقم ٦٣١٨)

الناشر
مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية
تلفون : ٣٦١١٢٣٢ - ٥ - ٠٠٩٦٢

رسالة
إسلامية
منهجية
جامعة

الأصالة

٤٩

عودة إلى الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة

السنة العاشرة

تصدر منتصف كل شهر هجري (وفي كل شهرين مرة مؤقتاً)
الناشر (مركز الإمام الألباني للدرسات المنهجية والأبحاث العلمية)

١٥ جمادى الآخرة ١٤٢٦هـ

أسرة التحرير

رئيس التحرير:

الشيخ/ د. محمد بن موسى آل نصر

مدير التحرير:

الشيخ/ علي بن حسن الحلبي الأثري

الأعضاء:

الشيخ/ سليم بن عيد الهلالي

الشيخ/ مشهور بن حسن آل سلمان

عنوان المراسلة

الأردن

ص.ب (٢٦٩٩) الرمز البريدي (١٣٧١٣).

هاتف: ٣٦١١٢٣٢ - ٥ - ٠٠٩٦٢

فاكس: ٣٦١٠٣٠٦ - ٥ - ٠٠٩٦٢

موقعنا على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت):

www.albanicenter.com

البريد الإلكتروني:

albani1421@hotmail.com

ترسل المقالات والاشتراكات باسم رئيس تحرير مجلة الأصالة

وتطلب (الأصالة) من جميع المكتبات

إخواننا القراء

نرحب بكل مقال علمي رصين، ونرغب في كل نقد هادف بنّاء

فـ (الأصالة):

منبر لكل مسلم مخلص داعٍ على الحق . .

- وفقنا الله وإياكم لكل خير -.

ثمن النسخة

الأردن: (دينار)، الإمارات المتحدة: (١٠دراهم)، البحرين: (دينار)، السعودية (١٠ ريالات)، الكويت: (٨٠٠فلس)، أوروبا (٤دولارات)، أمريكا (٥دولارات).

الاشتراكات

- المملكة العربية السعودية (١٠٠ ريالاً).
- بقية الدول العربية (٣٠ دولاراً).
- أوروبا (٣٥ دولاراً).
- أمريكا (٥٠ دولاراً).

صاحب الامتياز والمالك: (شركة الأصالة للاستشارات الثقافية)

ترخيص دائرة المطبوعات والنشر برقم (٤/ ٣/ ١٣٢٨)- رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (٢٠٠٢/ ٢٢٠٣/ د).

إنَّ الحَمْدَ لله؛ نَحْمَدُهُ، وَنسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بالله مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِه اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ الله، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

محتويات العدد

- **فاتحة القول:** لمن نكتب

أسرة التحرير ٥

- **تأملات قرآنية:** إعلام الأنام بأن مستقبل الإسلام بفهم السلف الكرام

الشيخ أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي ٧

- **الكلم الطيب:** من مكارم الأخلاق

الشيخ أبو الحارث علي بن حسن الحلبي ١١

- **فقه الدعوة:** رسالة إلى الدعاة (١)

الشيخ محمد بن صالح العثيمين ١٣

- **الفقه والفقيه:** معالم في الفقه الشرعي

الشيخ عبدالله بن صالح العبيلان ١٩

- **فتنة البيوت:** خطورة القنوات الفضائية

الشيخ عبدالرزاق بن عبدالمحسن العباد ٢٥

- **اتباع السُّنَن:** مخاطر تغريب المجتمعات المسلمة

الشيخ أبو أنس محمد بن موسى آل نصر ٢٩

- **حراسة السنة:** الذب عن السنة

الشيخ أبي محمد ربيع بن هادي المدخلي ٣٤

. **دراسات أصولية:** فقه الواقع وجهة نظر أصولية (٢)

الشيخ أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ٣٩

. **حقوق العلماء:** من حق الشيخ الإمام الألباني على طلاب العلم

عبدالكريم بن رسمي آل الدريني ٥٣

. **توجيهات وإرشادات:** جولات مع فقه أئمة المساجد (٢)

الشيخ خالد مأمون آل محسوبي ٥٧

. **من دلائل النبوة:** أحاديث ورجال (٣)

الشيخ أكرم بن محمد زيادة ٦١

. **من رياض الشعر:** شرح قصيدة ابن بهيج الأندلسي

أيمن بن بسام الصادق ٦٤

. **ركن الفتاوى :** ٧٢

. **متابعات :** نشاطات مركز الإمام الألباني

أبو عثمان السلفي ٧٩

. **مسك الختام:** الدعوة والدعوى

أسرة التحرير ٨٤

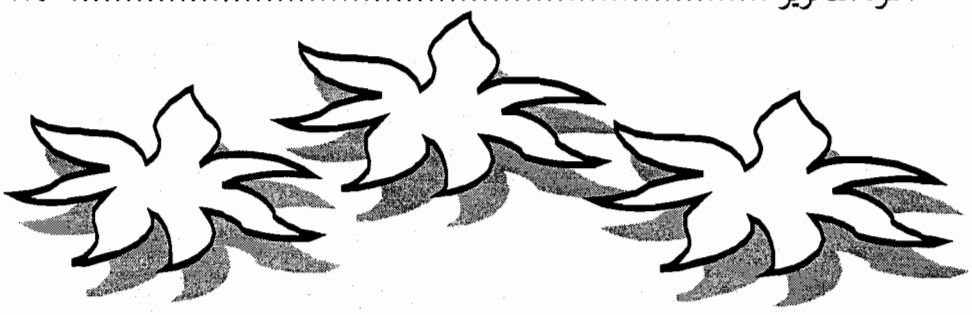

لِمَنْ نكتُبُ؟!

• بقلم: أسرة التحرير

. . . سؤالٌ يَرِدُ كثيراً على البال، ويسنحُ أكثرَ في الخيال:

لِمَنْ نكتُب؟!

ولِمَنْ نبذُلُ ونجمع؟!

هل نكتُبُ لمتعصِّبٍ جَلْدٍ؛ لا يصلُحُ معه الحقُّ؟!

أم نكتُبُ لمتربّصٍ مُتَرَصِّدٍ؛ يتصيَّد الهفوة، وينتظرُ الزَّلَّة؟!

أم نكتب لِمُتَكثِّرٍ؛ لا يبغي الجَدّ، وإنّما يبتغي محضَ العدّ؟!

أم نكتب لأعمى بصيرةٍ؛ لا يُرضي إلا هواه -ولو في مخالفةِ مولاها-؟!

أم نكتبُ لمُجرَّدِ الكتابةِ، مِن غير هَدَفٍ، وبلا خُطَّة؟!

أم نكتُبُ تفريغاً لشهوةٍ قد لا ينجو منها مُجاهدٌ هواه؟!

وبخاصّةٍ في هذا الزَّمَنِ -الآخِر- الذي ابتُلي بنا؛ وقد وقَعَ فيه ما أَخْبَرَ بهِ

النبيُّ ﷺ: «بين يَدَي الساعة . . . فُشُوُّ القَلَم . . »[1]، أي: الكتابة!

. . . الواجبُ الحَتْم -الذي لا ينبغي أن يُوجَد سواه- أن نكتب:

إرْضاءاً لِله -سبحانه وتعالى- . . .

ونَشْراً لسنّةِ رسولِ اللهِ ﷺ . . .

وإنْقاذاً لِمَنْ ضلَّ السَّبيل . . .

وتَثْبيتاً لِمَنْ سَلَكَ الجادَّة . . .

وتحفِيزاً على العلمِ، والتعلُّم، والتعليمِ . . .

وكَسْراً للبدعةِ ومبتدعِيها . . .

أمّا:

لِمَن نكتبُ؟!

فإنّنا نكتب -كما قال الإمامُ العلامة محمد بن إبراهيم الوزير اليماني-: «لمن صُنِّفتْ لهمُ التصانيف، وعُنِيت بهدايتهم العلماءُ، وهم مَنْ جَمَعَ خمسةَ أوصاف؛ معظمها:

الإخلاصُ.

والفهمُ.

والإنصافُ.

ورابعها -وهو أقلُّها وجوداً في هذه الأعصار- الحرصُ على معرفةِ الحقِّ من أقوال المُخْتَلِفين، وشِدَّةُ الداعي إلى ذلك، الحامِلِ على الصَّبر والطلب كثيراً، وبَذْلِ الجهد في النظر على الإنصاف.

ومفارقةُ العوائدِ، وطلبُ الأوابدِ . . .».

أمّا (أولئك) -مِن متعصِّبٍ، أو متربِّصٍ، أو مُتَكَثِّرٍ، أو أعمى!- فإنّنا على هدايتهم لَحريصون، ولِسَداد أمرِهم راغِبون، ولاستقامتِهم عاملون . . .

فإن لم يُجْدِ هذا مَعَ أَمْثَلِهم -فضلاً عمّن دونه منهم-؛ فنقولُ كما قال -تعالى-: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ﴾ [فاطر:٨] ، وقوله: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف:٦].

وقال الأوَّلُون:

. . . . . .

فَدَعْهُ ولا تُكْثِر عليه التَّأسُّفا!

وإنّا للهِ وإنّا إليه راجعون . . .

---

(١) انظر «السلسلة الصحيحة» (٢٧٦٧)، و«صحيح الأدب المفرد» (١٠٤٩) -كلاهما لشيخنا الإمام الألباني -رحمه الله-.

تأملات قرآنية

إعلام الأنام

بأن مستقبل الإسلام بفهم السلف الكرام

• بقلم: الشيخ أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي

قال الله -تعالى-: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة:٣٣] ، وقال -تعالى-: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح:٢٨] ، وقال -تعالى-: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف:٩].

عندما نُنعم النظر في هذه الآيات البيّنات نستطيع الجزم بأن المستقبل للإسلام؛ لوجوه كثيرة:

١- أن ظهور الدين على جميع الأديان تكفل به الله، ومن تكفل الله به؛ فلا ضيعة عليه؛ كما في قوله: ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾، وقوله: ﴿وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ﴾.

وهذه الجمل من أشد أنواع التأكيد، وأبلغ أدلة القول الرشيد، والمهيع السديد.

٢- أن ظهور الدين على الأديان كلها أشهد الله نفسه عليه، وكفى بالله شهيداً، وهذا يدل دلالة واضحة -لا ريب فيها، ولا لبس يعتريها، ولا وهم يأتيها- أن الله جعل المستقبل لهذا الدين وحده، بإذنه -سبحانه- وحده-.

٣- وصف الدين بالنور يدل على أنه يشمل جميع الأرض، لأن هذه حقيقة النور، أن يبلغ جميع الأمكنة على وجه الأرض.

٤- عناصر قوة الإسلام الداخلية تجعله هو الغالب في النهاية، وهي: أنه هدى ودين حق، ومن كانت هذه حقيقته؛ فإنه يدمغ الباطل ويمحقه ويدفعه، فإذا هو زاهق زائل.

وإن تأخر هذا فإنما هو بسبب تنكب كثير مِن المسلمين -إلا من رحم الله- عن الهدى

ودين الحق الذي جاء به محمد ﷺ، وهذا هو السبب الحقيقي لتأخر النصر عن المسلمين.

٥- كراهة الكافرين والمشركين لظهور الدين لا تتحقق إلا بغلبة الدين، وانتصاره، وظهوره على الأديان كلها؛ فلذلك فالمستقبل للإسلام وحده.

٦- ما يقابل الإسلام ويعارضه هو دين من وضع البشر، ومن اختراع عقولهم؛ ففيه عناصر النقص والانقراض؛ لأن هذه صفة البشر.

أما دين الله -عز وجل-؛ فهو منهجه وشريعته، وفيه عناصر الكمال والشمول والظهور والبقاء؛ فتدبر هذا المقام يظهر لك: أن المستقبل للإسلام وحده.

٧- الدين منهاج الحياة، يشمل كل ما يحتاجه البشر من مصالحهم ومنافعهم الدنيويّة والأخرويّة والدينيّة، وما كان كذلك؛ فهو الباقي لقوله -تعالى-: ﴿ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴾ [الرعد:١٧].

٨- كون محمد ﷺ رسول الله ، أرسله الله بالهدى ودين الحق، وجعله خاتم النبيين؛ فإن هذا يستلزم أن يكون دينه خاتم الأديان، ومهيمناً عليها؛ كما في قوله -تعالى-: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [المائدة:٤٨]؛ فكونه مهيمناً على الكتب السابقة؛ يعني: أن دين محمد ﷺ مهيمن على الأديان كلها؛ فالمستقبل للإسلام وحده.

٩- أن الدين يعني العبودية لله في كل شيء، والديمومة على ذلك في كل حين ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ [الحجر:٩٩]، ولذلك؛ فلا بد من بقاء الديمومة في العبودية لله؛ ليكون الدين كله لله، ولن يكون الدين كله لله إلا إذا ظهر على الأديان كلها، وانتصر على القوانين الوضعية والمناهج الأرضية جميعها، ولذلك سيكون الدين كله لله بأن يكون المستقبل للإسلام، وهو دين الله وحده.

١٠- أن الدين الخاتم يدخل فيه جميع الديانات السابقة، ما كان منها حقاً وصدقاً؛ فهو الوارث الوحيد لجميع الأديان التي سبقته، ولذلك فعندما يتم هذا الظهور في زمن عيسى -عليه السلام- لا يقبل إلا الإسلام أو الجهاد، ويقتل الخنزير، ويكسر

الصليب، ويضع الجزية ، ويحكم بمنهج الكتاب والسنة، الذي كان عليه سلف الأمة.

١١- وصف الدين بأنه نور؛ يعني أنّه مشرق واضح أبيض بين لا لبس فيه ولا غموض يعتريه، وهذه هي البيضاء النقية التي تركنا عليها رسول الله ﷺ؛ فهي منهج السلف الصالح، وقد مضى نحو من هذا الوجه -قريباً-.

وعن العرباض بن سارية- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ : «لقد تركتم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك»[٢].

١٢- أن الإسلام المصفى من البدع والخرافات والعوائد والأهواء -والذي يمثله منهج السلف الصالح- بين الفرق والطوائف محلّ انتقادٍ عند هذه الفرق، كالإسلام بين الملل والنحل؛ فكما أن جميع الملل والنحل تريد أن تطفئ نور الله، كذلك رأينا أهل البدع والأهواء يريدون إطفاء منهج السلف الصالح، بتكذيبهم -تارة-، والطعن فيهم -أخرى-، وتآمرهم عليهم -ثالثة-؛ وكما أن الله سيظهر الدين على جميع الأديان ، فهذا الدين الذي سيظهر هو ما كان عليه محمد ﷺ وأصحابه -رضي الله عنهم- وهو منهج السلف الصالح.

١٣- ختم الله -سبحانه وتعالى- سورة الصف بقوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوٓا۟ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّـۧنَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ۖ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ ۖ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا۟ ظَـٰهِرِينَ ﴾ [الصف:١٤].

يخاطب الله المؤمنين أن يكون أنصار الله، كالحواريين الذين استجابوا لنداء عيسى -عليه السلام- لما أحس من بني إسرائيل الكفر، فانقسموا طائفتين: مؤمنة وكافرة، فأظهر الله المؤمنة على الكافرة.

قال ابن كثير -رحمه الله-: وقوله -تعالى-: ﴿ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ ﴾؛ أي: نصرناهم على من عاداهم من فرق النصارى ﴿ فَأَصْبَحُوا۟ ظَـٰهِرِينَ ﴾؛ أي: عليهم، وذلك ببعثة محمد ﷺ ... بإظهار محمد ﷺ دينهم على دين الكفار... فأمة محمد لا يزالون ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله وهم كذلك، وحتى يقاتل آخرهم الدجال مع

---

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨و٤٩) من طريقين عنه به وإسناده حسن.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء؛ أخرجه ابن ماجه (٥)، وابن أبي عاصم (٤٧) بإسناد يعتبر به.

قلت: بالجملة؛ فالحديث صحيح.

المسيح بن مريم- عليه السلام- كما وردت بذلك الأحاديث الصحاح، والله أعلم»[٣].

١٤- ثمّ لمّا ختم الله سورة الفتح بعد آيات ظهور الإسلام قال: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴾ [الفتح:٢٩].

وهذه الآية تدل على أن المستقبل للإسلام بمنهج السلف الكرام من وجوه متعددة:

أ- أنها تلت الآية التي بشر فيها رسول الله ﷺ بظهور الدين؛ فارتباطها بما قبلها يدل على أن ظهور الدين على الأديان كلها يكون بما كان عليه محمد ومن معه، وهم: أصحابه، وهذا هو منهج السلف الصالح.

ب- اقتران الصحابة مع رسول الله ﷺ في الكتب الإلهية: التوراة والأنجيل والقرآن يدل على أن الدين الظاهر القاهر هو ما كان عليه محمد ﷺ وأصحابه؛ فكما أن محمداً ختم الأنبياء؛ فكذلك دينه الذي نقله أصحابه سيظهر على الدين كله، وهذا منهج السلف الكرام.

ت- أن الذي يغيظ الكفار هو محمد ﷺ وأصحابه، ولن يظهر الدين إلا بإغاظة الكفار ﴿ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾، ﴿ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ مما يدل أن المستقبل للإسلام لا يكون إلا بمنهج السلف الصالح.

ث- ذِكْرُ الرسول وأصحابه في التوراة بالعبودية، وأنَّ الأرض يرثها عباد الله الصالحون؛ كما قال - تعالى-: ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ ۝ إِنَّ فِى هَٰذَا لَبَلَٰغًا لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ ﴾ [الأنبياء:١٠٥و١٠٦].

والعباد الصالحون من هذه الأمة المرحومة هم الصحابة -رضي الله عنهم- والتابعون لهم بإحسان، وهذا هو منهج السلف الكرام.

ج- ذكر الرسول ﷺ وأصحابه في الإنجيل بالزرع النامي الذي يبلغ تمامه، وهذا تفسره أحاديث الطائفة المنصورة؛ لأنها غرس استعملها الله بطاعته إلى يوم القيامة؛ فتمام ظهورها وكمال انتصارها بظهور الدين الحق على الأديان كلها، وهذا لا يكون إلا بما كان عليه رسول الله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى أن يأتي أمر الله، وهم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة، ومنهجهم منهج السلف الكرام.

---

(٣) «تفسير القرآن العظيم» (٨/ ١٤٥-١٤٦).

الكلم الطيب

. . . من مكارم الأخلاق

• بقلم: الشيخ أبي الحارث علي بن حسن الحلبي الأثري

روى الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ١٥٨) عن عُقبةَ بنِ عامرٍ -رضي اللهُ عنه-، قال:

لقيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال لي:

«يا عُقبةُ بنَ عامرٍ! صِلْ مَن قَطَعَك، وأَعْطِ مَن حَرَمَك، واعْفُ عمّن ظَلَمَك»[1].

هذا التوجيهُ النبويُّ الشريفُ مِن أعظمِ التوجيهات، وأجلِّها، وأرفعها؛ ذلكم أنّ فيه إرشاداً لمعالي الأخلاق، وأكمل السَّجايا والصفات . . .

ولقد أورد الإمام ابنُ كثيرٍ هذا الحديثَ في «تفسيره» (٦/ ٤٩١) في سياق تفسيرِه لقولِ الله -تعالى-: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ ... [الأعراف:١٩٩]

والتقابُلُ في المعنى والمبنى -بين الآية والحديث- ظاهرٌ؛ حتى في ثلاثيّةِ التوجيه والأمر:

فَصِلَةُ القاطعِ تُقابَل بالعفو . . .

وإعطاء المحروم تقابَلُ بالمعروف . . .

والعفو عن الظالم يُقابَل بالإعراض . . .

وما أجملَ ما رواه الإمام البخاري في «صحيحِه» (رقم ٤٣٦٧) و«الأدب المفرد» (٢٤٤) عن وهب بن كيسان، قال: سمعتُ عبدالله بن الزبير يقولُ -على المنبر-: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾، قال:

«والله! ما أَمَرَ بها أن تُؤْخَذَ إلا مِن أخلاق الناس.

والله! لآخُذُها منهم ما صحبتُهم».

(١) «السلسلة الصحيحة» (٨٩١) لشيخنا الألباني -رحمه الله-.

وقال الإمام ابنُ القيّم في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٣٤٤ - بتحقيقي): «ليس المرادُ إعراضَه عمّن لا علم عنده؛ فلا يُعلّمه، ولا يُرشده، وإنّما المراد إعراضه عن جهل مَن جهل عليه؛ فلا يُقابله، ولا يُعاتبه».

وقد ذكر الإمام ابنُ القيّم -أيضاً- في «مدارج السالكين» (٢/ ٣٠٥) أنّ هذه الآية «جمعت للنبي ﷺ مكارمَ الأخلاق».

وقال الإمام اللُّغوي أبو هلال العسكري في «كتاب الصناعتين» (ص١٣٢):

«وأنت ترى أنّ في العفو صلَة القاطعين، والصفح عن الظالمين، وإعطاء المانعين، وفي الأمر بالمعروف تقوى الله، وصِلَة الرحم، وصون اللسان من الكذب، وغضّ الطرف عن الحُرُمات، والتبرُّؤ من كلّ قبيح، لأنه لا يجوز أن يأمر بالمعروف؛ وهو يلابس شيئاً من المنكر»[1].

وحتى لا يكونَ الكلامُ في (الأخلاق) -وبخاصّة مكارِمَها العليّة- نظريّاً؛ أذكُرُ -وأُذكِّرُ- بما رواه الإمام البخاري في «صحيحه» (٤٦٤٢) عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: «قَدِمَ عُيَيْنة بنُ حِصْن بن حُذيفة، فنزَل على ابن أخيه الحُرِّ بن قَيْس -وكان من النّفر الذين يُدنيهم عُمَرُ- وكان القُرّاءُ أصحابَ مجالسِ عُمر، ومُشاورتَه -كُهُولاً كانوا أو شُبَّاناً-.

فقال عُيَيْنة لابن أخيهِ: يا ابنَ أخي لك وَجهٌ عِنْدَ هذا الأمير، فاستأذِنْ لي عليه، قال: سأستأذِنُ لك عليه.

قال ابنُ عباس: فاستأذَنَ الحُرُّ لعُيَيْنةَ، فأذِنَ لهُ عمَر، فلمّا دَخلَ عليه، قال: هِيْ يا ابنَ الخطّابِ، فوالله ما تُعطينا الجزْلَ، ولا تحكُمُ بيننا بالعدْل!

فَغَضِبَ عُمَرُ حتى همَّ به، فقال له الحُرّ: يا أميرَ المؤمنين! إنّ الله -تعالى- قال لنَبيّه ﷺ: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾، وإنَّ هذا من الجاهلين.

والله ما جاوَزَها عُمَرُ حينَ تلاها عليه، وكان وقّافاً عِنْدَ كِتابِ الله» . . .

فهل مِن وقّاف؟!

مُلئَ صدرُهُ بالإنصاف؟!

وفارَقَ الظلمَ الاعتِساف؟!

---

(١) انظر «فضل الله الصمد» (١/ ٣٣٤) للجيلاني.

رسالة إلى الدعاة

• بقلم: العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

لا شكّ أنّ للدعوة إلى الله مرتبةً عظيمة في شريعة الله، فإنّ الله -سبحانه وتعالى- قال في كتابه لنبيه محمد ﷺ قولاً أمره أن يبلّغه إلى الأمّة أمراً خاصّاً، فقال: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ ﴾ [يوسف:١٠٨].

والنبي ﷺ مأمور أن يقول بكل القرآن، وأن يبلّغ كلام الله إلى عباد الله، ولكن إذا كان الأمر ذا أهميّة فإنّ الله -تعالى- يوجه أمراً خاصّاً إلى رسوله ﷺ ليقوم بتبليغه إلى الأمّة، ولهذا أمثلة في كتاب الله، مثل هذه الآية التي تلوت، ومثل قوله -تعالى-: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ ﴾ . . ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ ﴾ [النور:٣٠-٣١] ، ومثل قوله -تعالى-: ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وغير هذه الآيات كثير، لكن المهم أنه ينبغي أن نعلم أنّ الله إذا صدّر[1] الأمرَ بالقول إلى محمدٍ رسول الله ﷺ؛ فإنّ ذلك يقتضي عناية خاصة فيما وقع فيه هذا القول . . .

يقول الله -تعالى- لنبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِى﴾ والمشار إليه هو المستفاد من قوله: ﴿ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾، فالنبي ﷺ -كإخوانه من سائر النبيّين والمرسلين-، تبوؤا هذا المقام العالي العظيم، وهو مقام الدعوة إلى الله . . . لكنها دعوة على بصيرة فيما يدعون إليه . . وعلى

(١) أي: ابتدأ، وصدرُ الأمر: أوله ومستهلّه.

بصيرة في حال من يدعونهم . . وعلى بصيرة في أسلوب الدعوة . . لا بدّ من هذه البصائر الثلاث، فإذا تمت هذه الأمور الثلاثة؛ صارت الدعوة دعوة محمد ﷺ، وإذا اختلّ منها واحد؛ نقص من كمالها بقدر ما اختلّ من هذه الأمور الثلاثة، يقول الله -تعالى- في هذه الآية: ﴿ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ ﴾ .

فكلّ من اتبع النبي ﷺ فإنه لا يُكتفى باتباعه أن يقوم بالعبادات الخاصّة من صلاة، وزكاة، وحج، وبرٍّ وَالِدَيْن، وصلة رحم، بل لا بدّ أن يكون داعية إلى الله -سبحانه وتعالى- بحاله ومقاله . ولا بُدَّ أن يكون -أيضاً- داعية إلى الله على بصيرة بحال من يدعوهم؛ لأنّ النبي ﷺ لمّا بعث معاذاً إلى اليمن، قال له: «إنّك ستأتي قوماً أهل كتاب . . »[1]، وأخبره بحالهم؛ ليكون مستعداً لملاقاتهم . . حتى يُنزل كل إنسان منزلته.

ولا ريب أنَّ كل إنسان عاقل . . يعلم الفرق بين دعوة الإنسان الجاهل، ودعوة الإنسان المعاند المكابر، ولهذا قال الله -تعالى-: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ۖ ﴾ [العنكبوت:٤٦] ، فالذين ظلموا لا نجادلهم بالتي هي أحسن، وإنما نجادلهم بما يليق بحالهم، وظلمهم، ولا بُدَّ أن يكون الداعية عالماً بأسلوب الدعوة . . وكيف يدعو الناس . . وهذا أمرٌ مهم جدّاً، بالنسبة للدُّعاة . . كيف يدعون الناس؛ هل يدعون الناس بالعنف، والشدَّة، والقدح فيما هم عليه، وسب ما ينتهجونه؟! أو يدعون الناس باللين والرفق، وتحسين ما يدعونهم إليه دون أن يقبِّحوهم فيما هم عليه من منهج وسلوك؟

فهاكم قولَ الله -تعالى- لنبيّه محمد ﷺ، بل لعباده، لجميع المؤمنين: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وإننا لَنعلم جميعاً أنّ سبّ آلهة المشركين أمرٌ مطلوبٌ؛ لأنها آلهة باطلة، كما قال الله -تعالى-: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ ﴾ [الحج:٦٢]

وسبّ الباطل، وبيان منزلته للناس أمرٌ مطلوب لا بدّ منه . . ولكن إذا كان يترتب على ذلك مفسدة أكبر، مع إمكان زوال الباطل بدون هذه المفسدة . . فإنّ الله يقول: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، ومعلوم أنّهم إذا سبُّوا الله فإنهم يسبونه

---

(١) رواه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم - كتاب الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، رقم (١٩).

عدواً بغير علم، بل نعلم أنّ الله -عزَّ وجل- منزّه عن كل عيب، ونحن إذا سببنا آلهتهم، فقد سببناها بحق، ومع ذلك نهى الله -عزَّ وجلَّ- عن هذا الحقِّ خوفاً من هذا الباطل العادي؛ لأنه شر.

وبناءً على ذلك: فإذا رأى الداعية شخصاً على أمرٍ، يرى هذا الداعية أنه باطل، وصاحبه يرى أنه حق، فليس من طريق الدعوة التي أرشد الله إليها نبيه محمداً ﷺ أن يقدح فيما هو عليه، من مذهب أو نحلة؛ لأنّ ذلك يُنَفِّره، وربما يؤدي إلى أن يُسبّ ما أنت عليه من الحق؛ لأنك سببت ما هو عليه من الباطل الذي يعتقده حقّاً، ولكن الطريق: أن أبيّن له الحق، وأشرحه له؛ لأنّ كثيراً من الناس -ولا سيَّما المقلِّدون- قد يخفى عليهم نور الحق . . بما غشيهم من الهوى والتقليد، لذلك أقول: يبيّن الحق ويوضح، ولا شك أنّ الحق تقبله الفطر السليمة؛ لأنه دين الله وشرعه . . فلا بدّ أن يؤثر هذا الحق . . . أن يؤثر في المدعو، لا أقول: إنه يؤثر في الحال؛ لأنّ هذا قد يكون من الأمور الصعبة . . لكن قد يؤثر ولو بعد حين . . وقد يفكّر هذا المدعو فيما دُعِيَ إليه، مرةً بعد أخرى؛ حتى يتبيّن له الحق، فالمهم أنّ الداعية لا بدّ أن يكون ذا بصيرة بما يدعو إليه، وبالأسلوب الذي يدعو إليه الناس؛ لأنّ هذا أمر مهم بالنسبة لقبول الدعوة ورفضها.

ولا يخفى علينا جميعاً ما وقع للنبي ﷺ في كيفيّة الدعوة إلى الله -سبحانه وتعالى- بالتي هي أحسن، لا يخفى علينا قصة الأعرابي الذي جاء فبال في طائفة من المسجد، فزجره الناس وأنكروا عليه، ولكن الرسول ﷺ قال: «دعوه ولا تزرموه . . . ».

فلمّا فرغ من بوله . . أمر النبي ﷺ بما تزول به هذه المفسدة، وهي أن يُصبَّ عليه ذَنوبٌ من ماء، أي: دلو أو شبهه، ثم دعا الأعرابيّ، وقال له: «إنّ هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول، ولا القذر، إنما هي لذكر الله -عزَّ وجل-، والصلاة، وقراءة القرآن»[1]، أو كما قال ﷺ.

فتأمل هذه الدعوة إلى الحق بهذا الأسلوب . . ماذا تتصور من حال هذا الأعرابي الذي دعاه الرسول -عليه الصلاة والسلام- إلى تعظيم المساجد . . بهذا الأسلوب الليّن السهل؟! إنك لن تتصور إلا أنّ هذا الأعرابي سيقبل وسيطمئن وسيرتاح، وسيجد الفرق بين ما قام به بعضُ الصحابة -رضي الله عنهم- من الزجر، وما قام به النبي ﷺ من التعليم الهادئ، الذي ينشرح فيه الصدر، ويطمئن به القلب.

---

(١) رواه البخاري - كتاب الأدب - باب الرفق في الأمر كله، رقم (٦٢٠٥)، ومسلم - كتاب الطهارة - باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات ، رقم (٢٨٤).

ويجب على الداعية -أيضاً- أن يكون هو أول من يتخلّق بما يدعو إليه . . لأنه إذا كان يدعو إلى حق، فإنّ من الحمق البالغ أن يخالف ذلك الحق، وإن كان يدعو إلى باطل، فإنّ ذلك أشد وأقبح، أن يدعو الناس إلى الضلال، وإلى الشر، فحال الداعية إذا كانت مخالفة لدعوته، لا شكّ أنه مؤثر في دعوته ألا تقبل، فإنّ الناس ينظرون إلى الدعاة غير نظرهم إلى سائر الناس، وإذا رأوا الداعية يدعو إلى شيء، ولكنه لا يقوم به، فسيكون عندهم شك فيما دعا إليه، أهو حق أو باطل؟! إذ سيقول المدعو: إذا كان حقّاً فلماذا لا يفعله؟! . . . وحينئذٍ يقلُّ قبول الناس له . . مع ما يلحقه من الإثم العظيم في كونه يدعو ولكنه لا يفعل، يقول الله -تعالى- منكراً على بني إسرائيل: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة:٤٤].

إذن . . فليس من العقل أن يأمر الإنسان غيره بالبر وينسى نفسه؛ لأنه إذا كان برّاً، فليكن هو أول من يدعو إليه، وأول من ينفذه، وأول من يقوم به، حتى يكون داعية للناس بمقاله وبحاله. .

ومما يجب على الداعية: أن يكون بصيراً بما يدعو إليه، فلا يتكلّم إلا بما يعلم أنه الحق، أو بما يغلب على ظنه أنه الحق، إذا كان هذا الشيء الذي يدعو إليه مما يسوغ فيه الظن، أما أن يدعو بجهل؛ فإنه يهدم أكثر مما يبني، مع أنه آثم إثماً كبيراً، يقول الله -سبحانه وتعالى-: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء:٣٦].

أي: لا تتبع شيئاً لا علم لك به؛ لأنك مسؤول . .

ويقول -عزَّ وجل-:﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف:٣٣].

ونحن نسمع عن بعض الدعاة، أنهم يدعون إلى أمر يجانبون فيه الصواب . . ونعلم -أو يغلب على ظننا- أنهم لم يدعوَ إلى هذا الشيء عن علم واختيار منهم له . . ولكنه عن جهل . . فيحصل بذلك مفسدتان عظيمتان:.

المفسدة الأولى: قبول هذا الباطل الذي دعا إليه هذا الداعية، عن غير علم.

المفسدة الثانية: رد الحق المبني على العلم، كما نشاهد أو نسمع عن بعض الناس في تحريم أشياء ليس لديهم برهان من الله على تحريمها، أو إيجاب أشياء ليس عندهم فيها برهان من الله على إيجابها، فإذا سمع العامّة هذا الداعية يقول بهذا -وهم يحسنون الظن به- رَدّوا الحق الذي عند غيره، وقبلوا هذا الباطل، وعلى سبيل المثال لا الحصر، نسمع من يقول: إنه لا يجوز استعمال آلات التسجيل، ولماذا؟ قال: لأنّ هذا ليس موجوداً على عهد النبي ﷺ، فهل لهذا الدليل الذي استدل به وجه في استدلاله به؟

الجواب عليه: ليس له وجه، وذلك لأنّ هذا ليس من الأمور التعبديّة . . حتى نقول: إنه إذا لم يثبت شرعيّته فهو مردود، بل هو من أمور الوسائل المباحة على الأصل؛ لأنّ الأصل فيما عدا العبادات الإباحة.

والأصل في الأشياء حِلٌّ وامنعِ
عـبـادةً إلا بـإذن الشـارعِ

الأصل فيما عدا العبادات هو الحل، ثم هذا الشيء الذي حكمنا بحله . . قد يكون وسيلة إلى أمر مطلوب فيكون مطلوباً، وقد يكون وسيلة إلى أمر منكر فيكون منكراً، فآلات التسجيل مثلاً إذا سجّل فيها الخير، فلا شك أنها خير، وفي عهد الرسول -عليه الصلاة والسلام- كانوا يسجلون القرآن بالكتابة . . وهذه وسيلة، أمّا الآن فنسجل بالكتابة، ونسجل بالصوت، وهذه وسيلة، وهي من نعم الله علينا -فيما أرى-، فكم حفظ فيها من العلم، وكم استفاد منها السامع، فكيف يمكن لداعية أن يقوم ويقول للناس: إنّ هذا أمرٌ منكر، أو أنه بدعة، أو أمر لم يكن على عهد رسول الله ﷺ؟!

لو أننا سلكنا هذا المسلك؛ لألغينا كثيراً من الأمور التي فيها مصالح ظاهرة للمسلمين، وأمثال ذلك كثير، ولا أحب أن أطيل بها، لكن الذي أريد أن أؤكد عليه، هو أنه يجب على الداعية أن يكون بصيراً في دين الله -عزَّ وجل-، حتى لا يدعو إلى منكر وهو لا يعلم، أو لا يُحذّر من معروف وهو لا يعلم، والحمد لله؛ فإن الشيء الذي لا تدعو إليه اليوم، وتؤجله إلى الغد -بعد أن تتأمل في النصوص والأدلة- خيرٌ لك من أن تتعجّل وتقول فيما لا تعلم، هذه مسائل عامّة بالنسبة للداعية: أن يكون على بصيرة فيما يدعو إليه، وفي حال من يدعوهم، وفي أساليب الدعوة.

ومما يجب أن يكون عليه الداعية -أيضاً- أن يكون صبوراً على ما يناله من أذى

قولي أو فعلي؛ لأنّ الداعية إلى الخير لا بدّ أن يكون له أضداد، يكرهون ما يدعو إليه، كما قال الله -تعالى-: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ [الفرقان:٣١] كل نبي له عدو من المجرمين، لا من أجل شخصه، ولكن من أجل نبوته، ولهذا كان رسول الله ﷺ قبل أن يبعث ويرسل، كان عند قريش الصادق الأمين، ولمّا بعث بشريعة الله؛ صار عندهم الكذّاب، الساحر، الشاعر، الكاهن، المجنون، إلى آخر ما يلقبونه به من ألقاب السوء، كما تقدّم من قول الله -عزّ وجل-: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ [الفرقان:٣١]، لماذا؟!

هل لشخصه، أو لنبوته؟ بل لنبوته، فكل من أخذ بمنهاج النبي؛ فلا بدّ أن يكون له عدو من المجرمين، وإذا كان له عدو، فلا بدّ أن يحرص هذا العدوّ على إيذائه بكل ما يستطيع، من قول أو فعل، ولكن على الداعية أن يصبر، ويحتسب، ويؤمل ويرجو نصر الله -عزّ وجل- والعاقبة الحميدة.

ثم إنّ الداعية لا ينبغي أن يكون داعية لشخصه، بل يجب أن يكون داعية إلى الله، بمعنى أنه لا يهمه أن ينتصر أو أن يقبل قوله في حياته، أو بعد مماته، فالمهم أنّ ما يدعو إليه من الحق يكون مقبولاً لدى الناس، سواء في حياته أو بعد موته، صحيح أن الإنسان يُسر وينشط إذا قُبِلَ الحقُّ الذي يدعو إليه في حياته، ولكن إذا قُدِّر أنّ الله -سبحانه وتعالى- ابتلاه ليعلم صبره من عدمه، ابتلاه بعدم القبول المباشر أو السريع، فليصبر وليحتسب، وما دام يعلم أنه على الحق، فليثبت عليه، وتكون العاقبة له، خلافاً لبعض الدعاة، الذين إذا سمعوا قولاً يؤذيهم، أو فُعِلَ فيهم فِعلٌ يؤذيهم، نكصوا، أو ترددوا، أو شكّوا فيما هم عليه، وقد قال الله -تعالى- لنبيه محمد ﷺ: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾ [يونس:٩٤].

الإنسان الداعية إذا لم يجد قبولاً حاضراً ربما ينكص على عقبيه، أو يتشكّك ويتردّد، هل هو على حق أو ليس على حق؟! ولكن الله -سبحانه وتعالى- قد بيّن الحق، وجعل للحق مناراً معلوماً، فإذا علمت أنك على حق فاثبت، وإن سمعت ما تكره، أو رأيت ما تكره، فاصبر فإنّ العاقبة للمتقين.

وللبحث بقية...

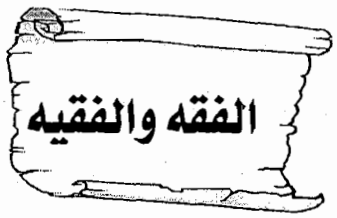

معالم في الفقه الشرعي

• بقلم: فضيلة الشيخ عبدالله بن صالح العبيلان

أتساءل عن الأسباب التي جعلت بعض العلماء يكونون محلّ ثقة وقبول عند كافّة أهل العلم -على اختلاف مذاهبهم-، وأتعجّب من قلتهم، وكثرة الفقهاء والذين لا يكادون يعرفون إلا من خلال كتب التراجم -مع صلاحهم واستقامتهم، وربما جهادهم-، فتبيّن لي الأسباب التالية:

أول: التجرّد لله -تبارك وتعالى-، وهذا أخص من الإخلاص في العبادة.

الثاني: التجرد في متابعة النبي ﷺ.

الثالث: تعظيم آثار الصحابة -رضي الله عنهم- قولاً وعملاً في فهم الكتاب والسنّة.

الرابع: الاطلاع الواسع على السنن النبويّة، والقدرة على معرفة صحيحها من سقيمها.

الخامس: المعرفة التامّة بآثار الصحابة وفتاويهم، وقرنها بالحديث النبوي لمعرفة المراد.

السادس: العلم بمقاصد الشريعة ومصالحها.

السابع: الإلمام بأقوال أهل العلم -على اختلاف مذاهبهم-.

الثامن: القدرة على التوفيق بين ما يُظَنُّ فيه التعارض عند غيرهم.

التاسع: معرفة الناس على اختلاف طبائعهم.

وإليك بعض الأسباب التفصيليّة التي ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية، وكانت سبباً في الإعراض عن النصوص والآثار:

يقول شيخ الإسلام -رحمه الله-: «قلت: لفظ المجمل والمطلق والعام كان في اصطلاح الأئمة -كالشافعي، وأحمد، وأبي عبيد، وإسحاق، وغيرهم- سواء؛ لا يريدون بالمجمل ما لا يفهم منه، كما فسّره بعض المتأخرين وأخطأ في ذلك.

بل المجمل ما لا يكفي -وحده- في العمل به، وإن كان ظاهره حقاً، كما في قوله -تعالى-: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ [التوبة:١٠٣]، فهذه الآية ظاهرها ومعناها مفهوم؛ ليست مما لا يفهم المراد به؛ بل نفس ما دلّت عليه لا يكفي وحده في العمل، فإنّ المأمور به صدقة تكون مطهّرة مزكية لهم، وهذا إنما يعرف ببيان الرسول ﷺ».

ولهذا قال أحمد: «يحذر المتكلّم في الفقه هذين الأصلين: المجمل والقياس»، وقال: «أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس» يريد بذلك أن لا يحكم بما يدلّ عليه العام والمطلق، قبل النظر فيما يخصه ويقيده، ولا يعمل بالقياس قبل النظر في دلالة اللفظ والقياس، فالأمور الظنيّة لا يعمل بها حتى يبحث عن المعارض بحثاً يطمئن القلب إليه، وإلا أخطأ من لم يفعل ذلك، وهذا هو واقع المتمسكين بالظواهر والأقيسة؛ ولهذا جعل [أي: الإمام الأحمد] الاحتجاج بالظواهر -مع الإعراض عن تفسير النبي ﷺ وأصحابه- طريق أهل البدع؛ وله في ذلك مصنف كبير، وكذلك التمسك بالأقيسة مع الأعراض عن النصوص والآثار طريق أهل البدع؛ ولهذا كان كل قول ابتدعه هؤلاء قولاً فاسداً، وإنما الصواب من أقوالهم ما وافقوا فيه السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان»[1].

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٩١-٣٩٢).

ثم إنّ ابن القيّم -رحمه الله- بيّن في «إعلام الموقعين» بعضَ أخطاء أهل الظاهر، فيقول:

«فنفاة القياس لما سدُّوا على نفوسهم باب التمثيل والتعليل، واعتبار الحِكم والمصالح -وهو من الميزان والقسط الذي أنزله الله- احتاجوا إلى توسعة الظاهر والاستصحاب، فحمَّلوها فوق الحاجة، ووسَّعوها أكثر مما يسعانه، فحيث فهموا من النص حكماً أثبتوه ولم يبالوا بما وراءه، وحيث لم يفهموا منه نفوه، وحملوا الاستصحاب، وأحسنوا في اعتنائهم بالنصوص ونصرها، والمحافظة عليها، وعدم تقديم غيرها عليها من رأي، أو قياس، أو تقليد، وأحسنوا في رد الأقيسة الباطلة، وبيانهم تناقض أهلها في نفس القياس وتركهم له، وأخذهم بقياس، وتركهم ما هو أولى منه، ولكن أخطأوا من أربعة أوجه:

أحدها: رد القياس الصحيح، ولا سيّما المنصوص على علّته التي يجري النص عليها مجرى التنصيص على التعميم باللفظ، ولا يتوقف عاقل في أنّ قول النبي ﷺ -لما لعن عبدالله حماراً على كثرة شربه للخمر-: «لا تلعنه؛ فإنه يحب الله ورسوله» بمنزلة قوله: «لا تلعنوا كل من يحب الله ورسوله»، وفي أنّ قوله: «إنّ الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر؛ فإنها رجس» بمنزلة قوله: «ينهيانكم عن كل رجس»، وفي أنّ قوله -تعالى-: ﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥] نهي عن كل رجس، وفي أنّ قوله في الهر: «ليست بنجس؛ إنها من الطوافين عليكم والطوافات» بمنزلة قوله: «كل ما هو من الطوّافين عليكم والطوافات فإنه ليس بنجس.

ولا يستريب أحد في أنّ من قال لغيره: «لا تأكل من هذا الطعام؛ فإنه مسموم»، نهي له عن كل طعام كذلك، وإذا قال: «لا تشرب هذا الشراب فإنه مسكر»، نهي له عن كل مسكر، و«لا تتزوج هذه المرأة؛ فإنها فاجرة»، وأمثال ذلك.

الخطأ الثاني: تقصيرهم في فهم النصوص، فكم من حكم دلّ عليه النص ولم يفهموا دلالته عليه، وسبب هذا الخطأ حصرهم الدلالة في مجرّد ظاهر اللفظ، دون

إيمائه وتنبيهه، وإشارته وعرفه عند المخاطبين، فلم يفهموا من قوله: ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣] ضرباً، ولا سبّاً، ولا إهانة غير لفظة أف، فقصّروا في فهم الكتاب كما قصّروا في اعتبار الميزان.

الخطأ الثالث: تحميل الاستصحاب فوق ما يستحقه، وجزمهم بموجبه؛ لعدم علمهم بالناقل، وليس عدم العلم علماً بالعدم.

الخطأ الرابع لهم: اعتقادهم أنّ عقود المسلمين، وشروطهم، ومعاملاتهم كلّها على البطلان حتى يقوم دليل على الصحّة، فإذا لم يقم عندهم دليل على صحّة شرط، أو عقد، أو معاملة استصحبوا بطلانه، فأفسدوا بذلك كثيراً من معاملات الناس وعقودهم وشروطهم -بلا برهان من الله- بناء على هذا الأصل، وجمهور الفقهاء على خلافه، وأنّ الأصل في العقود والشروط الصحّة، إلا ما أبطله الشارع أو نهى عنه.

وهذا القول هو الصحيح، فإنّ الحكم ببطلانها حكم بالتحريم والتأثيم، ومعلوم أنه لا حرام إلا ما حرّمه الله ورسوله، ولا تأثيم إلا ما أثّم الله ورسوله به فاعلَه، كما أنه لا واجب إلا ما أوجبه الله، ولا حرام إلا ما حرّمه الله، ولا دين إلا ما شرعه، فالأصل في العبادات البطلان حتى يقوم دليل على الأمر، والأصل في العقود والمعاملات الصحّة حتى يقوم دليل على البطلان والتحريم».

ثم أخطاء أصحاب الرأي والقياس، فقال: «وأمّا أصحاب الرأي والقياس؛ فإنهم لمّا لم يعتنوا بالنصوص ولم يعتقدوها وافية بالأحكام، ولا شاملة لها؛ وغلاتهم على أنها لم تَفِ بعشر معشارها! فوسّعوا طرق الرأي والقياس، وقالوا بقياس الشبه، وعلّقوا الأحكام بأوصاف لا يُعلم أنّ الشارع علّقها بها، واستنبطوا عللاً لا يُعلم أنّ الشارع شرع الأحكام لأجلها، ثم اضطرهم ذلك إلى أن عارضوا بين كثير من النصوص والقياس، ثم اضطربوا: فتارة يقدمون القياس، وتارة يقدّمون النص، وتارة يفرّقون بين النص المشهور وغير المشهور، واضطرهم ذلك -أيضاً- إلى أن اعتقدوا في كثير من الأحكام أنها شرعت على خلاف القياس، فكان خطؤهم من خمسة أوجه:

أحدها: ظنّهم قصور النصوص عن بيان جميع الحوادث.

الثاني: معارضة كثير من النصوص بالرأي والقياس.

الثالث: اعتقادهم في كثير من أحكام الشريعة أنها على خلاف الميزان والقياس، والميزان هو العدل، فظنّوا أنّ العدل خلاف ما جاءت به من هذه الأحكام.

الرابع: اعتبارهم عللاً وأوصافاً لم يعلم اعتبار الشارع لها، وإلغاؤهم عللاً وأوصافاً اعتبرها الشارع -كما تقدّم بيانه-.

الخامس: تناقضهم في نفس القياس -كما تقدّم -أيضاً-»[1].

ثم قال في بيان فضل الصحابة في العلم على مَن بعدهم: «هذا فيما انفرد به عنّا، أمّا المدارك التي شاركناهم فيها -من دلالات الألفاظ والأقيسة-؛ فلا ريب أنهم أبرّ قلوباً، وأعمق علماً، وأقلّ تكلفاً، وأقرب إلى أن يُوَفَّقوا فيها لما لم نوفّق له نحن، لِما خصّهم الله -تعالى- به من توقّد الأذهان، وفصاحة اللسان، وسعة العلم، وسهولة الأخذ، وحسن الإدراك وسرعته، وقلّة المعارض أو عدمه، وحسن القصد، وتقوى الربّ -تعالى-، فالعربيّة طبيعتهم وسليقتهم، والمعاني الصحيحة مركوزة في فطرهم وعقولهم، ولا حاجة بهم إلى النظر في الإسناد وأحوال الرواة، وعلل الحديث والجرح والتعديل، ولا إلى النظر في قواعد الأصول وأوضاع الأصوليين، بل قد غُنُوا عن ذلك كله، فليس في حقهم إلا أمران:

أحدهما: قال الله -تعالى- كذا، وقال رسول الله كذا . .

والثاني: معناه كذا وكذا، وهم أسعد الناس بهاتين المقدّمتين وأحظى الأمّة بهما، فقواهم متوفرة مجتمعة عليهما، وأمّا المتأخرون فقواهم متفرقة، وهممهم متشعّبة، فالعربيّة وتوابعها قد أخذت من قوى أذهانهم شعبة، والأصول وقواعدها قد أخذت منها شعبة، وعلم الإسناد وأحوال الرواة قد أخذ منها شعبة، وفكرهم في كلام مصنّفيهم وشيوخهم على اختلافهم وما أرادوا به قد أخذ منها شعبة، إلى غير ذلك من الأمور، فإذا وصلوا إلى النصوص، -وإن كان لهم همم تسافر إليها

(١) «إعلام الموقعين» (١/ ٣٤٩).

بقلوب وأذهان قد كلّت من السير في غيرها، وأوهن قواهم مواصلة السُّرى في سواها».

والمقصود: أنّ الصحابة أغناهم الله -تعالى- عن ذلك كلّه، فاجتمعت قواهم على تينك المقدّمتين فقط، هذا إلى ما خُصُّوا به من قوى الأذهان وصفائها، وصحّتها وقوّة إدراكها وكمالها، وكثرة المعاون وقلّة الصارف، وقرب العهد بنور النبوّة، والتلقي من تلك المشكاة النبويّة، فإذا كان هذا حالنا وحالهم فيما تميّزوا به علينا وما شاركناهم فيه، فكيف نكون نحن أو شيوخنا أو شيوخهم، أو من قلّدناه أسعد بالصواب منهم في مسألة من المسائل؟ ومن حدّث نفسه بهذا فلْيعزِلْها من الدين والعلم، والله المستعان»[1].

ولعلّ انتساب كثير من أهل العلم إلى المذاهب الأربعة ومذهب أهل الظاهر ساعد في ضعف الأخذ بآثار الصحابة، والعناية بالحديث النبوي رواية ودراية، وقد أشار إلى هذا ابن القيم -رحمه الله-[2].

ولا يعني هذا أنّ أتباع الأئمة جانبوا الصواب في معرفة الأحكام، فأصول مذاهبهم معتمدة على الحديث والأثر، وبهذا كان يُنادي الأئمة -جميعاً-.

فما كان من تقريراتهم على منهاج الأئمة فهو الحق، وبهذا يحصل اتفاق الأتباع؛ لأنّ المشكاة واحدة، وما كان سوى ذلك فهو مكمن الخلاف بين الأتباع.

وبهذا يتبيّن أنّ أعلم الناس بالحديث والأثر -سنداً ومتناً- أسعد بالصواب في كافّة أبواب العلم.

(1) «إعلام الموقعين» (٤/ ١٤٨-١٥٠).

(2) انظر «الإعلام» (٢/ ٢٢٦).

فتنة البيوت

خطورة القنوات الفضائية

بقلم: الشيخ عبدالرزاق بن عبدالمحسن العباد

إنّ المسؤوليّة تجاه النشأ عظيمة، والواجب نحوهم كبير، فهم أمانة في الأعناق، وكلٌّ مسؤول -عمن يعولُ- يوم القيامة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴾ [التحريم:٦].

عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلكم راعٍ ومسؤول عن رعيّته، الإمام راعٍ ومسؤول عن رعيّته، والرجل راعٍ في أهله وهو مسؤول عن رعيّته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيّتها، والخادم راعٍ في مال سيده ومسؤول عن رعيّته، والرجل راعٍ في مالِ أبيهِ ومسؤول عن رعيّته، وكلكم راعٍ ومسؤول عن رعيّته»(١).

وعن أنس -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ قال: «إنّ الله سائلٌ كلَّ راعٍ عمّا استرعاه، أَحفظَ ذلك أم ضيَّع، حتى يسأل الرجل على أهل بيته»(٢).

(١) رواه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٨٢٩).

(٢) رواه النسائي في «الكبرى» (٩١٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٤٩٢)، وحسنه

وعن معقل بن يسار -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد يسترعيه الله رعيّة، يموت يوم يموت وهو غاشّ لرعيّته، إلا حرّم الله عليه الجنّة»[1].

إننا نعيش هذه الأيام زمناً تكاثرت فيه الشرور، وعظمت فيه الفتن، وصارت -بسبب كثرتها- يرقق بعضها بعضاً.

ولعلّ في هذا مصداقاً لقول النبي ﷺ:

« . . . وإنّ أمّتكم هذه جُعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاءٌ وأمورٌ تنكِرونها، وتجيء فتنة فيرقِّق بعضها بعضاً، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثمّ تنكشف، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه هذه، فمن أحبّ أن يُزحزح عن النار ويدخلَ الجنّة، فلتأته منيّته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر»[2].

ولقد تزايد في هذا الزمان كيدُ الكفار أعداءِ الله، وأعداء دينه، وأعداء عباده المؤمنين، مستهدفين ديار المسلمين، يبتغون خلخلة دينهم، وزعزعة إيمانهم، وتدمير أخلاقهم، وإفساد سلوكهم، ونشر الفاحشة والرذيلة بينهم، وإخراجهم من حظيرة الإسلام، -لا بلَّغهم الله ما يرجون-.

ولقد كانوا -سابقاً- يعجزون عن الوصول إلى أفكار الشباب، وعقول الناشئة لِبَثِّ ما لديهم من سموم، وعرض ما عندهم من كفر وإلحاد ومجون؛ وأمّا الآن فقد أصبحت تحمل أفكارهم الرياح، إنها رياح مهلكة، بل أعاصير مدمّرة تقصف بالمبادئ والقيم، وتدمّر الأديان والأخلاق، وتقتلع جذور الفضيلة والصلاح، وتجتث أصول الحق واليقين.

الألباني -رحمه الله- في «صحيح الجامع» (١٧٧٤).

(١) رواه البخاري (٧١٥١)، ومسلم (١٤٢)، واللفظ له.

(٢) رواه مسلم (١٨٤٤) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-.

لقد تمكّن أعداء دين الله -من خلال القنوات الفضائيّة والبث المباشر- من الوصول إلى العقول والأفكار، ومن الدخول إلى المساكن والبيوت، يحملون فتنهم وسمومهم، ويبثُّون كفرهم وإلحادهم ومُجونهم، وينشرون رذائلهم وحقاراتهم وفجورهم، في مشاهد زور، ومدارس خنا وفجور، تطبع في نفوس النساء والشباب محبّة العشق، والفساد، والخمور، بل إنها بمثابة شَرَكِ الكيد وحبائل الصيد، تنتقص القلوب الضعيفة، وتصطاد النفوس الغافلة، فتفسد عقائدها، وتحرّف أخلاقها، وتوقعها في الافتتان، ولا أشدّ من الفتنة التي تغزو الناس في عقر دورهم ووسط بيوتهم، محمومةً مسمومة، محمّلة بالشر والفساد.

وللأسف -بل مما يملأ القلب حزناً وكمداً- أن أصبح في أبناء المسلمين وبناتهم من يجلس أمام هذه الشاشات المدمّرة ساعات طويلة وأوقاتاً كثيرة، يصغي بسمعه إلى هؤلاء، وينظر بعينه إلى ما يعرضون، ويُقبل بقلبه وقالبه على ما يُقدّمون، ومع مر الأيام تتسلّلُ الأفكار الخبيثة، وتتعمّق المبادئ الهدّامة، وتُغزى العقول والأفكار، ويتحقّق للكفار ما يَودُّون، قال الله -عزَّ وجل-: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْمُكَذِّبِينَ وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم:٨-٩]، ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾ [النساء:٨٩]، ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ [البقرة:١٠٩]، ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ﴾ [آل عمران:٦٩].

إنّ من يتأمل الأضرار والأخطار التي يجنيها من يشاهد ما يبثُّه هؤلاء؛ يجدها كثيرة لا تُحصى، وعديدة لا تُستقصى؛ أضرار عقائديّة، وأضرار اجتماعيّة، وأضرار أخلاقيّة، وأضرار فكريّة ونفسيّة:

فمن الأضرار العقائديّة خلخلة عقائد المسلمين والتشكيك فيها، ليعيش المسلم في حيرة واضطراب، وشك وارتياب؛ وإضعافُ عقيدة الولاء والبراء، والحب والبغض، ليعيش المسلم منصرفاً عن حب الله، وحب دينه، وحب المسلمين إلى حب

زعماء الباطل، ورموز الفساد، ودعاة المجون، إضافة إلى ما فيها من دعواتٍ صريحة إلى تقليد النصارى وغيرهم من الكفار في عقائدهم، وعاداتهم، وتقاليدهم، وأعيادهم، وغير ذلك.

ومن الأضرار الاجتماعيّة والأخلاقيّة ما تبثه تلك القنوات الآثمة من الدعوة إلى الجريمة بعرض مشاهد العنف، والقتل، والخطف، والاغتصاب، والدعوة إلى تكوين العصابات للاعتداء والإجرام، وتعليم السرقة، والاحتيال، والاختلاس، والتزوير، والدعوة إلى الاختلاط والسفور، والتعري، وتشبه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، والدعوة إلى إقامة العلاقات الجنسيّة الفاسدة؛ لتشيع الفاحشة، وتنتشر الرذيلة، إضافة إلى ما فيها من إكساب النفوس طابع العنف والعدوان، بمشاهدة أفلام العنف والدماء والرصاص والأسلحة والجريمة، وإهمال للطاعات والعبادات، لا سيما الصلوات الخمس التي هي ركن من أركان الإسلام، إلى غير ذلك من الأضرار والأخطاء التي يصعب حصرها، ويطول عدها ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا﴾ [الطارق:١٥-١٧].

هذا بعض ما يقوم به هؤلاء، ويسعون إلى الوصول إليه، فما الواجب علينا تجاه ذلك كله؟!

أيليق بالمسلم أن يُصغي لكيدهم، ويركن لشرهم، ويستمع لباطلهم؟!

أيليق بالمسلم أن يرضى لنفسه وأبنائه الجلوس لمشاهدة ما ينشره هؤلاء، والاستماع إلى ما يبثُّونه؟!

أيليق بالمسلم أن يرضى لنفسه بالدنيّة، ولأهله وبيته بالخزي والعار والرزيّة؟!

لقد حذّر الله عباده من الركون إلى الكفار، وبيّن عظم شرهم، وكبر خطرهم، وفداحة كيدهم ومكرهم، وبيّن -سبحانه- لعباده السُّبُل السويّة، التي مَنْ سلكها نجا، ومن سار عليها هدي إلى صراط مستقيم، إنها العودة الصادقة إلى دين الله، والاعتصام الكامل بحبله، والسير الحثيث على نهج رسول الله ﷺ، والصبرُ على ذلك كله إلى حين لقاء الله ﴿وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران: ١٢٠].

مخاطر تغريب المجتمعات المسلمة

• بقلم: الشيخ أبي أنس محمد بن موسى آل نصر

كيف يحافظ المسلمون على أطفالهم وأبنائهم وأسرهم من مخاطر التغريب، ومن الذوبان والانصهار في المجتمعات الغربية الكافرة؟!

التغريب: يعني صبغ المسلمين بالصبغة الغربية، بحيث يصبح المسلم -بالاسم- مسلماً، لا يعرف من إسلامه ومن دينه إلا الاسم، متفلتاً من دينه، لا يحلّل، ولا يحرّم، يعيش حياة الغربيين والكفّار، ولا يجد لها إنكاراً في قلبه، ولا في أعماله وجوارحه، يشاركهم في أعيادهم، ويواليهم بقلبه، ويتسمّى بأسمائهم، لا ينكر منكراتهم، ويقول: أنا مسلم، لكن لا يصلي، ولا يصوم، وقد يدخل رمضان ويخرج وهو لا يدري! يخوض معهم فيما يخوضون فيه.

هذا معنى التغريب، أن يصبح المسلم -أو المجتمع الإسلامي- قطعة من الغرب، كما قال أحد الأدباء الضالين وهو طه حسين، قال: «نريد أن تكون مصر صورة طبق الأصل عن الغرب»، ولهذا فقد كان هنالك تلامذة قادوا الدعوة إلى التغريب، تلامذة للمستشرقين.

والمستشرق: هو يهودي أو نصراني متخصص بالدراسات الإسلاميّة، متخصص في معرفة عادات الشعوب الإسلاميّة، ومعرفة أمكنة الضعف في الأمّة الإسلاميّة حتى يخترقها هو وقومه، ويدخلوا إليها في

الداخل، كالفايروس الذي يفتك بالجسد، وكالسوسة التي تنخر في الخشب، وقد أشار النبي ﷺ إليهم في الحديث الصحيح، حينما سألوا الرسول ﷺ، لمّا قال: «دعاة على أبواب جهنّم من أطاعهم قذفوه في النار»، قالوا: صفهم لنا يا رسول الله؟ قال: «**هم من أبناء جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، من أطاعهم قذفوه في النار**»[1].

ولقد بيّن لنا ربنا في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ نفسيّاتِ أهل الكتاب، الذين يمكرون بالمسلمين، ولا يريدون لهم خيراً، حيث قال ربنا -عزَّ وجل-: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ [البقرة: ١٢٠]، فمهما حاول المسلم أن يُرضي هؤلاء؛ فإنهم لن يرضوا حتى ينسلخ من دينه انسلاخ الحيّة من جلدها، ويعلن على الملأ أنه لا يتصل بالإسلام، ولا يلتقي الإسلام من قريب أو من بعيد! ولهذا قامت الدراسات، وأُرسلت الحملات، والبعثات الاستشراقيّة لدراسة عادات وتقاليد المسلمين، ومعرفة مكامن الضعف فيهم، وعادوا بالتقارير التي خلاصتها: أنّ هذه الأمّة لا ينفع معها الغزو العسكري، إذا غزيت غزواً عسكرياً، فإنّ هذا يوقظ فيها روح الجهاد، والاستشهاد، والبسالة، والفداء، ويكون هذا سبباً في يقظة دينيّة إسلاميّة، وفي عودة الناس إلى دينهم، ومقاومة مستعمريهم، إذن، ما العمل لسلخ شباب الأمّة، وفتيات أمّة الإسلام عن الدين؟ لا بدّ أن ينشروا بينهم عادات، وطبائع، وتقاليد، وأخلاق الكفّار، لا بد أن ينشروا بينهم حبّ الشهوات، لا بد أن يُلْقوا بينهم الشُّبَه ويشككوهم في دينهم، لا بدّ أن يُلْقوا بينهم العداوة والبغضاء ليضعفوهم على حد القاعدة المعروفة عندهم (فرّق تَسُدْ)؛ لأنّ سر قوتهم في تمسكهم بدينهم، واتحادهم واعتصامهم بكتاب ربهم وسنّة نبيهم، فلهذا لا بد من إثارة النعرات الإقليميّة، ولا بد من الدعوة إلى الجاهليات، والعصبيات، ولا بد من نشر الفساد، لا بد من الاختلاط في الجامعات والمدارس، ولا بد من الإغراء بالشهوات، لا بد من إفساد المرأة كما قال أحد المستشرقين: «كأس وغانية يفعلان في أمة محمد أكثر من فعل المدفع والبارود، والصاروخ، والطائرة»، ولهذا

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧)

فإنهم يُحاولون في بلاد الإسلام، وبلاد العرب أن تكون كالغرب، وقد أفلحوا في كثير مِن البلدان.

وهذه بعض البلدان العربيّة، والتي تنتمي إلى الإسلام شعاراً لا تطبيقاً -للأسف-، إذ إنّهم لا يتبرأون من الإسلام علانية؛ بدليل أنهم يحضرون بعض المؤتمرات الإسلامية، ويرفع فيهم الأذان، ويعلنون هلال رمضان، لكنهم في ممارساتهم -هداهم الله- يحاربون الإسلام.

وفي بعض البلدان -وللأسف!- إذا صليت الفجر تُعْتَقل، وتزج في السجن.

وفي بلاد أخرى إذا رأوا المرأة مختمرة يغلقون الحوانيت ويخرجون ينظرون إليها؛ لأنه منظر غريب، مستهجن، مستقبح.

وفي بعض البلدان إذا لبست القلنسوة تحارب.

وهذه المظاهر الغريبة عن الإسلام دليل على أنّ أولئك قد أفلحوا في سلخ بعض الدول من الانتماء الفعلي إلى دينها وعقيدتها، فنرى في أماكن كثيرة أنّ الشباب لا يستطيع أن يعفي لحيته، وقد اضطُهد شباب بسبب ذلك، واتهموا، وصار هناك فرق لمحاكمة ومحاربة هؤلاء الشباب، لا لشيء إلا لأنهم شباب تمسكوا بدينهم، قالوا: ربي الله ﴿ وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴾ [البروج: ٨].

وقد بدأت هذه الحملات التغريبيّة على قدم وساق منذ عشرات السنين، وكل هذا في توجه محموم مسعور نحو أمّة الغرب، والتطبع بعادات الغرب، فكيف بمن يعيش في بلاد الغرب -نفسها- إذن؟! كيف يكون له برامج نحصنه بها؟ وكيف يكون عنده مناعة من أن يذوب في هذه المجتمعات الغربية الكافرة فيُصبح بلا دين، وبلا هويّة.

ونحن إذ نذكر هذه السلبيّات في بعض البلدان العربيّة والإسلاميّة، -فلله الحمد- نبرأ من التكفير، ومن التكفيريين، خوارج العصر، الذين يكفرون المجتمعات الإسلاميّة لوجود مثل هذه المظاهر، أو لوجود بعض المعاصي المعلنة، وبالتالي أدّى هذا التكفير إلى الجنوح إلى العنف، وإلى اعتبار هذه المجتمعات كافرة، والخروج على حكّامها، وقتل شعوبها، كما يحصل في الجزائر، وكما يحصل في كثير من البلدان -للأسف-، لكننا -في الوقت نفسه- نحذِّر من مخاطر التغريب، الذي يزحف زحفاً حثيثاً على أمتنا، ليس -فقط- على من يقيم في بلاد الغرب، بل

على المجتمعات العربيّة والإسلاميّة لتغريبها، ولِتصبح هذه المجتمعات العربيّة والإسلاميّة كالمجتمعات الغربيّة سواءً بسواء، فإذا انتقل الغربي إلى بلاد العرب والإسلام؛ فإنه لا يجد غضاضة في أن يمارس كل شذوذاته من غير أن يجد استغراباً، ولا استهجاناً، أو استنكاراً، هذا الذي يسعى إليه أعداء هذه الأمّة لتطبيقه، ولكنهم -بالتدريج- يطبِّعون تلك الشعوب العربيّة والإسلاميّة على أن تقبل بهذه العادات، وتلكم الأخلاق التي تتنافى مع الإسلام، ومع ثوابته، وأخلاقه، وعاداته.

ولقد جاء الإسلام بالقرآن، والسنّة، ومنهج سلف الأمّة يحثّ المسلمين على أن يكونوا مستقلين في هويتهم، وفي شخصيتهم، وعقيدتهم، ومنهجهم، وعاداتهم، وتقاليدهم، وفي أفراحهم، وأتراحهم، بل في كل أحوالهم، أن تكون لهم شخصيتهم المستقلّة، ولهذا كان في الإسلام مبدأ الولاء والبراء، موالاة أولياء الله، ومعاداة أعداء الله، ولا يكون العبد مؤمناً حقّاً حتى يوالي أولياء الله، ويعادي أعداء الله، ليس فقط بقلبه الذي هو أضعف الإيمان، وإنما بممارساته الفعليّة، فلا يشاركهم في أعيادهم، ولا يتسمّى بأسمائهم، ولا يؤرخ بتاريخهم، ولا يتحاكم إلى قوانينهم، التي هي حكم الطاغوت، التي تخالف حكم الله وحكم رسول الله ﷺ، ولا يخنع ويظهر الذلّة، بل يكون عزيزاً بإيمانه، يستعلي بإيمانه ودينه ﴿ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران:١٣٩]، ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المنافقون:٨]، وجاء في وصف أصحاب النبي ﷺ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقد انعكست الصورة اليوم -للأسف- بسبب ما أصاب المسلمين من تراجع عن دينهم، وذل وهوان، وصاروا أشداء على بعضهم؛ كما قال القائل:

أسد عليّ وفي الحروب نعامة .....

أما مع الكفار فصاروا أذلاء صاغرين، بعد أن كانت لهم العزّة، وذلك يوم أن تمسكوا بدينهم، ويوم أن طبقوا شرع ربهم، فأنهم حملوا هذا الدين، وبلّغوه إلى الشعوب المظلومة المضطهدة، وحملوه إلى مشارق الأرض ومغاربها، مصداقاً لقول النبي ﷺ وهو يشخص الداء، ويصرف الدواء: «**إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد في سبيل الله، سلّط الله عليكم ذلاً**»، هذا هو الذل -والعياذ

بالله-، هذا الحديث من أعلام النبوة: «**سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم**»[1]، أي: دينكم الذي ارتضاه الله لكم، (دينكم) الحقّ؛ ليس دين الرافضة، ولا دين الصوفيّة، ولا دين العقلانيين، ولا دين الخوارج، ولا دين الباطنيّة، ولا دين الخوالف، إنما دين محمد ﷺ وأصحابه.

فالولاء والبراء أصل عظيم في الإسلام، ولا يقبل الله -عزّ وجل- من عبد صرفاً ولا عدلاً حتى يحقق هذا الأصل، ولهذا أوجب الله -عزَّ وجل- على المسلم أن يقرأ في أم الكتاب، وهي ركن من أركان الصلاة، لا تقوم صلاته إلا بها، أوجب عليه أن يسأل الله الهداية والثبات على صراط من أنعم الله عليهم، وقد بيّنهم الله في سورة النساء﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴾ [النساء:٦٩].

وبالمقابل: عليه أن يتبرأ ويستعيذ من سبيلين ضالين خبيثين ملعونين:

سبيل المغضوب عليهم، وهم اليهود بإجماع المفسرين.

وسبيل الضالين، وهم -بإجماع المفسرين- النصارى، وهما سبب كل ضلال، فالمسلم إذا قال بلسانه ﴿ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾[الفاتحة: ٧]، ولكنه بجنانه وجوارحه معهم -قلباً وقالباً-، فأيّ إسلام هذا الذي ينتمي إليه، إنه كالببغاء يلقن كلمات، ثم سرعان ما ينساها أو يتناساها.

ولهذا؛ فإنه لا يثبت أمام الفتن، وأمام زحف أعداء الله على هذه الأمّة إلا كل مخلص، وكل صادق، كل من حقق العبوديّة لله، وكل من لم يقبل ولم يرض أن يكون الإسلام شعاراً يرفع -فقط- دون أن يمارسه في واقعه، وبيته، ودكّانه، وسوقه، وبره، وبحره، وجوِّه، وفي سفره، وفي حضره، حيثما كان، كما قال -عليه الصلاة والسلام-: «اتق الله حيثما كنت»[2]، فالتقوى ليس رداءاً يلبس في المناسبات، بل هي شعار المسلم ودثاره، وحديث نفسه، ونور جوارحه في كل زمان ومكان حتى يلقى ربّه -تعالى-.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٢)، وصححه شيخنا في «الصحيحة» (١١).

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، وصححه شيخنا الألباني هناك.

الذَّبُّ عن السُّنَّة

• بقلم: فضيلة الشيخ الدكتور ربيع بن هادي المدخلي

إنّ الله ابتعث محمداً ﷺ والبشريّة كلها تتخبّط في ظلمات حالكة مطبقة من الجهل، والشرك، والكفر، والضلال، والظلم، قال -تعالى-: ﴿ الٓر ۚ كِتَـٰبٌ أَنزَلْنَـٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴾ [إبراهيم:١]، فقام ﷺ بهذه الرسالة على أكمل وجهها، واستجاب له -بعد جهاد ونضال- خيرُ أمّة أخرجت للناس، ممن اختارهم الله لحمل رسالة الإسلام، والجهاد، والتضحية، بكل غالٍ ونفيس، في سبيل نشرها، والذود عن حِياضها.

فقاموا بكل ما يتطلبه الإسلام من التلقي الواعي لما جاء به هذا الرسول ﷺ من كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ومن سنّة مشرّفة وضّاءة، شارحة ومبيّنة لأهداف القرآن، ومقاصده، ومبادئه، ومُثُلِهِ.

ثمّ بتبليغ هذين النورين -بعد تطبيقهما الكامل في حياتهم- إلى أمم الأرض وشعوبها، بالدعوة الواضحة والبيان، وبالسيف والسنان.

فهدى الله تلك الأمم، وأخرجها من الظلمات إلى النور، واستضاءت بنور الإسلام، وتفيأت ظلاله، بعد أن رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً،

وأقبلت على تعاليم الإسلام وتوجيهاته من كتاب وسنّة، تتبتّل من غيرها، حفظاً واعياً وتطبيقاً صادقاً في مجال العقيدة، والعبادة، والاقتصاد، والحكم، فبلغوا بهذه الحياة -على هذين المصدرين- أوج العزّة، وقمّة السعادة في الدنيا والآخرة، ونعموا بحياة لم يسبق لها مثيل في تاريخ البشريّة، من العدالة والأخوة والمحبّة الصادقة في الله، والإيثار في جنب الله، والمساواة في الحقوق والواجبات بين جميع أجناس الأمم التي انضوت تحت لواء الإسلام، لا فرق بين عربيّهم وعجميّهم، ولا بين أبيضهم وأسودهم وأحمرهم.

فأثارت هذه الحياة الهنيئة الراضية مكامن الحسد والبغضاء والغيظ على هذه الأمم، التي أصبحت أمّة واحدة كالبنيان المرصوص، وكالجسد الواحد.

فشرع أولئك الحاقدون من سلالات اليهود والمجوس، يحيكون المكائد والدسائس، ويرسمون الخطط لزلزلة هذا البنيان المحكم، وتحطيم أركانه.

فزرعوا ألغام الفرقة في صفوف المسلمين:

أولاً: بالدسائس، والمكائد السياسيّة مما أدّى إلى الإطاحة بالخليفة الراشد المظلوم، ذي النورين: عثمان بن عفان -رضي الله عنه-، وبقتل عليّ ابن عم رسول الله الخليفة الرابع الراشد، ثم بالتالي أدّى ذلك إلى تصدع صفوف المسلمين واختلافهم.

وثانياً: بعد نجاح أولئك الزنادقة في تمزيق صفوف المسلمين سياسياً، شرعوا في تأكيد تلك الفُرقة، وترسيخها، ببث العقائد الفاسدة من يهوديّة، ومجوسيّة، ونصرانيّة، ووثنيّة، ثمّ شرعوا يؤيدون تلك العقائد والاتجاهات الضالّة بانتحال الكذب على رسول الله ﷺ، وافتراء الأحاديث؛ فاستيقظت الأمّة الإسلاميّة لما يُحاك لها من الدسائس والمكائد، فوحّدوا صفوفهم بعد تنازل السيد النبيل الحسن بن علي بن أبي طالب سبط الرسول ﷺ، وابن فاطمة البتول، لحقن دماء المسلمين، ولاجتماع كلمتهم لأخيه معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهم أجمعين-.

فانتظم أمر المسلمين، وتوحّدت صفوفهم سياسيّاً، فصدق في ذلك قول الرسول الكريم: «إن ابني هذا سيّد،

وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[1].

فواصل بذلك خلفاء بني أميّة وبني العباس توسيع دائرة الإسلام في الشرق والغرب والشمال والجنوب، حتى امتدت رقعة الإسلام إلى المحيط الأطلسي غرباً، وإلى الصين شرقاً.

وكانت الأيدي الحاقدة تحرّك بعض الشراذم والفلول على الأمّة الإسلاميّة بين الحين والآخر، فيتصدّى لهم جند الإسلام فيقضي عليها في مهدها، هذا على المستوى السياسي.

أمّا على المستوى الاجتماعي والعقائدي، فقد كان أولئك الحاقدون، ومن تأثّر بهم من الفرق الضالّة المخذولة المهزومة، يتواصلون ويمضون في ضلالهم، ويؤيّدون تلك الانحرافات بما يختلقونه من الكذب والزور على رسول الهدى ﷺ، حتى وصلت أحاديثهم المكذوبة إلى ألوف مؤلفة، فتصدّى لهم الجهابذة من نقّاد أئمة الحديث، ففنّدوا كذبهم، وكشفوا عَوارهم، فلم يتركوا كاذباً، ولا أحاديث مكذوبة إلا وجعلوها تحت المجاهير، وسلّطوا عليها الأضواء الإسلاميّة، بل امتدّ نشاط هؤلاء العباقرة إلى وضع قواعد متينة يعرف بها الصحيح من السقيم، ولو كان غير كذب، وألفوا في ذلك المؤلفات.

ووضعوا قواعد للجرح والتعديل؛ تميّز الراوي العدل الضابط من الضعيف والمجروح، وألفوا في ذلك المؤلفات، فبلغوا بهذه الأعمال الجليلة في الحفاظ على سنّة رسول الله وآثار الصحابة درجة لا نظير لها في تأريخ الإنسانيّة، وأضافوا إلى ذلك: التأليف في العلل والموضوعات، وقبلها: التأليف في الصحيح والحسن، فأصبح بذلك أمر السنّة واضحاً كالشمس، لا يلتبس فيه الصحيح بالضعيف، فضلاً عن الموضوع والمختلق، مما حدا بأحد أئمة الحديث -وهو أبو حاتم محمد ابن حبان البُستي (المتوفى سنة ٣٥٤)- إلى أن يقول: «ولو لم يكن الإسناد، وطلب هذه الطائفة له لظهر في هذه الأمّة من تبديل الدين ما ظهر في سائر الأمم، وذلك أنه لم تكن أمة لنبي -قط- حَفِظَتْ عليه الدين من التبديل ما حفظت هذه الأمّة، حتى لا يتهيأ (أن يزاد في سنّة من سنن رسول الله ﷺ ألِفٌ ولا واو، كما لا يتهيأ) زيادة مثله في القرآن، فحفظت هذه الطائفة السنن على المسلمين، وكثرت

---

(١) «صحيح البخاري» - كتاب الصلح (٥/ ٣٠٦).

عنايتهم بأمر الدين، ولولا هم لقال من شاء بما شاء»[1].

ثمّ إلى جانب هؤلاء طوائف زائغة، تبنت عقائد وأفكاراً باطلة، ثمّ وجدوا أنفسهم وعقائدهم في مواجهة نصوص الكتاب والسنّة، فلجأوا إلى التحريف والتأويل لنصوص الكتاب المتواترة من السنّة، حتى تتّفق هذه النصوص في زعمهم مع معتقداتهم الباطلة، ولجأوا إلى وضع قواعد تدفع في نحور السنن أحياناً، وتلوي أعناقها أحياناً، إلى حيث توافق أهواءها واتجاهاتها الضالة الباطلة.

فمن تلك القواعد قولهم: «أخبار الآحاد لا يحتج بها في العقيدة»! فكم أساءت هذه المقولةُ الباطلة إلى الإسلام، وكم أهانت من حديث عظيم من أحاديث رسول الله ﷺ واستخفّت به، وامتدت هذه القاعدة إلى جحود وإنكار قضايا عقديّة تبلغ أدلتها حد التواتر، بل بعضها تطابق في الدلالة عليه الكتاب والسنّة، مثل أحاديث نزول عيسى، وخروج الدجال، وطلوع الشمس من مغربها، وأحاديث المهدي وغيرها، مما يؤدي إنكاره إلى هدم عقيدة الإسلام من أساسها، ومن تلكم القواعد الضالّة:

«كل ما لم يوافق العقل، وكل ما لم يوافق الذوق من أحاديث رسول الله ﷺ يجب ردّه»! ويجعلون من جهلهم بالكتاب والسنّة، ومن عقولهم القاصرة وأذواقهم الفاسدة موازين لأخذ ما شاءوا وردّ ما شاءوا من أقوال أفضل الرسل، وأعقل العقلاء، الذي ﴿مَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٣-٤]، وكادت هاتان الطائفتان أن تنقرضا، ولكن عزّ على أعداء الإسلام أن تخبو نار الفتنة، وأن تضع الحرب -الموجهة ضد الإسلام- أوزارها.

فهبّ أعداء الإسلام من يهود، وماسونيين، ومستشرقين، ومستعمرين؛ لإيقاظ هذه الفتنة من سباتها، أو نبشها من قبورها المندثرة، ثمّ بثها في الشرق والغرب، وفي صفوف أبناء الأمّة الإسلاميّة، -خصوصاً المثقفين والجامعيين-، وانضم إلى صفوف هؤلاء الأعداء سفهاء وأغبياء من أبناء جلدتنا، ومن يتكلّم بلغتنا، فكان هجومهم على السنّة أشدّ وأعنف، وكانوا أشد خطراً على الإسلام من أعداء الإسلام المكشوفين الواضحين.

(١) «كتاب المجروحين» (١/ ٢٥).

ولكن الله هو الذي تعهّد بحفظ دينه بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] أي: من هؤلاء جميعاً: من أعداء الإسلام الواضحين، وأعداء السنن المندسّين في صفوف الإسلام، واللابثين وراءه بالمرصاد، فكما جنّد لحماية السنّة المطهّرة في السابق جنوداً من أئمة الحديث والسنّة المخلصين، فدُحرت جيوش الباطل وجنود إبليس، فكذلك جنّد في اللاحق، وفي هذا العصر بالذات، من يتصدّى لهؤلاء المتربصين بالسنن النبويّة والعقائد الإسلاميّة ممّن يدحرهم ويردّهم على أعقابهم خائبين ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصافات:١٧١-١٧٣].

فلقد هبّ حماة الإسلام في السابق واللاحق، يدافعون عن سنن المصطفى، ويهاجمون خصومها، حتى تعلو كلمة الحق؛ ويزهق الباطل: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء:٨١].

ففي السابق كان علماء الحديث والسنّة -وعلى رأسهم الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١)، وابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، ثمّ ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، وابن القيم (٧٥١هـ)- جنوداً بواسل في دحر هذه الشراذم الضالّة.

وفي العصر الحاضر هبّ لدحرهم علماءُ السنّة الفضلاء: مثل الأستاذ محمد عبدالرزاق حمزة، والشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، وعلامة الشام ومحدثها الشيخ ناصر الدين الألباني -رحمهم الله-، فنفع الله بجهودهم شباب الأمّة الإسلاميّة، فتسلّموا راية السنّة النبويّة يطبقونها في حياتهم، ويذودون عن حياضها.

أمّا حاطبو الليل، والذين يخلطون بين الغث والسمين، ويتبعون كلّ ناعق بغير برهان ولا دليل (ولو كان على غير منهج الكتاب والسنّة في عقيدته، وعبادته، وفكره، ولو شدد الحملات، وسدّد الضربات إلى سالكي هذا المنهج)، فهؤلاء بحاجة ماسّة إلى الدعوة والتوجيه بالحكمة والموعظة الحسنة.

نسأل الله -مخلصين- أن يُهَيِّئ الله لهم الدعاة الجادّين المخلصين، وأن يعيدهم إلى حظيرة الحق، ثم يحمله الناس بعد فهمه ووعيه دعوةً وجهاداً.

﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

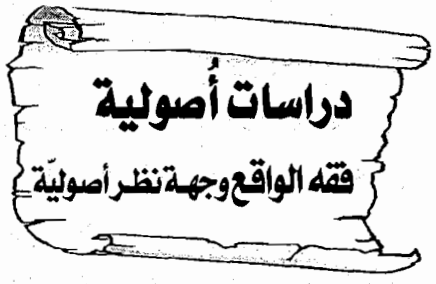

الحلقة الثانية

الربا والبنوك المعاصرة

● بقلم: الشيخ أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

قرّرت في الحلقة السابقة أنّ (فقه الواقع) له وجود في كتب الأصول، وهو مبحوث فيها تحت عنوان: (تحقيق المناط)، وهو فحص وجود العلّة في الفرع، سواء أكانت منصوصة أم مستنبطة.

ومثّلت على ذلك بأمثلة عديدة، ثم قلت في آخر المقالة:

«ومن الأمثلة المهمّة التي وقع فيها غلط، ولغط، وخلط، وشطط: النقود والأموال التي بين أيدي الناس -الآن-، هل يجري فيها الربا أم لا؟ وهل تجب فيها الزكاة أم لا؟».

وفي هذه الحلقة تفصيل هذا الإجمال، ولولا أني شعرت باغترار بعض الجهّال بما سوده بعض المتهوكين لضربتُ عن هذا الأمر صفحاً، وأعرضتُ عن الرد، فالباطل يموت بإهماله، ومن سنّة الله الشرعيّة والكونيّة أنّ الحق غالب منصور، والباطل مقهور مدحور.

والواجب على من تصدّى لمسألةٍ أن ينزع من أدلّة الشرع بحقّ، وأن ينزِّله في موضعه بعدل، فالتطبيق بين (الحق) و (العدل) هو عمل (فقيه النفس)، العالم بالنازلة، العارف بما يخصها من الأدلة.

ومن بديع كلام ابن القيم في «الإعلام» (٢/ ١٦٦) قوله -بعد تقرير نحو ما ذكرت وتأصيله-: «ومن تأمّل الشريعة، وقضايا الصحابة وجدها طافحة بهذا».

ثم قال -وهذا هو الشاهد-: «ومن سلك غير هذا أضاع على الناس حقوقهم، ونسبه إلى الشريعة التي بعث الله بها رسوله» انتهى.

قال أبو عبيدة: فالبحث العلمي المؤنَّق قائم على «**نقل مصدّق، وبحث محقّق**» كما قاله شيخ الإسلام في «الرد على البكري» (٢/ ٧٢٩).

ولا ريب أنّ الشريعة جاءت بأصول كليّات، وقواعد مجملات، وهي -جميعاً- تتسع لحاجات الناس ومستجداتهم، وفيها -بنصوصها وقواعدها المتّصفة بالثبات، والشمول، والحاكميّة- ما يسعف الفقيه في استخراج أحكام النوازل، ولكن لا بدّ من جمع الحق والعدل -كما قلنا-.

ومن النوازل التي ظهرت في بلاد المسلمين، وعمت، وكاد لا يسلم أحد من شرها: (البنوك)، وتتابعت تقريرات العلماء وفتاويهم على إلحاقها بالمقرر عند جماهير الفقهاء ومحققيهم، من القول بحرمة التعامل معها، إلا بحذر وقدْر، والحذر يختلف باختلاف الورع والتقوى، والقدْر كلٌّ أدرى بحاجته، وينكر ما عدا هذا من التوسع الحاصل في التعامل معها في هذا الزمان، ولا قوّة إلا بالله!

ولو بقيت الفتنة -يا للأسف كالعادة!- في الممارسات والسلوكيّات، لهان الخطب، فلعلّ الذي أصابته فتنةٌ يرعوي في يوم من الأيام! ولكنها استشرت وتعدّت، فتمكّنت من القلوب، واستقرّت في الأفهام، فبتنا نجد من يفتي بالحلّ على إطلاقه!

وعقدة البحث مع هذا الصنف من الناس تكييف[1] هذه (الأوراق)، وهل يجري فيها الربا أم لا؟

ولا نعاكس رأي القائلين بعدم إجراء الربا، فإني سأبدأ بكلامهم، وبيان تكييفهم، ثمّ أكرّ عليه بالردّ المجمل[2]، مبيناً علّة حرمة الربا في الذهب والفضّة، وأنّ الأوراق النقديّة التي بين أيدي الناس تلحق بها.

قال مراد شكري في كتابه (المِعْثار): «رفع الحرج والآصار عن المسلمين في هذه الأعصار» (ص٢٤-٢٥):

«الأشياء ثلاثة أقسام: إمّا سلعة مجرّدة كالعقار، والشجر، والمعادن، والبهائم، ونحو ذلك، وإمّا مقياس مجرّد كالفلوس، والأوراق النقديّة، إذ لا قيمة لها في ذاتها، وإنّما فيما اصطلح الناس عليه من جعلها مقياساً لقيم سائر الأشياء، وثمناً لها تسهيلاً وتيسيراً.

وأمّا القسم الثالث: وهو ما جمع بين الوصفين ككونه سلعة ذات قيمة في نفسها،

---

(١) أي: الكيفية الفقهية التي بها يستطيع الفقيه أو طالب العلم أن يحكم عليها بحل أو حرمة.

(٢) إذ الرد التفصيلي لا تتّسع له هذه المقالة.

وكونه -أيضاً- مقياساً واصطلاحاً لأثمان سائر الأشياء، وهو الذهب والفضّة، أو ما كان في معناه مما يجمع الوصْفَين.

فلا ريب بعد هذا التقسيم الحاصِر في طريقين وهما:

الطريق الأول أن يُقال: إنَّ الذهب والفضّة صنفان ربويّان، وعلّتهما قاصرة عليهما لا تتعداهما، فلا يُقاس عليهما سواهما من سائر الأشياء، ومعلوم أنّ الورق النقديّ لا هو ذهب ولا فضّة بالحِسّ الظاهر، والمشاهدة، وحقيقة الحال، فلا يكون ربويّاً لثبوت الفارق الواضح فلا قياس.(والكلام لا يزال لشكري!)!

أو الطريق الثاني: وهو معرفة حقيقة الوزن النقديّ، وأنه مقياس اصطلاحي موثوق وميسّر لتبادل الأشياء كالفلوس سواء بسواءٍ، بلا فارق، وعلى كلا الطريقتين فإنّه غير ربويّ؛ لأنّه ليس بذهب، ولا فضّة، إجمالاً وتفصيلاً».انتهى!

فهو يرى أنّ علّة (الذهب والفضّة) قاصرة، ولا يقاس عليها سواها من النقود والأوراق النقديّة، وبالتالي فهو لا يجري فيها الربا، وصرّح بذلك في (ص٢٩) بقوله: «الشارع أطلق الذهب والفضّة، ولا يمكن قياس غير الذهب والفضّة عليها[1] في جريان الربا، وإلا لأدخلنا في كلام الشارع ما ليس منه؛ لأنّ الذهب والفضّة يجري الربا فيهما في كل أحوالهما، سواء كانت مضروبة، أو تبراً، أو مجعولاً حليّاً، فحكم الربا دائر معها حيث دارت» انتهى.

وزعم بعد كلام في (ص٣٨) أنّ هذا القول هو (المشهور في المذاهب الأربعة)! وهذا نصّ كلامه:

« إذا تقرّر أنَّ المشهور في المذاهب الأربعة أنَّ الذهب والفضّة لا يقاس عليهما غيرهما كما هو قول مالك، والشافعي، ورواية في مذهب أحمد، أو أنّ علّتهما الوزن، فيلحق بهما الموزونات من المعادن كالحديد، والرصاص، والنحاس، كما هو مذهب أبي حنيفة وأحمد، وعلى القولين فالأوراق النقديّة ليست في الأصناف الربويّة لا نصّاً، ولا قياساً في أشهر الأقوال!! (والكلام لا يزال لشكري!)!

ثمَّ قرَّرنا أنّها مثل الفلوس في المعنى، وأنّ حكمها حكم الفلوس كذلك، وأنّ الفلوس ليست من الأصناف الربويّة في المشهور من أقوال المذاهب الأربعة».

---

(١) وهذا جُمود يابس!

وأعاد هذا في مواطن من كتابه، منها ما في (ص٤٣) لما قال: «لا ينبغي أن يظل هناك شبهة، فإنّ القول في حقيقة الأوراق النقديّة، وأنها غير ربويّة، وأنّ هذا القول -أيضاً- قول مشهور عن أكابر الأئمة، بل الدليل عليه، وهو الأظهر»[1]!! انتهى

قال أبو عبيدة: وجميع من سمّاهم -هكذا!-، وحاول أن يتعلّق بهم يخطِّئون تخريجه، ولا يوافقونه على القول بالحلّ في التعامل مع البنوك بالطريقة التي يفتي بها، وأنّ الأوراق النقديّة لا يجري فيها الربا، وتفصيل ذلك بذكر النقولات عنهم، وفتاويهم يطول، لا يتّسعه المقام، وهو مشهور متداول في (الفتاوى) والمحاضرات والدروس العلميّة، بل الوعظيّة!

ونقول بالنظر إلى الثمار، ونتائج التخريج: لا يوافق على هذا القول إلا عبدالله الحبشي، فهو من أوائل القائلين بعدم جريان الربا في الأموال التي بين أيدي الناس! قال في كتابه: «بغية الطالب» (ص٣١٤) بعد شقشقة وكلام: «فظهر من ذلك أنّه لا ربا في الفلوس، أي: إذا بيع الفلس بالفلس فهو حلال، بل يجوز بيع فلس بألف فلس».

(١) اللهم لطفَك ورحمتَك! هذه -واللهِ- جرأة لا يُقدم على تقريرها إلا مُلفّق غير موفق.

بين مراد شكري وعبدالله الحبشي

نبيّن -من باب الإنصاف والعدل- أنّ هناك فرقاً بين قولي شكري والحبشي، وإنِ اتفقا في النتيجة! فالحبشي يرى عدم وجوب الزكاة في الأوراق النقديّة التي بين أيدي الناس، قال في كتابه السابق (ص٢١٦): «ولا زكاة في الأثمان من غير الذهب والفضّة؛ لأنّ النبي ﷺ لم يذكر زكاة غيرهما»، وأكد على ذلك بتتمة كلامه، ونصّه: «ولا ينظر إلى رواج الثمن، الذي هو من غيرهما، بالتعامل بين الناس».

واشتهر هذا القول عنه، وخصّه جمع من الباحثين بالردّ، وأبرزوه في مناقشاتهم ومباحثاتهم معه، ينظر على سبيل المثال[2] «موسوعة أهل السنّة» (٢/ ٩٢٠-٩٢٢).

وأمّا مرادٌ فخرّج[3] القول بوجوب الزكاة في الأوراق الماليّة بناءً على أنها (عروض تجارة!)، وقد صرّح هو بذلك في كتابه (ص٣٥)!

(٢) وانظر -أيضاً- «إطلاق الأعنّة في الكشف عن مخالفات الحبشي للكتاب والسنّة» (ص٣٦-٣٧)، و«كشف الأستار عمّا في فرقة الأحباش من الفتن والأخطار» (ص٢٥).

(٣) وهو ليس أهلاً لذلكَ حتى عند المتمذهبين! يظهر ذلك جليّاً في النظر في شروط هذا الصنف وعرضها عليه!

ومما ينبغي التفطّن له هنا: أنّ الحبشي وشكري متفقان في عدم جريان الربا في النقود والأموال، ولكن ما الوجهُ الذي جعل الأول يقول -مُتناقضاً- بعدم وجوب الزكاة فيها، دون الثاني!

علّة بحثها وعقدته تكمُن في عدم تكييف صورة المسألة، والجهل بواقعها.. وتأريخها، وعدم فهم الأخير[1] منهما لكلام بعض الفقهاء الذين احتج بكلامهم!

والمتأمّل في زكاة (العروض) -مثلاً- الفاحص لأدلتها، يجد الخلاف الفقهي فيها -قديماً وحديثاً- أقوى مدركاً، وأقعد في البحث والتخريج من الكلام في مسألة (جريان الربا في النقود والأموال)!

ومع هذا فلم تتّسع الصدور لقبولها، بينما وصف شكري القائل بحرمة الربا في الأوراق النقديّة -بجامع إلحاقها بالذهب والفضّة- بأنه: «خالف الفقهاء، وخالف الأصول»، وقال عن هذا الحكم: «غلط ومردود» كما في (ص٤٧) من «آصاره!»!

وقبل إرخاء العنان للقلم بالرد والانتصار للحق، بتأصيل علمي بعيد عن التجريح، والمهاترات، والسباب، والشتم، أُراني مضطراً للتركيز على خطورة أثر ذلك التأصيل السابق، وأنّ ظلماً وقع في (تحقيق مناط) مسألة الأوراق النقديّة، وأنّ عدم إلحاقها بالذهب والفضّة له نتائج خطيرة، وفيه خروج عن المقرّر عند العلماء، ولا بدّ -في ختام هذا (التمهيد) الذي أعتبره استكشافاً لمخبوء تلك الدراسة التي صيغت -تلبيساً- بلغة فقهيّة، ونقولات مذهبيّة، وفيها قدح ذهن ينبئ عن معرفة وملكة- أن أركّز على الآتي:

صرّح صاحب «رفع الآصار» -هداه الله- في مواطن كثيرة مِن رسالتهِ بحلّ التعامل مع البنوك الربويّة، وأخذ الزائد والفائض بحجة أنها تجارة!

وصرّح بذلك (ص٥٥) لمّا قال: «ولا يخفى عليك ما قرّرناه من جواز شراء الألف بالألفين، ونحو ذلك في العقود، وعليه فتكون الفائدة البنكيّة بعد تصورها بيعاً مباحاً إلى أجل».

وقال -أيضاً- (ص٥٤-٥٥): «بيع الشخص المتعامل مع البنك مبلغ مئة ألف إلى سنة بمئة ألف وعشرة آلاف، أو أي مبلغ متفق عليه، ولا يهمنا حساب الفائدة، بل المقصود هو المبلغ الذي ستقبضه عند انتهاء الأجل، فهذا العقد حقيقته ومعناه الواضح أنه بيع».

---

(١) إذ لم يتحذلق الأول، ولم يطل النفس، وقرّر، وكفى، وعلى الأتباع التسليم، وعلى العلم والدين والحق السلام!

ثم أفصح عن علّة الربا عنده بقوله في الصفحة نفسها تحت عنوان (جواز القرض البنكي إذا خلا عن الفائدة المركبة كما قدمنا لأنه بيع وليس بقرضٍ)، ثم شرح(!) قائلاً: «إعطاء البنك القروض لمعامليه: وصورة ذلك أن يأخذ المعاملُ أو الحرِّيف مبلغ ألف دولار مثلاً إلى سنة بألفين، فهذا بيع مُباح تقدّم الكلام عليه، ولكنّ الربا المحرّم المُجمع على تحريمه عندما يعجز الشخص عند انتهاء المدّة عن دفع الألفين فعندها يقول له البنك: نؤجّلك سنة أخرى ويزيد المبلغ ألفاً أو نحوه، وهذا هو الربا الأعظم الذي يُفضي إلى الأضعاف المضاعفة».

وأخذ يُخرّج(!) على هذا فروعاً[1] لا داعي لمناقشتها في هذه المقالة؛ إذ مبناها على أنّ (الأوراق النقديّة) تعامل معاملة سائر السلع، ولا صلة لها البتّة بالذهب والفضّة!

ولا بدّ -أخي القارئ الكريم- من إيضاح الحقّ، بذكر مناقشة أصل المسألة، وهذا يتطلّب منّا البيان الآتي:

أولاً: نقض دعوى أنّ الأوراق الماليّة عروض، وبيان بطلانها:

الزعْمُ بأنّ الأوراق الماليّة عروض[2] لا نصيب له من الصحّة، وقد فصّل ذلك وردّه بما لا مزيد عليه العلامة الحجوي[3] في كتابه «الأحكام الشرعيّة في الأوراق الماليّة»[4] -أو «إثمد الآفاق بوجوب الزكاة في عين الأوراق»-، فقال في (التمهيد: في تصوير حقيقتها، -أي: الأوراق النقديّة- ليمكن الحكم عليها،

---

(١) منها: جواز بيع الشك الآجل بثمن حاضر أقل، ومنها: أنّ الجوائز البنكيّة على الودائع جائزة . . .، إلخ ترخصاته وتهوكاته!

(٢) جمع (عَرْض) وهو في اصطلاح الفقهاء: ما ليس ذهباً ولا فضّة، وأمّا (العِرض) -بالكسر- فهو محل المدح والذم من الإنسان، وأمّا (العُرض) -بالضم- فهو الجانب، وأمّا (العَرَض) -بفتح الراء- فهو الزائل الذي لا يدوم.

(٣) نسبة إلى قبيلة (حَجَاوة)، وهي فرع من قبيلة (الثعالبة) التي تقطُنُ الجزائر، استقرّت بالمغرب، وهو جَعْفَريّ نسبة إلى جعفر بن أبي طالب -رضي الله عنه-، وهو صاحب «الفكر السامي في تاريخ الفكر الإسلامي»، الذي فرغ من تأليفه سنة ١٣٤٧هـ، وله كثير مِن الكتب النافعة الماتعة، وتوفي -رحمه الله- عام ١٣٧٦هـ بمدينة الرباط عن (٨٥) عاماً رحمه الله -تعالى-، وأكرمه بجنّته.

(٤) هو قيد التحقيق -عندي-، وفي مقدماته والتعليق عليه الرد المفصل على شكري والحبشي -هداهما الله-، وهو -من قوّته- كأن صاحبه -رحمه الله- اطّلع على أقوالهما، وعمل على تفنيدها، والرد على ما يتعلّق به من شبه أوهى من بيت العنكبوت.

وإبطال القول بأنها عروض) ما نصّه: «القول بأنّ الأوراق الماليّة عروض غير صحيح، فقول بعض فقهاء العصر أنها عروض لا يظهر له معنى من جهة التصور؛ إذ العروض هي الأشياء المعدة للانتفاع بأعيانها كأثاث البيت، والرياش، والدواب مثلاً، وذلك مأخوذ من كلام الباجي الآتي في الفصل الخامس[1]، وهذه الأوراق لنا انتفاع مقصود من عينها لا في الأمور الضروريّة ولا الحاجيّة، ولا التحسينيّة، ثمّ لا معنى لتشبيهها بالفلوس التي عدت من العروض في باب الزكاة دون الصرف، **فهو تشبيه غير تام، وقياس مع الفارق البيّن**؛ لأنّ الفلوس معدن من المعادن الصالحة لأن تصاغ أواني، فلها قيمة نظراً لما لها من المنفعة المقصودة باعتبار مثالها، أمّا هذه الأوراق فأي انتفاع يقصد بها لعينها سوى أنها وثيقة بحق، فهي صكوك دَين قطعاً، ولو قطع النظر عمّن هي في ذمته وعن ضمانة الدولة ما ساوى شيئاً، بدليل أنّ أوراق الدولة الروسيّة والنمساويّة لمّا سقطت الدولة التي كانت ضامنة لها، وأفلس البنك الذي كانت في ذمته لم تبق لها قيمة تذكر، بل صار الإفرنك منها لا يساوي سانطيمين، وذلك نصف درهم.

ومما ينفي كونها عروضاً أنها إذا كانت جديدة أو بالية مقطعة متسخة فالقيمة واحدة لا تنقص بقيمتها ولا تزيد بحسنها، والعرض بخلاف ذلك؛ فإنّ قيمته تابعة لأوصافه -كما هو معلوم-، وأنها إذا زورت بطل التعامل بها، وعُزّر من زورها بمثل أو أكثر، مما يعد به مزور رسم العدول.

ويعين أنها رسومُ دَين في الأصل: أن قدر قيمتها الآن تابع لقدر ما في صناديق الذي هي في ذمته من العين الاحتياطي، زيادة ونقصاً، فهي كرسوم الدين سواء بسواء، بل هي هي، وهل يوجد عرض بهذه الصفة، يزيد ثمنه وينقص لغيره، سواء كان صحيحاً سالماً أو متلاشياً؟ **كلا ثمّ كلا.**

ومن غريب ما يسمع أنّ الذين اخترعوا هذه الأوراق وعملوها معترفون بأنها أوراق دين في ذمتهم ملتزمون بأدائها، وأنتم تقولون لهم إنها ليست ديوناً بل عروضاً! كل هذا نشأ عن عدم اعتناء أهل العلم بأحوال زمنهم وتهورهم في الأحكام قبل تصورهم»[2].

ثم قرّر هذا -رحمه الله- وأكده بأنّ المقرر عند علماء الاقتصاد أنّ هذه الأوراق أنواع ثلاثة: ماله سعر

---

(١) في كتابه المذكور، ولا وجود لها في مقالتنا؛ إذ ليس همّي هنا إلا عَرْض التكييف الفقهي وتحقيق مناط المسألة، ومعرفة فقه واقعها الشرعي.

(٢) التصوّر هنا بمعنى التكييف الذي ذكرنا، و(تحقيق المناط) الذي أردنا، والله الهادي والعاصم.

اختياري، وما له سعر قانوني، وما له سعر إلزامي، وقال بعد كلام ما نصّه: «فهي -أي: الأوراق النقديّة- تكون (صكوك دين) في الحالات الثلاث كلها».

ثانياً: عدم جواز بيع الأوراق النقديّة بعضها ببعض مفاضلة ولا بالتأخير:

وهذا هو عنوان (الفصل الأول) في كتاب الحجوي المشار إليه آنفاً، وقال تحته: «إنها صكوك دين، فلا يجوز بيع بعضها ببعض مفاضلة ولا بالتأخير، ولا يجوز بيعها بأحد النقدين كذلك، وأمّا من أباح ذلك وبناه على أنها عروض **فلم يحرر مناطاً لمسألة، ولا تصوّر حقيقة تلك الأوراق**، وإنما هي صكوك دين، فحكم المعاملة الجارية بين الناس أنها إذا أبدلت بالنقد فهي حوالة تجري على حكمها، فيشترط فيها المماثلة، ولا تجوز المفاضلة مهما اتّحد الجنسان، وتجوز إذا اختلفت كإبدال هذه الأوراق التي في المغرب بالذهب الإنجليزي، وتجب المناجزة، ولا يجوز التأخير سواء اتّحد الجنس أو اختلف».

ومن الأمور المهمة التي لا يجوز لنا أن نتجاوزها ونحن نتكلّم عن هذه المسألة:

ثالثاً: علّة الربا في الذهب والفضّة:

من المعلوم المتّفق عليه الوارد في النصوص الكثيرة[1] قوله ﷺ: «الذهب بالذهب، والفضّة بالفضّة . . .[2] مثلاً بمثل، سواء بسواء، يداً بيد، فإن اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كانت يداً بيد».

ووقع خلاف بين العلماء في علّة الربا في الذهب والفضّة، والخلاف واقع بينهم في باقي الأصناف المذكورة في الحديث على وجه أظهر وأشد، ولست بصدد النقل والتفصيل في ذلك[3]، ولكنني أجتزئ على ما يخص موضوعنا، فأقول وبالله -سبحانه وتعالى- أصول وأجول:

إنّ مسألة الربويات الست لا بدّ من خضوعها لمبحث (تحقيق المناط)، فالست خصّت لحكمة إلهيّة بلا أدنى ريب، وهذه الحكمة لم يكشفها الشرع لنا، لكنّها ضبطت بضوابط عامّة رآها الفقهاء في زمانهم صالحة لنمط حياتهم، على خلاف يسير من حيث الواقع في التنزيل والردّ، مع إحكام أصول المسألة.

ولكنّ الناظر في جزئيّاتها يجد متفرقات جمعت بناءً على هذه القاعدة، وهي لا تستحق هذا الجمع؛ فإلحاق الخشب على

---

(١) ورد ذلك عند البخاري (٢١٧٦، ٢١٧٧، ٢١٧٨)، ومسلم (١٥٨٤) عن أبي سعيد الخدري، وعند البخاري (٢١٣٤، ٢١٧٠، ٢١٧٤)، ومسلم (١٥٨٦) عن عمر، ومسلم (١٥٨٧) عن عبادة بن الصامت -والمذكور لفظه-.

(٢) ذكر مكان النقاط (البُرّ، والشعير، والتمر، والملح).

(٣) وقد فعلتُ -ولله الحمد- في «شرحي على الورقات»، وقد فرغت من تنضيده وتجهيزه للنشر، يسّر الله إتمامه بخير وعافية!

الذهب بجامع الوزن، أو الدواء على القمح بجامع الطعم، أو الحِنّاء على البُر بجامع الكيل؛ لا يستقيم!

والذي أراه -والله أعلم-: إن الإلحاق بهذه الأصناف الست المذكورة في الحديث لا بجامع العلّة، وإنّما بجامع تحقيق -أو ترجح- نفي الفارق المؤثر بينها وبين ما شابهها.

قال العلامة الشنقيطي في «المذكرة» (ص٢٤٩): «الإلحاق من حيث هو ضربان:

الأول: الإلحاق بنفي الفارق.

والثاني: الإلحاق بالجامع.

وضابط الأول أنّه لا يُحتاج فيه إلى التعرض للعلة الجامعة، بل يُكتفى فيه بنفي الفارق المؤثر في الحكم».

ويعجبني -غايةً- في هذا الموضوع كلام ابن رشد في أوائل «بداية المجتهد»: «فمثال القياس: إلحاق شارب الخمر بالقاذف في الحدِّ، والصداق بالنّصاب في القطع.

وأمّا إلحاق الربويّات بالمقتات، أو المكيل، أو المطعوم؛ فمن باب الخاص أُريدَ به العام، والجنس الأول هو الذي ينبغي للظاهرية أن تنازع فيه، وأما الثاني؛ فليس ينبغي لها أن تنازع فيه؛ لأنه من باب السمع».

أقولُ: فإلحاق غير المنصوص بالمنصوص داخل في المفهوم، وهكذا ينبغي أن يجري الأمر في هذا الباب الدقيق.

وهذا -هكذا- يغلق الأبواب المُشْرَعة أمام المتحايلين وقليلي الفقه والدين، في المنازعة في إجراء الربا -اليوم- في النقود التي بأيدي الناس بزعم أنها عروض تجارة!

وفي كتاب «رفع الآصار» -ذاك!- إعراض عن هذا التقرير، وتغافل عنه؛ فجميع الأثمان من الفلوس والدنانير والدراهم تأخذ حكم الذهب والفضّة، من أي فئة كانت، سواء الدولار، أو الجنيه، أو الدينار، ورقاً كانت أو معدناً، لانتفاء الفارق بينهما وبين الذهب في عهد التشريع، وفي هذا ردٌّ على من جعلها سلعة، ويجري فيها الربا، وذلك مما يُفضي إلى تذبذبها، وعدم استقرارها، وتكدسها في أيد قليلة، فيلحق الضرر بالعامّة[1].

وقد أفصح ابن القيم في «الإعلام» (٣/ ٤٠١ - بتحقيقي) عن هذا بقوله: «وسرّ المسألة أنّهم مُنعوا من التجارة في الأثمان بجنسها؛ لأنّ ذلك يُفسد عليهم مقصود الأثمان، ومُنعوا من التجارة في الأقوات بجنسها؛ لأنّ ذلك يُفسد عليهم مقصود الأقوات، وهذا المعنى بعينه موجود في بيع التبر والعين؛ لأنّ التبر ليس فيه صنعة يقصد لأجلها، فهو بمنزلة

(١) انظر بحثاً جيداً في مجلة «الشريعة والدراسات الإسلاميّة» العدد (٥٩) سنة ١٤٢٥هـ بعنوان: «الربويات الست في ضوء الأحاديث النبويّة والمذاهب الفقهيّة» (٨٧-١٢٦).

الدراهم التي قصد الشارع ألا يفاضل بينها، ولهذا قال: «تِبْرُها، وعَينها سواء»[1]؛ فظهرت حكمة تحريم ربا النَّسَاء[2] في الجنس والجنسين، وربا الفضل في الجنس الواحد، وأنّ هذا هو تحريم المقاصد، وتحريم الآخر تحريم الوسائل وسد الذرائع».

ولا بدَّ من التنبيه على أنّ هذا المسلك فيه (تحقيق المناط) في الربويات، على وجه لا يعارض المقرر عند الفقهاء الكبار الثقات، ومنه يظهر حرمة بيع الأوراق النقديّة نسيئة بزيادة، وأن الربا يلحقها ويجري فيها، كالذهب والفضة سواء بسواء.

رابعاً: فصّل بعضُ أهل العلم المتأخّرين[3] الحكمة من ذلك بكلام بديع غايةً؛ فقال: «الحكمة التي خلق الله الذهب والفضّة لأجلها هي: أنّ قِوام الدنيا بهما، وهما حجران لا منفعة في أعيانهما، إذ لا يَرُدَّان حَرّاً ولا برداً، ولا يُعذّبان جسماً، والخلق -كلّهم- محتاج إليهما، من حيث إنّ كلّ إنسان محتاج إلى أشياء كثيرة في مطعمه وملبسه، وقد لا يملك ما يحتاج إليه، ويملك ما يستغني عنه؛ كمن يملك القمح -مثلاً- وهو محتاج إلى فرس، والذي يملك الفرس قد يستغني عنه ويحتاج إلى البُرّ، فلا بدّ بينهما من معاوضة، ولا بدّ من تقدير العِوض؛ إذا لا يُعطي صاحب الفرس فرسه بكل مقدار البرّ، ولا مناسبة بين البُر والفرس حتى يقال: يُعطي منه مثله في الوزن! أو الصورة! فلا يدري: أنّ الفرس كم يساوي بالبُرّ.

فتتعذر المعاملات في هذا المثال -وأشباهه-؛ فاحتاج الناس إلى متوسط، يحكم بينهم بالعدل؛ فخلق الله الذهب والفضّة حاكمين بين الناس في جميع المعاملات؛ فيُقال: هذا الفرس يسوى مئة دينار، وهذا القدر من البُرّ يسوى مثله.

وإنّما كان التعديل بالذهب والفضّة؛ لأنه لا غرض في أعيانهما، وإنما خلقهما الله لتتداولهما الأيدي، ويكونا حاكمَين بالعدل.

ونسبتهما إلى جميع الأموال نسبة واحدة؛ فمن ملكهما كأنه مَلَكَ كلّ شيء، ومن ملك فرساً -مثلاً-؛ فإنّه لم يملك إلا ذلك الفرس،

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٤٩)، والنسائي (٧/ ٢٧٧)، وفي «الكبرى» (٤/ ٢٨) رقم (٦١٥٦)، والشاشي في «مسنده» (١٢٤٤)، والطحاوي (٤/ ٦٦)، والدارقطني (٣/ ١٨)، والبيهقي (٥/ ٢٧٧، ٢٨٢-٢٨٣، ٢٩١) من حديث عبادة بن الصامت، وهو صحيح، وأصل الحديث دون اللفظ المذكور عند مسلم (١١٥٨٧).

(٢) بفتح النون المشددة، وهو تأخير الشيء لغةً.

(٣) هو الأمير عبدالقادر الجزائري القسطنطيني في كتابه «ذكرى العاقل وتنبيه الغافل» (ص.٨١-٨٣-٨٤-٨٦)، وانظر «الأمير عبدالقادر، جوانب من شخصيته، ومختارات من مؤلفاته» (ص١١٣-١١٦).

فلو احتاج إلى طعام، ربما لم يرغب صاحب الطعام في الفرس؛ لأنّ غرضه في ثوب -مثلاً-؛ فاحتيج إلى ما هو في صورته، كأنه ليس بشيء، وهو -في معناه- كأنه كل الأشياء، والشيءُ إنما يستوي نسبته إلى الأشياء المختلفات إذا لم تكن له صورة خاصّة؛ كالمرآة: لا لون لها، وتحكي كلّ لون.

فكذلك الذهب والفضّة؛ لا غرض فيهما، وهما وسيلتان إلى كلّ غرض؛ فكلّ مَن عمل فيهما عملاً لا يليق بالحكمة الإلهيّة؛ فإنّه يعاقب بالنار -إن لم يقع السماح-؛ فمن كنزهما من غير أن يعطي منهما قدراً مخصوصاً للفقراء؛ فقد أبطل الحكمة فيهما، وكان كَمَن حَبَس الحاكمَ الذي بين الناس- ويقطع الخصومات- في سجنٍ يمتنع عليه الحكم بسببه؛ لأنّه إذا كنزهما فقد ضيّع الحكم، وما خلق اللهُ الذهب والفضّة لزيدٍ خاصّةً، ولا لعمرو خاصّةً، وإنّما خلقهما لتتداولهما الأيدي ليكونا حاكمين بين الناس.

ولا شكّ أنّ العقل إذا عرف هذا الذي قلناه؛ حَكَمَ بأنّ ادّخار الذهب والفضّة عن الناس ظلمٌ، واستحسن العقوبة عليه؛ لأنّ الله -تعالى- لم يخلق أحداً للضياع، وإنّما جعل عيش الفقراء على الأغنياء، ولكنّ الأغنياء ظلموا الفقراء، ومنعوهم حقّهم الذي جعله الله لهم».

ثمّ قال: «وكذا نقول: مَن باع الذهب بالذهب، أو الفضّة بالفضّة بزيادة؛ فقد جعلهما مقصودين في ذاتهما للتجارة، وذلك خلاف الحكمة الإلهيّة؛ لأنّ من عنده ثوب -مثلاً- وليس عنده ذهبٌ ولا فضّةٌ، وهو محتاج إلى طعام؛ فقد لا يقدر أن يشتري الطعام بالثوب، فهو معذور في بيعه بالذهب أو الفضّة، فيتوصّل إلى مقصوده، فإنّهما وسيلتان إلى الغير، لا غرض في أعيانهما.

فأمّا من عنده ذهبٌ فأراد بيعه بذهبٍ -أو فضّة فأراد بيعها بفضّةٍ-، فإنّه يُمنع من ذلك؛ لأنّه يُبقي الذهب والفضّة متقيدين محبوسين عنده، ويكون بمنزلة الذي كنز، وتقييد الحاكم -أو الرسول- الموصل الحاجات إلى الغير ظلمٌ، فلا معنىً لبيع الذهب بالذهب، والفضّة بالفضّة إلا اتخاذهما مقصودين للادخار.

فإذا عرف العقل هذا حسّنه، وحسّن العقوبة عليه، وإنّما كان بيع الذهب بالفضّة -والعكس- لا عقوبة عليه؛ لأنّ أحدهما يُخالف الآخر في التوصل به إلى قضاء الحاجات، إذ يسهل التوصّل بالفضّة من جهة كثرتها؛ فتتفرق في الحاجات، والمنع تشويش للمقصود به، وهو تسهيل التوصل به إلى غيره.

وكذا نقول لِمَن يبيع الفضّة -أو الذهب- بزيادة إلى أجل، كمن يبيع عشرة بعشرين إلى سنة: إنّ مبنى الاجتماع، وأساس الأديان: هو استعمال ما يوجب المحبّة والأُلفة؛ فيحصل التناصر والتعاون، والإنسانُ إذا كان محتاجاً، ووجد من يُسلفه؛ فلا شكّ أنّه يتقلّد مِنَّةَ من أسلفه، ويعتقد محبته، ويرى أنّ نصرته وإعانته أمر لازم له؛ ففي منع بيع الذهب والفضّة بزيادةٍ إلى أجلٍ إبقاءٌ لمنفعة السلف، التي هي من أجلّ المقاصد»[1].

قلت: وهذا المعنى يؤكد ما قرّرناه، وفيه ردّ واضح على من جعل النقود والأوراق كسائر السلع، فأجرى فيها الدين مع الزيادة.

ولا بدّ -أخيراً- من التنبيه إلى أمور:

أولاً: لم نستقص فتاوى العلماء المعتبرين، والأئمة المرضيين، من السابقين واللاحقين ما يدفع هذا البلاء الذي جاء به هذا الباحث، فلو أنه أمسك عن التأليف فيه، أو حبسه في صدره، أو جعل أوراقه في أدراجه؛ لأراح واستراح! فما الذي جرَّأه على نشره، والأمّة -إلا من رحم الله- واقعة في هذا البلاء؟! فما مراده من هذا التأليف الذي لم يراجعه له عالم معتبر، ولا فقيه له نظر! وهذه المسائل ما ينبغي لفرد غُمر أن يفتي بها، ويقرّر خلاف ما عليه العلماء والباحثون والمطلعون -فضلاً- عن- الأئمة الأكابر على اختلاف أعصارهم وأمصارهم!

ثانياً: أخطأ الباحث في نقل اختيار بعض الأعلام، ونقل عنهم ما لم يرضوه، والذي وقع فيما نقله من كلامهم من باب الأقوال التي قيلت، وهذا منهج معلوم، وطريق مسلوك، فالجمع شيء، والاختيار والتخريج والترجيح والفتوى شيء آخر، فتعلّق -مثلاً- بكلام للعلامة السعدي، والشيخ -فيما هو معروف عنه ومسطور في فتاويه- يفتي بخلاف ما توصّل إليه الباحث

---

(1) وتتمة كلامه: «وهذا الذي ذكرناه جزئيّة من كليّات؛ تبيّن أنّ الشرع لا يخالف العقل، وقس عليه جميع ما أمرت به الأنبياء ونهت عنه؛ فجميع أقوال الأنبياء لا تخالف العقول، ولكن فيها ما لا يهتدي العقل إليه -أولاً-، فإذا هُدي إليه عرفه وأذعن له، وكما يطلع الطبيب الحاذق على أسرار في المعالجات يستبعدها من لا يعرفها، فكذلك الأنبياء؛ فلا يصل العقل إلى علومهم إلا بتعريفهم، ويلزم العاقل التسليم لهم بعد النظر في صدقهم.

فكم من شخص يصيبهُ مرض في أصبعه؛ فيقتضي عقله أن يطليه بالدواء، حتى ينبّه الطبيب الحاذق أنّ علاجه أن يطلي الكتف من الجانب الآخر من البدن، فيستبعد ذلك غاية الاستبعاد، فإذا عرّفه الطبيبُ كيفية انشعاب الأعصاب ومنابتها، ووجه التفافها على البدن؛ أذعن».

فيما نقلناه عنه، فالعجب منه ينقل باجتزاء وَتَشَهٍّ، ويتقوّل عليه، ويفرّع على أصله بهوى، دون أن يشير إلى مسلكه في الفتوى.

ثالثاً: لم يقتصر التّعدي والتّجنّي على الشيخ السعدي، وإنّما تعدّاه إلى غيره، كعليش -مثلاً- من المالكيّة، فنقل عنه في موطنين (ص٣٤، ٤٣) ما يوهم أنّ اختياره أنّ النقود والأوراق الماليّة عروض تجارية، وبالتالي لا يجري فيها الربا! ورحم الله الثعالبي الحجوي؛ فإنه أورد كلام عليش بطوله، ومما قال في آخر رسالته «الأحكام الشرعيّة في الأوراق الماليّة»: «هذا وإنّ بعض أهل الفتوى ادّعى أنّ الأوراق عروض، وساق كلام عليش باللفظ السابق مستدلاً به، لكن نص عليش السابق مصرّحاً بنفي كونها عروضاً، لنفيه الزكاة عن عينها وقيمتها، وذلك كله غير صواب، كما سبق، والله تعالى أعلم».

وقال -أيضاً- في كتابه «مختصر العروة الوثقى» (ص٦٦): «ومن أخطر الأسباب في أغلاط العلماء ثقتهم العمياء بحفظهم أو بفهمهم، وغلط الفهم أصعب علاجاً، وأمتن اعوجاجاً، وبسببه تشعّب الخلاف في الأمّة، وعزّ حلّ مشكلاتها من لدن الصحابة إلى الآن، ولولا هذه الثقة لخفّت أغلاط كثيرة».

رابعاً: اكتفيت في هذه (المقالة) بالرد على مأخذ المسألة، وأصل تكييفها، وتحقيق مناطها، أمّا النقولات التي أوردها مجتزأة؛ موظفاً إياها لنصرة اختياره، دون نظر إلى المعتمد المقرّر عند أصحابها، فهذا له شأن آخر، والمثال السابق عن الفقيه المالكي الشيخ عليش يدلُّك على ذلك.

وأُراني مضطراً إلى إلجام القلم، وعدم إرساله في التفصيل بعد ذلك التأصيل، وفيما ذكرناه كفاية لمن رام الحق، واتّبع السبيل، وأنصف ولم يعاند، ورحم الله ابن القيّم القائل في كتابه الماتع النافع «إعلام الموقعين» (٥/ ٣٨٧- ٣٨٨ - بتحقيقي): «ولا يوحشنّك مَن قد أقرّ على نفسه هو وجميع أهل العلم أنه ليس من أولي العلم، فإذا ظفرت برجل واحد من أولي العلم طالب للدليل، مُحكم له، متّبع للحق حيث كان، وأين كان، ومع من كان: زالت الوحشة، وحصلت الألفة، ولو خالفك فإنه يخالفك ويعذرك، والجاهل الظالم يخالفك بلا حجّة، ويُكفّرك أو يبدّعك بلا حجّة، وذنبك رغبتك عن طريقته الوخيمة، وسيرته الذميمة، فلا تغترّ بكثرة هذا الضرب، فإنّ الآلاف المؤلفة منهم لا يعدلون بشخص واحد من أهل العلم،

والواحد من أهل العلم يعدل بملء الأرض منهم».

ومما ينبغي التذكير به في الختام «أنّ الاختلاف في بعض القواعد الكليّة لا يقع في العادة الجارية بين المتبحّرين في علم الشريعة، الخائضين في لجّتها العظمى، العالمين بمواردها ومصادرها» و«كلّ خلاف على الوصف المذكور وقع بعد ذلك، من أسبابه:

أن يعتقد الإنسان في نفسه أو يُعْتَقَدَ فيه أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين، ولم يبلغ تلك الدرجة، فيعمل على ذلك، ويعدّ رأيه رأياً، وخلافه خلافاً، فتراه آخذاً ببعض جزئيّات الشريعة في هدم كليّاتها، حتى يصير منها إلى ما ظهر له بادي رأيه، من غير إحاطة بمعانيها، ولا رسوخ في فهم مقاصدها، وهذا هو المبتدع، وعليه نبّه الحديث الصحيح: «إنّ الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يَبق عالم اتّخذ الناس رؤوساً جهالاً، فأفتوا بغير علم، فضلّوا وأضلّوا».

قال الطرطوشي في «الحوادث والبدع» (ص٧٠): «تدبّروا هذا الحديث، فإنّه يدلّ على أنه لا يؤتى الناس قط من قبل علمائهم، وإنّما يؤتون من قِبَلِ أنه إذا مات علماؤهم أفتى من ليس بعالم، فيؤتى الناس من قبله، وقد صرّف هذا المعنى تصريفاً، فقيل: ما خان أمين قط، ولكن ائتُمن غير أمين، فخان، فقال: **ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط، ولكن استُفتي من ليس بعالم فضلّ وأضلّ**»، قاله كلّه الشاطبي في «الاعتصام» (٣/ ١٢٨-١٢٩ - بتحقيقي) بنوع تصرّف واختصار.

ورحم اللهُ مَن قال:

وليس العلمُ في الدُّنيا بفخرٍ
إذا ما حلَّ في غير الثّقاتِ
ومن طلب العلوم لغير ربّي
بعيدٌ أن تراهُ من الهُداةِ

فاحذر -أخي القارئ- من هذا الكتاب، واتّقِ الله أن يغررك التبهرج الذي فيه، واحرص من أن يجرّئك على الولوغ والولوج في الكبائر ومقدماتها، وإيّاك أن تحوم حولها.

وعلى ناشره وبائعه أن يتّقوا الله في دينهم، وأن لا يعملوا على ترويج أسباب الكبائر، فإنّ الوسيلة للحرام حرام، وهم شركاء مؤلفه في وزر من ضلّ جراء الاغترار به، والله الهادي والواقي.

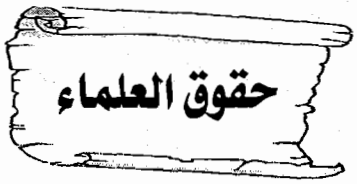

حقوق العلماء

مِنْ حَقِّ الشيخ الإمام الألباني على طلاب العلم

• بقلم: عبدالكريم بن رسمي الدريني

إنّ الإمام الألباني -رحمه الله- من الأئمة الذين تركت أعمالهم آثاراً لا تمحى في العالم الإسلامي، فقد نذر نفسه ووقته وجهده لنصرة العقيدة والتوحيد، ومنهج السلف الصالح، وكذلك خدمة السنّة والدفاع عنها، والرد على مخالفيها، وتمييز صحيحها من ضعيفها، وقضى في ذلك أكثر من نصف قرن من الزمان، لا يكلّ ولا يملّ، وله من المؤلفات الكثيرة التي يشهد بفائدتها وأهميتها كبار العلماء والفقهاء، وينتفع بها الملايين من طلاب العلم في كل البلاد الإسلاميّة وغيرها، فقد تُدُووِلَتْ كتبه في جميع الأنحاء، وتُرجم عدد منها إلى عددٍ مِن اللغات، فاستفاد منها القاصي والداني، والعدو والصديق، وكان -رحمه الله- محققاً، مدققاً، محدثاً، فقيهاً، عالماً، متأنياً، فكثرت مؤلفاته، وكثر حساده، كما كثر محبوه، وكذا طلابه وشانِئوه ، ولكن كان حاله مع شانئيه كما قال الشاعر الجاهلي امرؤ القيس:

كناطحِ صخرة يوماً ليوهنها
فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

وللشيخ -رحمه الله- أمور توقف عنها في كتبه، كطريق لم يجدها[1]، وراوٍ لم يعرفه، ونحو ذلك، ومن باب الاعتراف له بفضله، وتكميل ما فاته، وجدت أنّ من حقه على طلاب العلم أن يتموا ما وقع من ذلك في كتبه، ليكونَ ذلك -من كل عاملٍ- سهماً يتوحّد معَ سهامه -رحمه الله- في خدمة السنّة، وتقريبها إلى المسلمين.

وهنا منقبة للشيخ -رحمه الله-، فقليل ما تجد غيره من طلاب العلم -في عصرنا- يقول عن راوٍ أو عن طريق: (لم أعرفه)، بل إنك ترى كثيراً منهم يحيد ولا يتكلّم عليه.

أمّا الشيخ -رحمه الله- فحاله في ذلك حال الهيثمي -رحمه الله- فتجده يقول: لا أعرفه، لم أجد له ترجمة، . . . ونحوها.

والأسباب التي أدت إلى عدم معرفة الهيثمي -رحمه الله- لهؤلاء الرواة هي الأسباب نفسها التي أدت إلى عدم معرفة الشيخ -رحمه الله- لهم، ومن هذه الأسباب:

أولاً: التحريف والتصحيف في المصدر الذي خرّج الشيخ منه الحديث -سواء كان مطبوعاً أو مخطوطاً-، وهذا السبب التمسه الشيخ -رحمه الله- للهيثمي، فمن ذلك ما نقله عنه من «المجمع» (٦/ ٢٤٧)، حيث قال: «قال الهيثمي -رحمه الله-: رواه الطبراني من طريق مسلم بن أبي الذيال، عن أبي سنان المدني، ولم أعرفهما»، ثم قال -رحمه الله-: «تحرّف عليه (سلم) إلى (مسلم) فلم يعرفه، وسلم ثقة من رجال مسلم»[2].

ومثله عند الشيخ -رحمه الله- قوله في إبراهيم الزارع -بالزاي المعجمة-: «لم أعرفه»[3]، وأقول: لم يعرفه -رحمه الله- بسبب اختصار النَّسب، ثم تحرف الاسم، فهو إبراهيم الذارع -بالذال المعجمة-، وهو من رجال

---

(١) مثال ذلك قوله -رحمه الله- في «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٢٢٨ رقم ٩٧٢): «قال أبو داود: ورواه حماد بن سلمة، عن أبي أيوب وعبيد الله . . . قال فيه: «في السفر في الليلة القرة أو المطيرة»، قال الشيخ -رحمه الله- بعدها: قلت: لم أر من وصله . . . » ا.هـ.

قلت: وصله ابن جميع الصيداوي في «معجم شيوخه» (١/ ٢٤٨ رقم ٢٠٧).

(٢) «الضعيفة» (٦/ ٣٢٦).

(٣) «الصحيحة» (٢/ ٦٢٩).

التقريب، سماه ابن حجر: «إبراهيم بن الفضل بن أبي سويد الذارع»، وقال: «وأكثر ما يجيء منسوباً إلى جده، مقبول . . . ».

ثانياً: أكثر ما وجدت من الرواة الذين لم يعرفهم الشيخ هم في كتبه التي طبعت بعد وفاته -رحمه الله-؛ لأنه لم يراجعها.

وهنا لي وقفة:

لماذا لم يقم أحد تلاميذ الشيخ بمراجعة كتبه هذه قبل طبعها، وتصويب ما قد يكون ند عن الشيخ ولو في الحاشية، حتى لا يُترك مجال لأي منتقد، وحتى يستفيد طلاب العلم؟

وهذا السؤال طرحته على الشيخ حسين العوايشة -حفظه الله-، فأجاب بأنّ: ورثةَ الشيخ -وبخاصّة أبناءَه- أحبوا أن تطبع كتب الشيخ كما هي من غير زيادة.

ثالثاً: عدم وقوف الشيخ على الراوي بسبب عدم توفر بعض المصادر، وهذا ملاحظ فيما أعاد الشيخ النظر فيه من كتبه، ومن أمثله ذلك قوله -رحمه الله-: «وبعد كتابة ما تقدّم بسنين طبعت بعض الكتب الحديثيّة فوجدت فيها ما ينبغي تحرير القول فيه . . . »[1].

رابعاً: عدم وقوف الشيخ على الراوي بسبب نسبته إلى جده، وهذا -أيضاً- وقع للهيثمي، واعتذر له الشيخ به، فقد نقل الشيخ -رحمه الله- عن الهيثمي قوله في «الممجمع» (٨/ ٩٦): «رواه -يعني الطبراني- عن شيخه أحمد بن زهير، عن عبدالرحمن بن عتيبة، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات»، ثمّ علّق الشيخ -رحمه الله-: «قلت: وأحمد بن زهير: هو أحمد بن يحيى بن زهير التستري الحافظ، ثقة، ينسب إلى جده، فسبحان ربي لا يضلّ ولا ينسى»[2].

ولم يعرف الشيخ -رحمه الله- عبدالرحمن ابن عتيبة المصري، وعلّق الناشر في الهامش قوله: صوابه (عتبة) كما في «الإكمال» ا.هـ.

---

(١) «الضعيفة» (٥/ ١٣١).

(٢) «الضعيفة» (١٠/ ١/ ٢٠٦) تحت حديث (٤٦٧٦).

قلت: تعقب الناشر على الشيخ جانب فيه الصواب، فهو غيره، فسبحان ربي لا يضل ولا ينسى.

خامساً: ما لا يسلم فيه بشر، وهو الخطأ والنسيان، وعدم المعرفة، وهذا كثيراً ما يدندن عليه الشيخ -رحمه الله- في كتبه، بل وفي رده على السقاف -صاحب التناقضات!-؛ لمّا قال فيه: «ليس لتناقضاته أيّة قيمة علميّة تذكر؛ لأنه إذا كان مصيباً في شيء مما ادعى من التناقض، فذلك لا يعني أكثر من أنّ الألباني بشر يخطئ كما يخطئ غيره، فلا فائدة للقراء من بيانها، ولا سيما أنّ الألباني نفسه يعلن ذلك كلما جاءت المناسبة»[1].

بل حث الشيخ طلاب العلم على الكتابة إليه فيما قد يرونه جانب فيه الصواب، وذلك كثير في كتبه، أذكر منها قوله: «هذا ما وصل إليه علمي ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٧٦] فمن كان عنده شيء نستفيده منه قدّمه إلينا إن شاء الله، وجزاه الله خيراً»[2].

وقال -بعد أن حذف حديثاً كان وضعه في «الضعيفة» وذلك بأن وجد له شاهداً موقوفاً في حكم المرفوع-: «وليت الذين يردون علينا يفيدوننا مثل هذه الفائدة حتى نبادر إلى الرجوع إلى الصواب، مع الاعتراف لهم بالشكر والفضل، والمعصوم من عصمه الله -عزَّ وجل-»[3]، وغيره كثير.

بل كثيراً ما ترى الشيخ يعذر الهيثمي -رحمهما الله- فيقول: «أورده ابن حبان في «الثقات» فالعجب من الهيثمي كيف خفي عليه هذا، ومن كتبه ترتيب «ثقات ابن حبان»، وهذا متكرر في «الصحيحة» (الجزء السابع)، انظر على سبيل المثال (٧/ ٢/ ١٢٢٩-١٢٣٠).

وأخيراً: رحم الله الشيخ الإمام، ورحمنا معه، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

(١) «الصحيحة» (١/ ١/ ١٥).

(٢) «الضعيفة» (٣/ ٦٨٢).

(٣) «الضعيفة» (١/ ٢٤٠).

الحلقة الثانية

جولات مع فقه أئمّة المساجد

• بقلم: الشيخ خالد مأمون آل محسوبي

الجولة (٢)

الإمام النائم!

وأعني به: الإمام الذي ينامُ كثيراً عن صلاة الفجر بحُجَّةِ أنه يسهر!! وهذا -كما لا يخفى- عذرٌ أقبح من ذنبٍ، كما يُقال . . .

وأعني به -كذلك-: الإمام الذي ينامُ -وبخاصّةٍ أيام الإجازات- عن صلاة الظهر؛ بحُجَّة أنه يعوِّضُ السّهر الذي سهره طوال أيام الأسبوع.

وأعرف أحد الأئمة، كان كثيراً ما يغيبُ عن صلاة الفجر، أيام الصَّيف؛ حيث الليل القصير، والنَّهار الطويل، فما كان منه إلا أن نام في المسجد، لكي يوقظه المؤذن أو مَنْ يدخل المسجد أولاً؛ لأداء الصّلاة، ومع ذلك كان -أحياناً- يُكمل نومه في غرفة المكتبة، فتضيع -أحياناً- صلاة الفجر، التي نام في المسجد من أجل الاستيقاظ لها!!

ولقد حدَّثني أحد المؤذنين -وهو صادق- إن شاء الله- أنه عَجَزَ مع الإمام في إيقاظه لصلاة الفجر، حتى إنّ بعض الناس في المسجد ترك صلاة الفجر فيه من أجل هذا الإمام -الذي كثيراً ما يغيبُ أو يتأخّر عن الحضور للصّلاة-، ممّا يؤخره عن عمله، الذي يبدأ -أحياناً- عقب صلاة الفجر مباشرة[1].

---

(١) وذلك كأصحاب العمل الذي يتناوب العمال فيه، كل له وقت يتبع الآخر، الذين يبدأ دوام عملهم -وبخاصّةٍ في الصَّيف- في تمام السّاعة السّادسة صباحاً في المناطق الصّناعيّة، وهذا الدوام يكون بعد صلاة الفجر

استطراد:

وممّا أذكره هنا -استطراداً- أنّ هذه الصُّورة التي ذكرتها، هي صورة واقعيّة، كثيرة، بل متكررة بصورةٍ لا تليقُ بالأئمة.

فقد حدّثني أحد المؤذنين -وهو صادق- إن شاء الله- أنّه انتظر أحد الأئمة -وكان نؤوماً عن صلاة الفجر- لمدة ثلاثين دقيقة أو تزيد، فما كان منه إلا أن أقامَ الصَّلاة، وصلّى بالناس صلاة الفجر، وجاء الإمام متأخراً، فصلّى في الصف الثاني، ثمّ لمّا انتهت الصلاة وذهب المؤذن ليخرج من المسجد، ناداه الإمام المتأخر، فقال له: إنّ صلاتك هذه لا تجوز؛ لأنك تصلّي في وجود الإمام الراتب!

وهكذا يكون الفقه . . . ! بل وليبك على الفقه مَنْ كان باكياً!

وهذه صورةٌ صارخةٌ للتناقض بين القول والعمل، فهو يحث الناس على أداء الصّلاة جماعة في المسجد، ثمّ تكون هذه هي حالته، ولله الأمر من قبلُ ومن بعد . . .

الجولة (٣)

الإمامُ والهنديُّ

أعرفُ كثيراً من الأئمة يعتمدون اعتماداً كليّاً على المؤذّن الهنديّ -كما في بعض البلدان-، بل كثيراً ما يكون هو الإمام!

والعجب ليس في هذا، -وإن كان هذا عجباً نفسه-، إنما العجب أنَّ بعض هؤلاء الأئمة يعرف أنّ عقيدة هذا المؤذّن الإمام (في وقتٍ واحد) عقيدة شركيّة، ثمّ هو يتركه يُصلّي بالنّاس، ولا حرج عليه، ما دام أنه يقوم بالإمامة خير قيام!

ولقد ناقشتُ أحد هؤلاء الأئمة في شأن إمامه (الاحتياطي)، فما كان منه إلا أن قال: إنّه حنفي! فلمّا علمتُ مكابرته -فيما عرضته عليه من حقائق تبيّن عدم صحّة عقيدة هذا الإمام الموكّل دائماً-، جئتُ بهذا الهنديّ، وناقشته أمام هذا الإمام، فتبيّن له صدق ما أقول!

مباشرةً، مما يعني أن يُراعي الأئمة حال أمثال هؤلاء تأليفاً لقلوبهم، وترغيباً لهم على أداء صلاة الفجر في وقتها مع الجماعة، لما في ذلك من الأجر، وهذا شيء ما أظنّه يغيب عن الأئمة؛ ولكنه من باب الذكرى؛ لعلَّ الغافل يفيق!

والعجب كلّ العجب أنه لا زال هو الإمام الموكّل دائماً!

بل أعجب من ذلك -واعجب معي أخي القارئ- لإمام مبتدعٍ بريلوي[1] ظلّ يؤم الموحّدين اثنتَي عشرة سنةً كاملةً، ولم يُعرف عنه هذا المذهب الخبيث الردي إلا بعد أن قَتَلَ أحد علماء السُّنَّة، أهل الحديث، حينئذٍ فقط عَلِمَ القومُ أنّ ما كنتُ أقوله لهم حقّ لا ريب فيه!

بل إنّ الأمر تعدّى إلى ما هو فوق ذلك، فقد عرض أمر زواج على أحد الأئمة، وكان المتقدّم فيه للزواج ليس كُفؤاً للمرأة المتقدَّم لها، فما كان مِنْ هذا الإمام -وهو يرى الأمر كما عرضته لك- إلا أن قال: إنه يُصلّي! ويقصد به الخاطب غير الكفء[2]!

ثمّ إني لأعجب -واعجب معي أخي القارئ أخرى- من أمامٍ يوكّل في غالب صلواته -خاصّة في النّوازل- هذا الإمام الهنديّ، فتجد كلّ المساجد التي بجوارك تجأرُ بالدعاء في القنوت إلى الله، أن يرفع الغُمّة عن الأُمّة، وهذا الإمام الهندي في وادٍ آخر، فهو مسكين، ومعذور، فهو لا يجيد العربيّة، أو بينه وبينها مفاوز؛ لهذا تجده لا يقنت لهذا العذر المعتبر، أو لمخالفته مذهبه المتعصّب له!!

أمّا الإمام العربيُّ، فما هي حُجَّته وهو يقضي السَّاعات الطوال في البريّة معتمداً على إمامٍ أعجميٍّ ينيبه في النّوائب!

إنّ هذا مما يؤلم القلب ويُفتته، ويورّثه حسرة على ضياع الفروض والواجبات، لا المستحبات ولا المندوبات، في أحوج الكربات، وبالنّظر في المصالح والمفاسد، نجد

---

(١) وانظر لضلال هذه النّحلة والملّة الشركيّة الكفريّة كتاب «البريلويّة» للشيخ إحسان إلهي ظهير -رحمه الله-، فإنه أتى على هذه النّحلة من أولها لآخرها، ثمّ أتى عليها من القواعد؛ فجعلها قاعاً صفصفاً، لا ترى فيها إلا الكفر، والشرك، والضّلال، عياذاً بالله -تعالى-.

(٢) وقد يصلّي لأمر كان يقصده، فلمّا انقضى الأمرُ ما صلّى ولا صاما!

هذه الصُّورة وأمثالها مرفوضة شرعاً، وعقلاً، وواقعاً!

هذا؛ ولا يخفى أنّ ذكر الإمام الهنديّ لا يقصد منه بتّةً التنقيص لمن كانت هذه جنسيّته، فهذه نعرة جاهليّة، نُعيذ أنفسنا بالله منها، إعمالاً لقوله ﷺ فيما صحّ عنه من حديث جابر الذي في الصّحيح: « . . . ، دعوها فإنها مُنتنة»[1].

وإنما القصد أنّ غالب هؤلاء يأتون من بلاد الأكثر فيها البدعة لا السُّنّة، وهذا يفرض نوعاً من التيقّظ لبدع هؤلاء، ولدعوتهم -أيضاً-، وعليه؛ فالأوْلى أن لا يُعرَّض هؤلاء -والأمر كذلك- لإمامة الناس، وفي العامّة -الذين يصلُّون خلفهم- مَنْ هو أصحُّ منه عقيدةً[2]، بل أفقه منه وأقرأ!

ولعلَّ ما سقته من أحداثٍ يُدلل على صحَّةِ هذا، والإمام صاحب الحاجة ليس كالإمام صاحب الرسالة!! وليست النائحة الثّكلى كالنّائحة المستأجرة!! والحال خير شاهد على ما أقول، ومن خالف ذلك؛ فهو -قطعاً- في حكم النّادر، والنّادر -كما يقول الأصوليون- لا حكم له!

والله المستعان.

(١) أخرجه البخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤).

(٢) كما أنّ فيهم من يقتدى به، وبخاصّةٍ من أبناء جلدته، وهذا فيه من المفاسد ما لا يخفى.

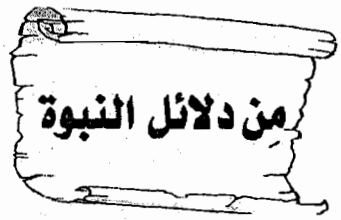

❖ الحلقة الثالثة

أحاديث، ورجال

• بقلم: الشيخ أكرم بن محمد زيادة

هذا بحثٌ علميٌّ مُتخصِّص في جمع تراجم من جاوز المائة، وليس له ذكر في رسالة الذهبي «جزء فيه أهل المائة فصاعداً» مرتبين هجائياً.

الرموز التي في بداية التراجم، هي رموز «تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب»، و«تقريب التهذيب».

[١] (خ ، س) أبو بشر، إسحاق بن شاهين بن الحارث بن أبي عمران الواسطي، ولد قبل الخمسين ومائة، وتوفي بعد الخمسين ومائتين، وقد جاز المائة من العاشرة، صدوق لا بأس به، مستقيم الحديث، من الدهاقين.

وذكره الشيخ شاكر في تحقيقه «لتفسير الطبري»: (٣/٨/١٩٠٨) و (٦/٤٩٤/ ٧٢١١) وقال: «روى عنه أبو جعفر في مواضع من «تاريخه»، ولم أجد له ترجمة».

قلت: وهذه الترجمة بين يديك. وكم ترك الأول للآخر!!والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

ولم يذكره الذهبي في كتابه «أسماء من عاش ثمانين بعد شيخه» -أيضاً-.

[٢] (ع) أبو خالد، ويقال: أبو زيد، أسلم الأشعري، وقيل: الحبشي البجاوي، العمري، العدوي، القرشي، مولاهم، المدني، والد زيد بن أسلم مخضرم، ولد قبل البعثة وأدرك زمان النبي ﷺ، واشتراه عمر سنة اثنتي عشـــرة (١٢)، وتوفي سنة ثمانين

(٨٠)، وقد جاز المائة بأربع عشرة سنة، ثقة، من كبار التابعين.

[٣] أبو معشر، جعفر بن محمد، البلخي، وكان أولاً من أصحاب الحديث، ومنزلـه في الجانب الغربي، بباب خراسان، وكان يضاغن الكندي، ويغري به العامة، ويشنع عليه بعلوم الفلاسفة، فدس عليه الكندي من حسن له النظر في علوم الحساب، والهندسة، فدخل في ذلك فلم يكمل له، فعدل إلى علم أحكام النجوم، وانقطع شره عن الكندي بنظره في هذا العلم؛ لأنه من جنس علوم الكندي ويقال: انه تعلم النجوم بعد سبع وأربعين سنة من عمره، وكتب فيها أكثر من ثلاثين كتاباً، وكان فاضلا حسن الإصابة، وضربه المستعين أسواطاً؛ لأنه أصاب في شيء خبره بكونه قبل وقته، فكان يقول: «أصبت فعوقبت» وتوفي أبو معشر، بواسط، يوم الأربعاء، لليلتين بقيتا من شهر رمضان، سنة اثنتين وسبعين ومائتين، وقد جاوز المائة.

وانظر:- «الفهرست» (١/ ٣٨٦).

[٤] (خ ، م ، د) أبو هشام، حسان بن إبراهيم بن عبدالله، الكرماني العنَزي -بفتح النون، بعدها زاي- قاضي كرمان، توفي سنة ست وثمانين ومائة، وقد جاز المائة سنة، من الثامنة، صدوق، يخطئ.

[٥] أبو عبد الله، الحسين بن عثمان بن علي، الضرير، البغدادي، ثم الدمشقي، المجاهدي، المقرىء، وهو آخر من مات في الدنيا من أصحاب ابن مجاهد، وكان ابن مجاهد لقّنه القرآن، وكان قد جاوز المائة، وتوفي يوم الأربعاء لأربع خلون من جمادى الأولى من سنة أربع وأربعمائة ودفن في باب الفراديس.

وانظر: «تاريخ بغداد» (٨/ ٨٤/ ٤١٧٤).

[٦] حماد بن عطيل بن فضالة بن رداد، الليثي، قال مصعب بن عبدالله بن مصعب ابن ثابت بن عبدالله بن الزبير: «وكان قد بلغ مائة سنة وسنتين». قلت فهو من الرابعة، وحضر سُنَيّات [سبع سنوات قحط] خالد ابن عبد الملك، زمن هشام بن عبدالملك. سكتوا عنه. روى عن: عبدالله بن عروة بن الزبير، الزبيري. وروى عنه: مصعب بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير الزبيري. وبين وفاتيهما، مائة وأربع سنوات على أقل تقدير.

وانظر: «تهذيب الكمال» (١٥/ ٢٩٧)، و(٢٨/ ٣٥)، و«تاريخ دمشق» (٢١/ ٢١).

[٧] (م) أبو سعيد، رفاعة بن الهيثم بن الحكم، الواسطي، من العاشرة وقد جاز المائة، وكان يخضب.

وانظر: «تهذيب التهذيب» (٣/ ٢٤٤/ ٥٣٤).

[٨] (ع) أبو عثمان، سعيد بن سليمان، الضبي، الواسطي، نزيل بغداد البزاز، لقبه: سعدويه، مولده سنة خمس عشرة ومائة، توفي سنة خمس وعشرين، وقد جاز المائة بعشر سنين، من كبار العاشرة، ثقة، حافظ.

[٩] [تخ ٢/ ٥٥٢] (خ ، س) أبو صالح، سليمان بن صالح، الليثي مولاهم، المروزي، المعروف، بـ(سلمويه)، صاحب وقائع خراسان، ويقال: اسمه سليمان بن داود، توفي قبل سنة عشر ومائتين، وقد بلغ مائة سنة، من العاشرة، ثقة.

[١٠] (ع) صالح بن كيسان، الحافظ، أحد علماء المدينة، وكان مؤدب أولاد عمر بن عبد العزيز، رأى عبدالله بن عمر، ولم يسمع منه، وقد جاز المائة بأربعين سنة، -رحمه الله تعالى-، سئل أحمد بن حنبل عنه فقال: «بخ ، بخ».

[١١] أبو الصهباء، صلة بن أُشَيْم، العبدي، البصري، زوج معاذة العدوية يقال: أدرك الجاهلية، وقتل شهيداً في سجستان، سنة خمس وثلاثين، وقيل: في كابل، في أول ولاية الحجاج على العراق، سنة خمس وسبعين، وقيل: في خلافة يزيد بن معاوية، وقد جاز المائة، بثلاثين سنة، ثقة، عابد، زاهد.

وانظر:- «الطبقات الكبرى» (٧/ ١٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٠٩/ ٢٠١).

[١٢] (٤) أبو عبدالله -ويقال: أبو عمرو، ويقال: أبو عمر- عاصم بن عدي ابن الجد بن العجلان، الأنصاري، أخو معن بن عدي، صحابي شهد أحداً ولم يشهد بدراً، وكان رسول الله ﷺ استعمله على قباء، وأهل العالية، وضرب له بسهمه، فكان كمن شهدها، ومات في خلافة معاوية، وقد جاز المائة بعشرين سنة، وفي الصحيح: حكاية ابن عباس عنه في قصة الملاعنة.

وللبحث بقية ....

من رياض الشِّعر

شرح قصيدة ابن بهيج الأندلسي[1] في مدح أُمّ المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-

* بقلم: أيمن بسام الصادق

هذه إشارات يسيرات، وعبارات قصيرات في شرح أبيات من الشعر لطيفة، وبيان قصيدة من القصائد شريفة، تكشف اللثام عن بعض غرائب ألفاظها، وتُدني الفهم قريباً عند إلحاظها، إذ إنها لقلب كلّ ذي سُنّةٍ ناعشة، في ذكر فضل أمّ المؤمنين عائشة.

قال ابن بهيج الأندلسي -رحمه الله-:

ما شانُ أمّ المؤمنينَ وَشاني هُديَ المُحبُّ لها وضَلّ الشّاني
إنّي أقول مُبيّناً عن فضلها ومُتَرْجِماً عن قولها بلساني

الشرح:

مطلع القصيدة استفهام يسترعي النظر، ويُنبه الفِكَر إلى ما يُريد عرضه، ويصبو إلى بيانه في أبياته، و(الشان) هو الشأن، وهو الحال والخبر، وكأنه يقول: ما الخبر عن عائشة وحال الناس فيها، وقوله (شاني) كسابقه، ثمّ دعا لُمحبِّها بالهداية ولمبغضها بالضلال، أو أنه أخبر عن حال من أحبها: فهو في هداية، ومن أبغضها فهو في ضلال وغواية.

وقوله: (الشاني) تخفيف عن (الشانئ) بالهمز، وهو المبغض الكاره، ثمّ يُشير في البيت الثاني إلى أنّه يصوغ القصيدة، وكأنّ عائشة -رضي الله عنها- هي التي قالتها، فإنها على لسانها ليزيد قوتها في السمع، قالت:

---

(١) موسى بن عبدالله الأندلسي المعروف بابن بهيج، كان من أهل العلم والأدب، وله في الزهد أشعار حملت عنه، ذكره ابن خير، وحدث عن أبي جعفر بن زيدون عن أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عباس المرشاني عنه بخمسته في الحج وأعماله كلها، لقيه بمصر وقرأها عليه سنة ست وتسعين وأربع مئة. انظر «التكملة لكتاب الصلة» (ج١/ ٣٢٩).

يا مبغضي لا تأت قبر محمدٍ فالبيت بيتي والمكان مكاني

تقول –رضي الله عنها–: يا من أبغضني وناصبني العداء، ورماني بالشرّ والبلاء لا يحلُّ لك أن تأتي قبر النبي ﷺ؛ وذلك لأنه مدفون في بيتي وحجرتي، ومن كره أحداً فإنه لا يدخل بيته ولا يأتيه، وهذه أولى الصفعات القاسيات التي توجه لمن زعم حبّه لآل البيت ثم إذ به يبغض أقرب الناس لسيدهم ونبيهم ﷺ، فحريٌّ بهذا البيت أن يُحفظ.

إني خُصصت على نساء مُحمد بصفات بـرٍّ تَحتـهنّ معـاني
وسبقتُـهـنّ إلى الـفضـائلَ كُلّهـاً فالسَّبق سَـبْقي والعِنـان عنـاني

يقول على لسانها: إنها من الفضل والرفعة بمكانٍ عظيم جليل، لا يبلغه أحد من نساء النبي ﷺ –فضلاً عن غيرهن– من الخير كله، حتى سبقتهنّ إلى ذلك، وما هذا إلا لتحصيلها من صفات البرّ والإحسان والعلم ما لم تجمعه منهنّ غيرُها، وها هي ذي بدأت تعد من صفات البر التي أهّلتها لتكون صاحبة السبق.

مَرِضَ النبي وماتَ بين ترائبي فـاليومُ يَـوْمي والزَّمـان زَمـاني

وهذه أولى فضائلها –رضي الله عنها– أنّ النبي ﷺ لّما مرض طلب أن يتطبّب في بيتها، واستأذن نساءه في ذلك فأذنَّ له، وذلك لحبه إياها أكثر من غيرها، وكان موته ﷺ عندها، فكان آخر عهد أحد من البشر به عهدها.

وقولها: (بين ترائبي) إشارة إلى أنه كان واضعاً رأسه عند صدرها –كما في الحديث– «بين سحري ونحري»، والترائب جمع تريبة وهي عظْمة الصدر.

زوجي رسول الله لم أر غيره اللهُ زوّجنـي بـه وحَبانـي
وأتاه جبريل الأمين بصورتي فـأحبّني المختـار حـين رآني

الثانية من صفاتها أنّ زوجها رسول الله ﷺ لم يكن لها زوج قبله ولا بعده، وهي زوجه في الجنّة، وأنّ الله –عزّ وجل– هو الذي زوّجه إياها وحباها به، أي: أكرمها وأنعم عليها به ﷺ، ثمّ إنّ جبريل الأمين –عليه السلام– قد عرض له في المنام –كما ثبت في النص– وأراه صورة عائشة ووجهها فأحبها، وقال: «إن يكن من عند الله يمضه» الحديث.

أنا بكْرُهُ العذراء عندي سرُّهُ وضـجيعه في مـنزلي قمـران

وهذه من صفاتها الحسنة؛ أنها الزوجة الوحيدة التي تزوجها ﷺ بكراً غير ثيّب، وقولها (عندي سره) كما هي عادة الأزواج، سيما من كانت شديدة الحب لزوجها وإليه، وفيه إشارة إلى الحديث الذي فيه سؤالها عن الثمر المأكول منه . . .

وقولها: (وضجيعه . . .) تعني أنّ أبا بكر وعمر قد دُفنا بجانبه، وهي من صفات حمدها –رضي الله عنها– إذ كان دفنهما في بيتها، والقمران هما –رضي الله عنهما–.

وتكلّم الله العظيمُ بِـحُجّتـي وبـراءتي في مُحكـم القـرآنِ

والله خفّرني وعَظّم حُرمتي ... وعلى لسان نَبيّه برّاني
والله في القرآن قد لعن الذي ... بَعْدَ البَراءة بالقَبيح رماني
والله وبّخ من أراد تنقّصي ... إفكاً وسبّح نفسه في شاني
إنّي لمُحصنة الإزار بريئة ... ودليل حُسن طهارتي إحصاني
والله أحصنني بخاتم رسله ... وأذلّ أهل الإفك والبهتان

ثم تحدّثت عن صفة أخرى من أعظم ما تفتخر به -رضي الله عنها-، وهي تبرئة الله -عزّ وجل- لها في الكتاب العزيز الحكيم، حتى صار قرآناً يُتلى إلى يوم القيامة، وكانت حجتها وبراءتها بعدما رُميت به في حادثة الإفك، فحماها الله وأعاذها من شرّ ما قالوا، وعظم حرمتها، إذ أنزل على نبيه ﷺ تلكم البراءة في الوحيين.

وقولها: (خفرني) أي: أجارني من السوء.

وقولها: (والله في القرآن قد لعن . . .) تشير إلى أنّ من تكلّم فيها بعد تبرئة الله لها، ومن رماها بسوء فذلك ملعون بنص القرآن لقول ربنا ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُواْ ﴾ الآية [النور:٢٣].

وقولها: (والله وبّخ . . .) بيان أنّ الله -سبحانه- عنف مَن تكلّم فيها بل من سمع بذلك وخاض، وأمره أن يسبّح ربه؛ لأن الله -عزّ وجل- لا يمكن أن يجعل ذلك في زوج نبي، وهذا قولها: (وسبّح نفسه في شاني) تعني قول ربنا: ﴿ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور:١٦].

وههنا تذكر فضلها بأنّ الله جعل إحصانها وطهارتها أنه زوّجها بخاتم رسله ﷺ، وهذا من أبلغ ما يمكن أن يحتج به، فليس يصح شرعاً ولا عقلاً أن يتزوّج نبي من خائنة، ثم تبقى له زوجة، فبما أنه أبقاها عنده، وهو لا يرضى في أهله السوء؛ فهذا دليل عفّتها -رضي الله عنها-، وقد أخزى أهل الإفك والكذب والبهتان.

وسمعتُ وحي الله عند مُحمّد ... من جبرئيل ونوره يغشاني
أوحى إليه وكنتُ تحت ثيابه ... فحنا عليَّ بثوبه خبّاني

ثم يقول الناظم على لسانها -رضي الله عنها-: إنها سمعت وحي القرآن وهو ينزل على قلب محمد ﷺ، ينزله الروح الأمين -عليه السلام- وهي عنده يغطيها لئلا تُرى أو تراعي خوفاً ووجلاً، وهي صفة لم يحصِّلها غيرها -رضي الله عنها-.

وقولها: (حنا) أي: عطف عليَّ ومال رأفة ورحمة.

من ذا يُفاخرني ويُنكر صُحبتي ... ومحمّد في حِجره ربّاني؟

وهذه صفة جديدة تزهو بها على أترابها من النساءِ، أنّ النبي ﷺ تزوجها صغيرة، ربيت في بيته وعلى عينه ورعايته فمن الذي يفاخرها وينكر ما وصلت إليه من قوّة الصحبة؟!

وأخذتُ عن أبويَّ دين مُحَمّد وهما على الإسلام مصطحبان

ثم إنها -رضي الله عنها- تفخر أنّ أبويها قد أنجباها وهما مسلمان، فاستقَتْ منهما الإسلام، ولم تعهد عنهما الكفر، فكانت نشأتها في بيت دين.

وههنا انتقل المؤلف -رحمه الله- بمنحى جديد من مظاهر الفخر، وصفات الحمد والرفعة والفضل لهذه العفيفة الطاهرة العالمة-رضي الله عنها-، فهي تفتخر بأبيها الصديق ، وما له من المكانة العالية السامية، التي لم تكن لأحد غيره، فيقول الناظم على لسانها:

وأبي أقامَ الدينَ بَعْدَ محمّد فالنّصل نصلي والسّنان سناني
والفخر فخري والخلافة في أبي حسبي بهذا مَفْخَراً وكفاني
وأنا ابنة الصِّدّيق صاحب أحمد وحبيبه في السِّرِّ والإعلان
نصرَ النّبيَّ بماله وفَعالهُ وخروجه معه من الأوطان
ثانيه في الغار الذي سدَّ الكوى بردائه أكرم به من ثان
وجفا الغنى حتى تخلّل بالعَبا زُهداً وأذعنَ أيّما إذعان
وتخلّلت معه ملائكة السَّما وأتته بُشرى الله بالرّضوان
وهو الذي لم يخشَ لومة لائم في قتل أهل البغي والعدوان
قتل الأُلى منعوا الزكاةَ بكفرهم وأذلَّ أهلَ الكفر والطغيان
سبق الصّحابة والقرابة للهُدى هو شيخهم في الفضل والإحسان
والله ما استبقوا لنيل فضيلة مثلَ استباق الخيلِ يومَ رِهان
إلا وطار أبي إلى عليائها فمكانه منها أجلُّ مكان

تقول: إنّ من مفاخرها أنّ الصّديق -رضي الله عنه- وهو أبوها، قد أقام الدين بعد وفاة النبي ﷺ، فبخلافته -رضي الله عنه- سار على نهج نبيه ﷺ، وهذا فضل بالغ الثناء لفاعله.

وقولها: (والفخر . . .) يظهر فخرها بأبيها أنه أول خليفة -كما مضى- فما أحسنه من فخر.

ثم وأخذت ههنا في ذكر بعض مناقب الصدّيق -رضي الله عنه- فقالت:

(وأنا ابنة الصّديق . . .) تشير إلى أنّ الصديق -رضي الله عنه- صدق النبي ﷺ، وكان صاحباً له في أحواله كلها، وحبيبه في السرّ والعلن.

وأنه نصر النبي ﷺ بإنفاق أمواله في نصرة الإسلام، ودافع عن النبي ﷺ ما استطاع إلى ذلك سبيلاً حتى أغشي عليه، وخرج معه في سفره فما أحسنها من نصرة.

وأنه دخل معه في الغار حتى سدّ فتحة في الغار بكمّه وثوبه حذراً من خروج ما يؤذي صاحبه ﷺ، و(الكوى): جمع كوة، وهي فتحة في الحائط أو الجدار.

وأنه ترك الدنيا وزينتها حتى مات وذلك تشبهاً بنبيّه ﷺ.

وقولها: (جفا الغنى) أي: ترك ما يؤدي إلى إثرائه، من كثرة أعمال، وسعي حثيث وراء الدنيا، وجمع ملاذها وملهياتها.

وقولها: (تخلّل بالعبا) أي: جاءته منيته، وهو الموت، وقولها: (أذعن . . .) أي: سلّم وانقاد طاعة لربّه -سبحانه-.

وأنه -رضي الله عنه- دخلت معه الملائكة الكرام، ومع نبيه ﷺ، إذ إنّ الملائكة لا تترك النبي المصطفى ﷺ لا سيما وقت حمايته، وههنا جاءت بشارة الله لأبي بكر -رضي الله عنه- بالرضوان، وفي ذلك إشارة -ولو بعيدة- إلى ما قاله بعض المفسرين في أنّ الله عاتب الصحابة كلّهم ولم ينج إلا أبو بكر، قال -سبحانه-: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ﴾ الآية [التوبة: ٤٠].

وأنه قاتل أهل الردّة فما خشي في الله لومة من يلومه، إذ إنهم منعوا الزكاة، فحاربهم وقال: «والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه».

وقولها: (الألى) أي: الذين، وقولها (بكفرهم) أي: بسبب كفرهم وتكذيبهم وردتهم.

ومن صفاته -رضي الله عنه- أنه سبق الصحابة لكل هدى وخير، فكان شيخهم في الفضل والكرم والإحسان، كما كان شيخهم في سابقة الإسلام والإيمان، وكما أنه شيخهم في الخلافة والطاعة وإشادة البنيان، فما كان أحد منهم يغلبه في أمر -رضي الله عنه- من أمور يستبقون إليها [وفي هذا حديث عمر لأبي بكر: والله لا أسبقك بعد اليوم في شيء يا أبا بكر].

ويــل لعبد خــان آل مــحمد بــعداوة الأزواج والأخـتـــان

ثم يقول الناظم على لسانها -رضي الله عنها-: فالويل كل الويل لمن خان النبي ﷺ وآله الكرام بعداوة أزواجه ﷺ، وأقربائهنّ، وذلك أنّ الراجح في أزواج النبي أنهنّ من جملة آله الطيبين الطاهرين، وقولها: (الأختان) فالختن هو كل رجل كان من جهة المرأة كأبيها وأخيها، وتشير إلى أنّ من زعم أنه أحب آل محمد ﷺ فأزواجه منهم، وبغض أزواجه -كعائشة وحفصة وغيرهما، وكذلك بغض آبائهن كأبي بكر وعمر- خيانة لهذا النبي الكريم ﷺ الذي ارتضاهم أختاناً وأصهاراً وأصحاباً ووزراء.

طوبى لمن والى جماعة صحبه ويكــون مــن أحبابــه الحَسَـنان

وتدعو بطوبى، -وهي منزلة سامية عند الله يوم القيامة- لمن كان وليّاً ونصيراً ومحباً لأصحاب محمد ﷺ مع حبّه لآل البيت جميعاً، فهذه الديانة الصادقة.

وقولها: (الحسنان) تعني الحسن والحسين سبطي رسول الله ﷺ.

بـيـــن الصحابة والقرابة أُلـفــة لا تستحيل بنزغـــة الشيطـــان

هُمْ كالأصابع في اليدين تواصلاً هل يستوي كــفّ بغير بـنـــان

ثم ههنا بيان راسخ فيما بين الصحابة وآل البيت من إجلال بعضهم لبعض، وحبّ بعضهم بعضاً، فلن تتغيّر هذه الألفة بنزغات شيطان من شياطين الإنس والجن -أعاذنا الله من شرهم-، ثمّ شبهتهم بأصابع اليد في قربهم وإعانة بعضهم بعضاً واجتماعهم، ولن يكون للكف أن تعمل عملها

إن لم يكن لها تلكم الأصابع، وكذا مجتمع الصحابة لُحمة واحدة، على أنّ بعضهم أعلى من بعض وأفضل -رضي اللهُ عنهم- أجمعين-.

حَصرتْ صدور الكافرين بوالدي وقلوبهم مُلئت من الأضغان

وههنا تُعَقِّبُ -رضي الله عنها- بصفة جليلة لفضل أبيها الصديق -رضي الله عنه- وهي أنّ الكافرين قد حصرت -أي: ضاقت- صدورهم وامتلأت حقداً وضغينة عليه؛ وذلك لأنه ألقمهم حجراً في حرب أهل الردة، وأخرس طاغيتهم، وسار على درب نبيه ﷺ؛ فأكرِمْ بها من درجة، وأعلِ بها من منزلة ومرتبة.

حُبُّ البتول وبعلها لم يختلف من ملّة الإسلام فيه اثنان

أي أنّ حبّ فاطمة وعلي -رضي الله عنهما- من الأمور المُسلّمة، عند أهل السنة فليس في حبّ من يحب رسول الله ﷺ أدنى شك أن يُحبّ.

أكرم بأربعة أئمة شرعنا فهُمُ لبيت الدِّين كالأركان
نُسجت مودتهمُ سُدى في لُحمة فبناؤها من أثبت البنيان
الله ألّف بين وُدّ قلوبهم ليغيظَ كُلّ مُنافق طعّان
رُحماء بينهم صفت أخلاقُهُم وخلت قلوبهمُ من الشّنآن

وتعود إلى صفات صالحة في الصحابة وآل البيت، وأنّهم -جميعاً- قد اجتمعوا على خلافة الأربعة الأئمة بالترتيب الذي صار عندهم وعندنا ديناً لا يطعن فيه إلا غوي، ولا يشك فيه إلا هالك ضال، وقولها: (نسجت . . .) تعني أنّ مودة الخلفاء الأربعة صارت كلُحمَةٍ متماسكة منسوجة لا يكاد يختلّ مبناها، ولا تنفصم عراها، والله -عزّ وجل- هو الذي جمع قلوبهم وألف بينها، لتكون بألفتها سبباً لنبذ كل غريب عن الدين، دعيّ على أهله ومناهجه، كالمنافقين وأشباههم في كل زمان، والله -عزّ وجل- يقول: ﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران:١٠٣]، ويقول: ﴿ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ﴾ [الأنفال: ٦٣]، فهذه رحمة زرعها الله بين قلوبهم يتراحمون بها وفيها، أبعدت كل بغض وحسد وكيد بينهم.

وقول الناظم (الشنآن) أي: البغض، قال -جلّ ذكره-: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩].

فدخولهم بين الأحبّة كلفة وسبابهم سَبَبٌ إلى الحرمان

فمن دخل بين حبيبين ارتقى مركباً صعباً، ولن يقدر عليه، فما الظن بهؤلاء الصحب الأكارم وقد كان حبهم ديناً وقام من أجل الدين ونصرته، فلا شكّ أنّ الإيقاع بينهم في حياتهم، أو التفريق بينهم بباطل بعد موتهم من أبين الكلفة والمشقة، وقولها: (وسبابهم . . .) أي: من سبّهم فإنه سيبوء بإثم

عظيم، ويحرم الخير العميم، يشير البيت إلى قول النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق . . .»، والصحابة وآل البيت من أعظم المسلمين حرمة، وأجلّهم مكانةً.

جمع الإله المسلمين على أبي ... واستُبْدلوا من خوفهم بأمان
وإذا أراد الله نصرة عبده ... من ذا يُطيق له على خذلان!؟

وتختم -رضي الله عنها- فضائل أبيها -رضي الله عنه- أنّ الله جمع المسلمين عليه يوم خلافته، وصاروا بعد اضطرابهم أمناء أقوياء، فما أعظم موقفه يوم موت النبي ﷺ ويوم الردّة، فلا غرو أن يقول علي -رضي الله عنه- فيه -رضي الله عنه-: «رضيه النبي ﷺ لديننا -أي: لإمامةِ الصلاة- أفلا نرضاه لدنيانا -أي: للخلافة-»، وهذه من أعظم مفاخر الصديق -رضي الله عنه-، وقولها: (وإذا أراد الله . . .) معناه أنّ الله قضى فيما قضاه أنّ الصديق -رضي الله عنه- هو الأول في الخلافة وفي الفضل وفي الخير كله -بعد النبي ﷺ-، فمن رقّاه الله وبوّأه تيكم المنزلة فمن يقوى أن ينزعه منها أو عنها؟!

ثم ها هو المؤلف يختم القصيدة على لسان الطيبة -رضي الله عنها- بإتمام مناقبها وفضائلها، بعد أن قطع دونها فضل الصديق والصحابة وآل البيت، فيعود قائلاً على لسانها:

من حبّني فليجتنب من سبّني ... إن كان صان محبّتي ورعاني
وإذا مُحبّي قد ألظّ بمبغضي ... فكلاهما في البغض مستويان

تقول: إنّ من صدق في إكرامي ومحبتي فلوازم ذلك أن يجتنب مبغضي ومن سبني؛ لأنّ ذلك دليل صدق دعواه، فإذا اقترب المحب -لشيء ما- من المبغض فهذا دليل على أنهما مشتركان في البغض وإن أظهر أحدهما وأخفى الآخر، ولله درّ السلف إذ قال قائلهم: «من خفيت علينا بدعته لم تخفَ علينا ألفته»، وقولها: (ألظّ) أي: لازمه ولم يفارقه.

إني لطيّبةٌ خُلقت لطيّب ... ونساءُ أحمدَ أطيبُ النسوان

وهذه عودة إلى صفاتها التي تفخر بها، فإنها طيبة أي: كاملة في النسوان، خلقت لطيب أي: كامل في حسن أوصافه وخلقه ﷺ.

إني لأمُّ المؤمنين فمن أبى ... حُبّي فسوف يبوء بالخسْران

ومن صفاتها أنها أم المؤمنين، فوجب عليهم حبها، وإلا فالخسران.

الله حبّبني لقلب نبيّه ... وإلى الصراط المستقيم هداني

أي أنّ الله جعلها حبيبة حبيبه، فمن يجرؤ من أهل الحق على بغضها، لا سيما وقد هديت الصراط المستقيم بالدين والعلم.

والله يُكرم من أراد كرامتي ... ويُهين ربّي من أراد هواني

وها هي تدعو أو تخبر أنّ الله يُكرم من أكرمها وطلب ذلك ونافح عنها، فالدفاع عنها من سيما أهل السنّة والحق، -جعلنا الله وإياكم منهم-، وأمّا من أراد بها عيباً وهواناً وذمّاً فالله يهينه، ويذل وجهه، ويكشف سوء صفحته.

والله أسأله زيادة فضله وحَمدتُـــه شـــكراً لمـــا أولاني

وتسأل -رضي الله عنها- ربها أن يزيدها من فضله الذي امتنّ عليها به، فهي حامدة له شاكرة إياه لما أعطاها وألحق بها من النعم.

يـــا من يلوذُ بـــأهل بيت مـــحُمّد يرجـــو بـــذلك رحمـــةَ الرحمـــان
صلْ أمّهات المؤمنين ولا تَـــحِـــدْ عنّـــا فـــتُسلبَ حـــلّـــة الإيمـــان

تخاطب -رضي الله عنها- من زعم أنه يُحبّ آل البيت ويلوذ بهم -أي: يلجأ إليهم ويحتمي بحماهم حبّاً لهم وتعظيماً-، كلّ ذلك يفعلُه وهو يظن أنّ الله سيرحمه، فهي تخاطبه له صِل أمهات المؤمنين، وصلتهنّ بالإكرام والإحسان وذكر الجميل والفضيل من الأخلاق لهن، ومن ضلّ عن ذلك وحاد فسيسلب حلّة الإيمان، أي: سينزع منه علائم الصلاح، ومظاهر الإيمان، إذ من الإيمان الإحسان إلى أزواج النبي ﷺ.

من ذا يُفاخرني ويُنكر صُحبتي ومحمّـــد في حجـــره ربّـــاني؟
إنّي لصادقة المقال كريمة إي والـــذي ذلّـــت لـــه الـــثّقلان

يقول الناظم -رحمه الله- على لسانها: إنها صادقة في مقالها، لا بل هي الصديقة بنت الصّديق، والكريمة بنت الكريم، ويقسم على ذلك الناظم بربه ليثبّت ذلك في صدور المؤمنين، و(إي) بكسر الهمزة وسكون الياء وهو حرف جواب بمعنى (نعم)، ويكون لتصديق المخبر ولإعلام المستخبر.

خذها إليك فإنّما هي روضة محفوفـــة بـــالروح والرَّيـــحان
صَلّى الإلـــهُ على النّبيّ وآلـــه فبهمْ تُشـــمُّ أزاهـــر البُســـتان

يختم المؤلف بلفظه وكلامه القصيدة الرائقة الرائعة، ويوصي القارئ اللبيب بأن يأخذها ويحتفظ بها؛ لأنها نفيسة في بابها، بالغة لصوابها، روضة -أي: حديقة جناها قريب دانٍ-، قد حُفّت وأحيطت بالروح والريحان، أي: بالراحة النفسيّة والسعادة القلبيّة، مع طيب ريحها وعذوبة عبيرها، كيف لا؟! وهي في ذكر فضل أم المؤمنين، وحبيبة حبيب ربّ العالمين، فرضي الله عنها وعن أزواج المصطفى، وصلّى الله على نبيه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذرياته ومن سار على دربه عقيدة وتوحيداً وعلماً وعملاً ودعوةً، والله الموفّق والهادي إلى الصواب.

وبعد . . . فهذه عبارة مختصرة، وإشارة معتصرة، جادت بها القريحة، بهية بأصلها ومليحة، وأسأل ربي الرحمن أن ينفعَ بها، فإنه بالإجابة جدير، والله المستعان وحده، وصلى الله على نبيه محمد وعلى آله وصحبه وسلّم، والحمد لله ربّ العالمين.

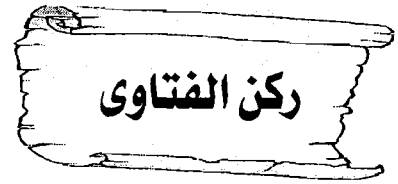

ركن الفتاوى

☐ **وصلنا سؤال من الأخ عبد القادر التميمي حول مناقشة المصلين خطيب الجمعة موضوع خطبة الجمعة، ونفيدكم الآتي والله الموفق:**

أولاً: خطبة الجمعة عبادة، ينبغي أن يتقيد فيها بهدي النبي ﷺ من حيث البدء والوقت والموضوع، وغير ذلك.

ثانياً: الأصل في الخطبة أن تكون من ذي كفاءة (من أهل العلم) ولا يجوز إلقاء شيء على الناس دون تثبت وعلم.

ثالثاً: متى تبرهن للخطيب بالحجة والبرهان خطأ وقع فيه؛ وجب عليه الرجوع عنه.

رابعاً: الاجتماع مع عوام الناس، وأخذ رأيهم على وجه راتب، مع التداعي له، والتواصي به أمر غير شرعي، ويدخل في البدعة الإضافية.

خامساً: يتأكد مما سبق أن وجود المقتضي له كان قائماً في عهده ﷺ وزمن السلف الأول، ولم ينقل عنهم ذلك.

سادساً: ما ذكر من حكم الاجتماع بعد الجمعة يقال نفسه في الاجتماع قبل الجمعة، بل هذا الأخير أكد في المنع؛ لورود نهي خاص عن النبي ﷺ فيه: «نهى عن التَّحلق قبل الجمعة للحديث».

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

☐ ☐ ☐ ☐ ☐

☐ **شخص مسلم فقير عنده رغبة في أداء فريضة الحج، فقام أحد أصدقائه إليه، وأعطاه مبلغاً لسفره إلى الحج، علماً بأن هذا المبلغ من الزكاة، فهل هذا يجوز؟**

الجواب: يجوز، لأن الحج من سهم (في سبيل الله) كما ثبت في الحديث الصحيح، وكما هي الصورة الواردة في السؤال.

☐ **وقفية من الوقفيات الإسلامية تريد أن تبني مسجداً أو مدرسة إسلامية، فاشترت أرضية، ودفعت نصف الثمن، والثمن الباقي بعد شهرين هذه الأرضية، ودفع الثمن الباقي بعد شهرين مثلاً عند انقضاء المدة المقررة الوقفية لا تستطيع الدفع، فجاء شخص إلى صاحب هذه الأرضية، ودفع الثمن الباقي من مال الزكاة فهل هذا يجوز؟**

الجواب: الأفضل أن يعطي المبلغ المتبقي وأموال الصدقات العامة؛ ولكن إذا ضاق الأمر عليهم فجائز، والله أعلم.

☐ ☐ ☐ ☐ ☐

☐ **ما حكم (تحية العلم)؟**

الجواب: من المعلوم أنه كان له ﷺ ولصحبه (أعلاماً) و(رايات) ترفع في الغزوات والمعارك، وقد جمعها بعض المعاصرين[1] في مصنف مفرد مطبوع، **ولم ينقل عنهم تحية للعلم ولا قيام له، والدين كامل والمقضي قائم، ولو فعل لنقل.**

وهذا القيام هو من سنن المشركين، والتحية لا نعرفها في نصوص الوحيين إلا للآدميين، فالسلام هو تحية المؤمنين بينهم، وتحية الملائكة لهم، كما أن السلام هو تحيتهم في الدار الآخرة ﴿دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلاَمٌ﴾.

ويصطحب القيام للعلم غالباً النغمات الموسيقية، وهي حرام، وكذلك يتلبس فاعلوها بهيئة معينة على وجه اللزوم وهي الوقوف أمامه مع رفع الأيدي والأرجل والرؤوس معاً في آن واحد، وإن كان النبي ﷺ نهى عن القيام له، وأخبر أن هذا من صنيع المشركين، فكيف القيام لغيره؟!

☐ ☐ ☐ ☐ ☐

(١) هو الدكتور عبد الله بن محمد الحجيلي، وكتابه «العلم النبوي الشريف، وتطبيقاته القديمة والمعاصرة» نشر مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية.

❑ وردتنا أسئلة متكاثرة من جميع طبقات الناس حول ما حصل في بلدنا الأردن من عملية إغتيال أحد الدبلوماسيين الأمريكيين.

الجواب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد: فإن من المقاصد الأصلية للشريعة الإسلامية: حفظ النفوس، وعدم استباحتها وهدرها؛ إلا فيما جاء النص الشرعي الصريح به -ضمن الضوابط العلمية القطعية-.

ومن وجوه المنع -المتفق عليها بين علماء المسلمين، وأئمة الدين-: ما يخص المستأمنين من غير المسلمين -في بلاد المسلمين-، وما قد يقع من قتلهم، واستباحة دمهم وأموالهم، ؛هذا أمر يبرأ الإسلام منه ويتنزه الشرع عنه.

ومن ذلك: ما حدث في بلدنا الأردن من قتل أحد الدبلوماسيين الأمريكيين -غيلة وغدراً-؛ فإن هذا أمر مستنكر شرعاً وواقعاً؛ فضلاً عما يوقعه من مساس صارخ بأمن بلاد المسلمين، وفتح لباب الفتنة فيها.

وإن (مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية) -في هذا المقام- ليبرأ على الله -تعالى- من هذه الفعائل المنحرفة غير المسئولة؛ والتي لا تخدم إلا أعداء الأمة، الذين يتربصون بها الدوائر، وبخاصة في ظل هذه الظروف العصيبة التي تجتاح المسلمين، وتحيط بهم، وتتربص بهم. . .

والله -تعالى- يقول: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَـئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑

❑ يسأل الأخوان نصري عبد الكريم وبليح إلياس من الجزائر عن الخطوات التي ينبغي أن يسلكها طالب العلم وما هي المنهجية في الطلب؟

الجواب: العلم مراتب ومناقل لا ينال أعلاها إلا بالدخول في أدناها، ولا يدرك إلا بالمرور على جسر من الجهد والمشقة كما قال يحيى بن أبي كثير: «لا ينال العلم براحة الجسم».

ولذلك ينبغي أن يهتم طالب العلم بمبادئه وأوائله وأهمه: وهو الاعتناء بكتاب الله -عز وجل- فهو خير العلوم: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»؛ فيهتم طالب العلم بتلاوته وتلقيه على يد المشايخ أهل الاختصاص، ثم الاعتناء بسنة رسول الله ﷺ وبخاصة الكتب الستة التي هي دواوين الإسلام وقاموس السنة المطهرة.

ويقسم العلم إلى نوعين:

١- العلم العيني: كأمور التوحيد ومسائل العقيدة والمنهج والطهارة والصلاة والصيام.

٢- العلم الكفائي: وهو ما لم يتعين على المسلم بعينه بل يقوم به فئام من المسلمين فيغنوا عن الآخرين.

وطالب العلم يهتم بالأول؛ لأنه فرض عليه لقول رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»، ويسعى للمشاركة في الثاني على حسب وسعه وطاقته ووقته.

وإذا أراد طالب العلم أن يحط رحاله في رحاب علم من العلوم؛ فلا بد له قبل ذلك من الاشتغال بصلب العلم دون مُلَحه وفرعياته، ولا يسعى للتخصص المبكر؛ ليتصدر قبل التأهل. ثم ينبغي التضلع في ثلاثة علوم: أصول الفقه، وعلم الحديث، ولسان العرب.

وعلى طالب العلم أن يضن بوقته؛ فهو حياته فلا يذهب هدراً دون فائدة تزيده علماً وحلماً: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾.

وعليه أن يترك فضول الكلام والطعام، وأن يترك مالا يعنيه، ولا يظهر منه أو يشم منه رائحة الرياسة؛ فمن وجد منه ذلك؛ فلا يكاد يفلح أبداً، وعليه أن يلزم غرز العلماء وأن يرد المسائل الكبار إلى أهلها فهم الذين يعلمونها ويدركونها وعليه أن يدمن ذكر الله فإنه نعم المعين على لأواء الطريق ونصبه، ورأس مال طالب العلم هو الإخلاص لله سراً وعلانية واتباع رسول الله ﷺ والتمسك بمنهج السلف الصالح من الصحابة الأخيار والتابعين الأبرار ومن تبعهم إلى يوم الناس هذا؛ فهو الصراط المستقيم.

❐ وردت أسئلة متعددة من جهات شتى عن حكم خبر الثقة وتطبيقاته، وما يتعلق بـه مـن تفريعات، وبخاصة أنه كثر الكلام حوله في هذه الأوقات.

فنقول -وبالله التوفيق-:

الذي يتلخص من كلام أهل العلم -وفتاويهم- ما يأتي:

١- الأصل التفريق -ابتداءاً- بين (خبر الثقة)، (وحكم الثقة).

٢- (خبر الثقة) قاعدته القبول مع احتمال خطئه.

ويتأكد هذا الاحتمال: بمخالفته لواقع معتبر.

٣- (حكم الثقة) قاعدته القبول إذا كان الآخذ غير ذي أهلية للبحث والنظر، ولكن: هذا يَلْزَمُهُ هو، لا يَلْزَمُ غيره، فضلاً عن أ ن يُلْزِمهُ للإفتاء به؛ أو نشره!!

أما إذا كان ذا أهلية للبحث والنظر: فالأصل أخذ الحكم بدليله.

ويتأكد هذا إذا كان عند الآخذ خلاف ما بلغه من حكم الثقة.

أما إذا كان الآخذ لا يعرف شيئاً عن هذا الحكم الذي حكم به الثقة: فالأصل قبوله.

٤- ثم إذا اختلف ثقتان في (الخبر): يؤخذ بالزائد؛ فإن الأصل قبول زيادة العلم منه.

٥- أما إذا كان اختلافهما في (حكم): فيؤخذ بالأرجح دليلاً، والأقوى حجة والأظهر بينه؛ بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى لا صلة لها في الحكم.

٦- لا يجوز الاتكاء على مسألة (خبر الثقة) -رداً أو قبولاً -لرفض الحق- من جهة- بدعوى التثبت!-، ولا لقبول القول من غير دليل ولا بينة إيقاعاً للأمة في هوة التقليد .. بثوب جديد.

❐ ❐ ❐ ❐ ❐

❐ جاءنا سؤال عن مصرف (في سبيل الله) في الزكاة؟ وهل يعطى منه لطلبة العلم والعلماء والدعاة للقيام بشؤون العلم الشرعي والدعوة إلى الله وما يتعلق بهما؟

الجواب: وقع خلاف بين أهل العلم في تحديد هذا المصرف من حيث تطبيقاته المعاصرة، مع اتفاقهم على أن المراد بهم أصالة هم المجاهدون.

وصح النقل[1] في الحجيج -أيضاً-، وعلق البخاري في «صحيحه» كتاب الزكاة: باب قول الله في الرقاب والغارمين وفي سبيل الله عن ابن عباس قوله: «يعتق من زكاة ماله ويعطى في الحج». [2]

ويشمل هذا المصرف على الراجح: المرابطين، والبذل في الجهاد ومقدماته وملحقاته وما تعلق به وطلب العلم والدعوة إلى الله وما يقومان به وما يتعلق بهما من القيام بالمصالح العامة للمسلمين، قال الصنعاني -رحمه الله- في «سبل السلام» (١/ ١٤٥): «ويلحق بالغازي من كان قائماً بمصلحة عامة من مصالح المسلمين: كالقضاء، والإفتاء، والتدريس».

وذكر المرداوي في «الإنصاف» (٣/ ٢١٨): أن الشيخ تقي الدين بن تيمية اختار جواز الأخذ من الزكاة بشراء كتب يشتغل فيها بما يحتاج إليه من كتب العلم التي لا بدّ منها لمصلحة دينه ودنياه».

وعقب عليه بقوله: «وهو الصواب».

وعليه، فإن العالم أو الطالب يعطى من ذلك مما لا بدّ منه لمصلحة معتبرة فهو مشروع، ومما ينبغي ذكره هنا أمور:

الأول: إن من المعاصرين من توسع في مصرف (في سبيل الله) فجعله شاملاً لجميع القرب والطاعات، وهذا توسع غير مرضي، ليس على الجادة، ولم يقل به أحد من السلف الصالحين.

الثاني: مرادنا بمصالح المسلمين العامة التي بها قوام أمر الدين، ولا ملك فيها لأحد، ولا يختص الانتفاع بها أحد، فملكها لله، ومنفعتها لخلق الله -عز وجل-، وهذا الإلحاق يلتقي تماماً مع غاية القتال ومقصده الشرعي ثمرةً ونتيجةً والعلم الشرعي وطلبه والدعوة إليه.

---

(١) انظره مع تخريجه في «الإرواء» (٣/ ٣٧٥).

(٢) ووصله أبو عبيد في «الأموال» وابن معين في «فوائده» -رواية أبي بكر المروزي عنه - كما في «الفتح» (٣/ ٣٣١) وإسنادهما جيد، كما في «الإرواء» (٣/ ١٥١).

الثالث: الأوجه التي تشملها المصالح العامة أوسع من المثال المذكور فهي تعم كل ما يحفظ للأمة مكانتها المادية والمعنوية، ويحقق شعائرها على الوجه الذي تتميز به عن غيرها، ولذا قال العلامة الشيخ محمد ابن إبراهيم -رحمه الله تعالى- في «مجموع الفتاوى» له (٤/ ١٤٢) بعد كلام:

«وها هنا أمر هام: يصح أن يصرف فيه من الزكاة، وهو إعداد قوة مالية للدعوة إلى الله، ولكشف الشبه عن الدين، وهذا يدخل في الجهاد، هذا من أعظم (سبيل الله). فإن قام ولاة الأمر بذلك؛ فإنه يتعين عليهم، وهذا من أهم مقاصد الولاية التي من أجلها أمر بالسمع والطاعة لحماية حوزة الدين، فإذا أخل بهذا من جهة الولاة، فواجب على المسلمين أن يعملوا هذا، لا سيما في هذه السنين».

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑

❑ يسأل الأخ زكريا بن بشر حوان من الدار البيضاء - المغرب.

عندي مبلغ من المال، هل يجوز لي وضعه في البنك للحفاظ عليه من الضياع؟

الجواب: تسمي البنوك الربوية هذا الفعلَ من وضع المال في الحساب دون ربا: «وديعة»، وحقيقتها الشرعية ليست كذلك، إذ تستعمله في الربا، والنبي ﷺ لعن آكل الربا وموكله.

وإيداع المال في البنك على الصورة المذكورة إطعام له للربا، وهذا فيه لعن.

والعجب من كثير من الناس يتحرجون من أكل الربا، ولا يتحرجون من إطعامه للبنوك، مع أن اللعن في الحديث الثابت وارد في الصورتين -معاً-.

والأصل حرمة التعامل مع البنوك الربوية، ويجوز عند أشدّ صور الاضطرار: التعامل معها بحذر، والضرورة تقدر بقدرها.

وننصح -للتخلُّص من ذلك- باستئجار صناديق الأمانات، وحفظ المال فيها، إذ لا تستخدم البنوك المال الموضوع فيها في هذه الحالة.

والله الموفق والهادي.

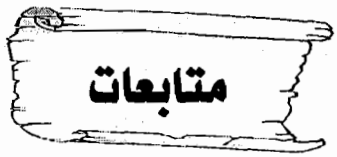

متابعات

الموسم العلمي الدعوي الثاني
لـ(مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية)

• بقلم: أبي عثمان السلفي

(١)

أقام (مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية) في (مسجد إبراهيم الحاج حسن -ضاحية الحاج حسن -عمان)، في الفترة الواقعة بين (الجمعة ٢٠/ ربيع الأول/١٤٢٦هـ- الموافق ٢٩/٤/٢٠٠٥م) إلى (الأحد ٢٢/ربيع الأول/١٤٢٦هـ - الموافق ١/٥/٢٠٠٥م). الملتقى العلمي الدعوي الثاني، بعنوان: **(وحدة المسلمين بين التكوين إلى التمكين)**، وقد تميّز -ولله الحمد- بنجاح كبير، وحضور منقطع النظير -مِن الدخل والخارج-.

وكانت فعاليات (الملتقى) عبارةً عن مجموعة مِن المحاضرات والندوات؛ ألقاها عددٌ مِن المشايخ والعلماء والدعاة - من الداخل والخارج:

❖ المشاركون من الداخل:

١) فضيلة الشيخ سليم بن عيد الهلالي.
٢) فضيلة الشيخ علي بن حسن الحلبي.
٣) فضيلة الشيخ باسم بن فيصل الجوابرة.
٤) فضيلة الشيخ أكرم بن محمد زيادة.
٥) فضيلة الشيخ صالح طه أبو إسلام.
٦) فضيلة الشيخ محمد بن موسى آل نصر.
٧) فضيلة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان.
٨) فضيلة الشيخ حسين بن عودة العوايشة.
٩) فضيلة الشيخ أحمد الخشاب أبو اليسر.

❖ وأما المشاركون من الخارج:

١) فضيلة الشيخ أسامة القوصي -من مصر-.
٢) فضيلة الشيخ محمد الحمود النجدي -من الكويت-.
٣) فضيلة الشيخ هشام العارف -من فلسطين-.

❖ أمّا المحاضرات التي أُلقيت في (الملتقى)؛ فهي:

١- توحيد الألوهية وأثره في وحدة المسلمين.

٢- شعار: (نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه) رؤية شرعية -دراسة وتأصيلاً-.

٣- الوحدة بين المسلمين سنة كونية وفريضة شرعية.

٤- عقبات في طريق الوحدة الإسلامية.

٥- قواعد منهج السلف في تحقيق الوحدة بين المسلمين.

٦- بين العولمة والوحدة-حقوق وفروق-.

٧- المناهج المنحرفة والأفكار المتطرفة وخطرها على الوحدة بين المسلمين.

٨- القضية الفلسطينية ودورها في توحيد الأمة الإسلامية.

٩- أساليب أعداء الإسلام في تفريق كلمة المسلمين.

١٠- مقومات الوحدة الإسلامية.

❖ وأمّا الندوات؛ فهي:

١)وحدة المسلمين بين التكوين والتمكين.

٢) وحدة المسلمين بين الأفهام والأبدان.

❖ أهداف الملتقى:

- إبراز قيمة وحدة الأمة الإسلامية في خيريّتها بين الأمم.
- حرص الدعوة السلفية على توحيد كلمة المسلمين.
- معالجة واقع المسلمين في ضوء الكتاب والسنة.
- العمل على توحيد الأمة الإسلامية على أُسس شرعية.
- أثر الدعوة الإسلامية في استئناف حياة إسلامية راشدة.
- بيان العوامل الحقيقية في توحيد المسلمين.
- التمييز بين سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين في توحيد المسلمين.
- أهمية الوحدة الإسلامية في الواقع المعاصر.
- إبراز أخلاقيات الوحدة الإسلامية.

☐ وقد خَرَج هذا الملتقى العلمي الدعوي -في ضوءِ مُحاضراته، وندواته، وأهدافهِ- بمجموعةٍ مِن التصوّراتِ، والحقائق والتوجيهات والتوصيات؛ نُجملُها بالتالي:

١- الأمّة الإسلامية هي الأمّة القيمة المختارة، وبقاء خيريتها بالتوحيد والوحدة، فلا ينبغي التفريق بينهما.

٢- لا وحدة حقيقية بين المسلمين إلا على منهج أهل السنة والجماعة: أتباع السلف الصالح؛ لأنه سبيل المؤمنين.

٣- لا بدّ من الوحدة الحقيقيّة بين المسلمين على الأسس الشرعيّة؛ ليستطيع المسلمون الوقوف بثبات وتوازن في وجه التيارات التي تريد تفريقهم وتمزيق جمعهم.

٤- ينبغي على المسلمين التعاون فيما بينهم على البر والتقوى، وأن ينصح بعضهم لبعض في المسائل التي يسوغ فيها الخلاف، والإنكار على المخالف والرد عليه بالأمور التي لا يسع المسلم المخالفة فيها، كمسائل الاعتقاد، والمنهج، وما أجمع عليه المسلمون.

٥- لا بدّ للمسلمين من تخصيص العناية ببلاد الشام وأهلها، فإليها المنتهى في كلمات الله الكونيّة والشرعيّة، وبخاصّة أنّ فيها المسجد الأقصى المبارك، الذي جعله الله قياماً للناس في آخر الزمان، قال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: ((إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم))، وقال: ((ألا إنّ الإيمان حين تقع الفتن في الشام)).

٦- من أعظم أسباب الوحدة بين المسلمين اجتماع كلمتهم على طاعة أولياء أمورهم في المعروف، ولا طاعة في معصية الله، لكن لا نترع يداً من طاعة، فلا تهييج، أو خروج، أو غلو، أو تطرف، أو تكفير، أو تفجير.

٧- حركات الغلو والتطرف من دعاة التكفير والتفجير خطر على الوحدة بين المسلمين، فينبغي كشف أمرهم، والتحذير من خطرهم صيانةً لأمن البلاد والعباد.

٨- الأساس في وحدة المسلمين: اجتماع فهمهم على كلمةٍ سواء في ضوء كتاب الله وسنّة رسوله -صلى الله عليه وسلم-، وعلى منهج السلف الصالح.

٩- لا بدّ من الحذر والتحذير من مخططات الأعداء، ومقابلتها بما يُضادها ويبطلها ﴿وكذلك نفصّل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين﴾.

١٠- لا بدّ لأهل السنّة والجماعة: أتباع السلف الصالح من مرجعيّة علميّة تتوفّر فيها شروط الاجتهاد، ومعرفة أحوال المسلمين في البلاد، والحرص على أمن البلاد والعباد، وسياسة الناس بواجب الوقت بالتي هي أحسن، للتي هي أقوم.

. . . هذا مُجملٌ شاملٌ لأهم التأصيلات العلميةِ التي كانت مدارَ رحى هذا (الملتقى).

(٢)

جدول المحاضرات العلمية -الخامس- لهذا العام (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م) كل يوم سبت

(أحاديث نبويَّة منهجيَّة في واقع الأمَّة الإسلاميَّة)

التاريخ	عنوان المحاضرة	اسم المحاضر
١٤٢٦/١/١٧هـ - ٢٠٠٥/٢/٢٦م	(إذا تبايعتم بالعينة)	الشيخ محمد بن موسى آل نصر
١٤٢٦/١/٢٤هـ - ٢٠٠٥/٣/٥م	(يوشك أن تداعى عليكم الأمم)	الشيخ علي بن حسن الحلبي
١٤٢٦/٢/١هـ - ٢٠٠٥/٣/١٢م	(تنقض عرى الإسلام عروة عروة)	الشيخ سليم بن عيد الهلالي
١٤٢٦/٢/٨هـ - ٢٠٠٥/٣/١٩م	(إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال)	الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان
١٤٢٦/٢/١٥هـ - ٢٠٠٥/٣/٢٦م	(تلزم جماعة المسلمين وإمامهم)	الشيخ أكرم بن محمد زيادة
١٤٢٦/٢/٢٢هـ - ٢٠٠٥/٤/٢م	(وينطق فيها الرويبضة)	الشيخ صالح طه أبو إسلام
١٤٢٦/٢/٢٩هـ - ٢٠٠٥/٤/٩م	(عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين)	الشيخ حسين بن عودة العوايشة
١٤٢٦/٣/٧هـ - ٢٠٠٥/٤/١٦م	(لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود)	الشيخ محمود عطية
١٤٢٦/٣/١٤هـ - ٢٠٠٥/٤/٢٣م	(لتتبعن سنن من كان قبلكم)	الشيخ باسم بن فيصل الجوابرة
١٤٢٦/٣/٢٨هـ - ٢٠٠٥/٥/٧م	(وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة)	الشيخ أحمد الخشاب أبو اليسر

(٣)

جدول المحاضرات العلمية -السادس- لهذا العام (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م) كل يوم سبت

(من موافق أهل الإيمان في آي القرآن)

التاريخ	عنوان المحاضرة	اسم المحاضر
١٤٢٦/٤/١٢هـ - ٢٠٠٥/٥/٢١م	طلب العلم (موسى والخضر- عليهما السلام-)	الشيخ أبو اليسر
١٤٢٦/٤/١٩هـ - ٢٠٠٥/٥/٢٨م	موقف إيماني في الثبات على الحق - سورة البروج	الشيخ صالح طه أبو إسلام
١٤٢٦/٤/٢٦هـ - ٢٠٠٥/٦/٤م	الدعوة إلى الله (نوح -عليه السلام-)	الشيخ علي بن حسن الحلبي
١٤٢٦/٥/٤هـ - ٢٠٠٥/٦/١١م	(صاحب ياسين)	الشيخ سليم بن عيد الهلالي
١٤٢٦/٥/١١هـ - ٢٠٠٥/٦/١٨م	(ابتلاءات يوسف الصديق -عليه السلام-)	الشيخ محمد بن موسى آل نصر
١٤٢٦/٥/١٨هـ - ٢٠٠٥/٦/٢٥م	موقف أيوب -عليه السلام- (الصبر)	الشيخ أكرم بن محمد زيادة
١٤٢٦/٥/٢٥هـ - ٢٠٠٥/٧/٢م	موقف أبي بكر من مسطح -رضي الله عنهما-	الشيخ حسين بن عودة العوايشة
١٤٢٦/٦/٢هـ - ٢٠٠٥/٧/٩م	(لا تحزن إن الله معنا)	الشيخ محمود عطية
١٤٢٦/٦/٢٣هـ - ٢٠٠٥/٧/٣٠م	موقف شكر النِّعم	الشيخ باسم بن فيصل الجوابرة
١٤٢٦/٧/١هـ - ٢٠٠٥/٨/٦م	موقف في الحياء- ثبات الرجل الصالح	الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

• بقلم: أسرة التحرير

الدعوة والدعوة

من منّة الله على عباده: أن يوفقهم لطاعة تجعل نظرهم إلى الملأ الأعلى، وشوقهم إلى الرفيق الأعلى، عندئذ يستوي عندهم مدح الناس وذمّهم؛ لأنهم ارتبطوا بقيم ربانيّة، وعلموا أنّ لله سنناً جارية لا تتبدّل ولا تتحوّل؛ فإذا أثمر منهجهم دعوة يانعة تداعى عليها الخصوم؛ كما يتداعى الأكلة على قصعتهم، ورموهم عن قوسٍ واحدة، عندئذٍ يقول المخلصون: ﴿ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ﴾ [الأحزاب:٢٢].

ولقد ولد (مركز الإمام الألباني) -بفضلٍ من الله وحدَه- من رحم العلم، وبمشورة أهل العلم، وقام على اجتماع طلاب العلم: الذين جعلوا هجرتهم -إن شاء الله- لله ورسوله، فلم يجتمعوا على دنيا يصيبونها، أو سفر قاصد يبلغونه، أو عرض زائل يطلبونه: لا يجمعهم حزبٌ، ولا يُحرّكهم تنظيم، فَعُقدت -بحمد الله- الملتقيات، ونظمت -بتوفيق الله- الدورات، وأُلقيت -بفضل الله- الدروس والمحاضرات، وأصبح العلم النافع المقيّد بكلام الله ورسوله ومنهج السلف الصالح ظاهرة ظافرة -بفضل الله- في بلدنا الطيب (الأردن)؛ فغاظ ذلك أهل البدع والأهواء، فتنادوا مصبحين، وغدوا على حرد قادرين؛ فرموا المركز والقائمين عليه بسهامهم الطائشة، وكادوا يزلقونهم بأبصارهم الكليلة، وتولّى كبر إفكهم صحيفة صفراويّة أسبوعيّة، جارت عن القصد، وحادت عن (**السبيل**)!

ولقد رأينا أنّ كلامهم لا يسوى بعرة، فأعرضنا عنه بالمرّة: لعلهم يراجعون أنفسهم، ويعلمون أنّ البادئ أظلم، والصبر عند بداءات الأمور -التي لا تستفزّ إلا المترددين، ولا تصيب مقتلاً إلا من المتحيّرين- أعظم . . .

فإن زادوا الكيل أوفينا لهم الصاع، وكلناهم به كيل السندرة . . .

فهل يعقلون، وعن غيّهم يرجعون؟!!

إنّا لمنتظرون.

بسم الله الرحمن الرحيم

مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية

مركز الإمام الألباني

قسيمة اشتراك

الاسم:..

البلد:.................. المدينة:..................... الحي:..................... الشارع:....................

رقم المنزل:................ الهاتف:......................... الفاكس:.................................

العنوان البريدي: ....

❑ اقتراحات أخرى: ....

....

بالبريد المستعجل يرسل إلى المشترك كل من:

١- مجلة الأصالة ٢ - الإصدارات العلمية للمركز ٣- الإصدارات السمعية للمركز

قيمة الاشتراك السنوي:

- الأردن (٤٠) دينار - دول الخليج (١٥٠) دولار
- دول أوروبا (١٥٠) دولار - أمريكا (٢٠٠) دولار.

ترسل الحوالة إلى الحساب التالي مع إشعار إلى مركز الإمام الألباني:

- البنك الإسلامي الأردني – فرع طارق- الأردن.

رقم الحساب: ١١٢٥٩ - اسم الحساب: محمد موسى نصر وسليم عيد الهلالي.

-Jordan Islamic Bank for Finance and Investment

Tareq/Tabarbour Branch , Amman ١١٩٤٧ Jordan

Bank Code : JIBAJOAMXXX

Account Number : ١١٢٥٩

Account Name : Salim Eid Mohammad Hilali & Moh 'D Mousa Hussein Naser

تلفاكس ـ مركز الإمام الألباني:٥٠٥٤٠٥٣ (٦ ٠٠٩٦٢).

Telefax : ٠٠٩٦٢٦٥٠٥٤٠٥٣ - www.albani-center.com - E-mail: albani١٤٢١@hotmail.com